


حاشية البيهقي



297.31:B16hA

الباجوري، ابراهيم بن محمد

حاشية ...

29731
B16hA

JAFET LIB.

JAFET LIB.

7 - DEC 1994

JAFET LIB.

17 JAN 1969

J. LIB.

8 JAN 1979

JAFET LIB.

17 JAN 1969

J. LIB.


18 JAN 1979

J. Lib.

14 AUG 1983

J. Lib.

11 FEB 1983



٢٨

حاشية

العالم العلامة الحبر البحر الفهامة الاستاذ
 الهمام شيخ مشايخ الاسلام الشيخ ابراهيم
 البيجورى على متن السنوسية للامام العالم
 العلامة ابو عبد الله محمد بن محمد بن يوسف
 السنوسى رحمه الله تعالى آمين

﴿ وبهامشها تقرير العلامة الشمس الانبأى
 مقابلا على خطه رحمه الله آمين ﴾

طُبِعَ بِطَبَعَةِ

مُصْطَفَى البَنَانِي الحَسَنِيِّ وَأَوْلَادِهِ بِمَنْصَرٍ

ربيع الاول - ١٢٤٣ هـ

(بسم الله الرحمن الرحيم) الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين (قوله
ابتداءً بالبسملة) أي نظماً وكتابةً أما الثاني فدليله المشاهدة وأما الأول فدليله أن من كتب شيئاً تلفظ به غالباً والبسملة مصدر قياسي
للسمك كدسج درجة إذا قال بسم الله الخ على ما في الصحاح أو إذا كتبها على ما في تهذيب الأزهري فهي بمعنى القول أو الكتابة
لكن أظن أنها على نفس بسم الله الرحمن الرحيم مجازاً من إطلاق المصدر على المفعول لعلاقة اللزوم ثم صارت حقيقة عرفية والضمير
في ابتداء راجع للمصنف الذي هو الشيخ الإمام العالم العلامة أبو عبد الله محمد بن محمد بن يوسف السنوسي نسبة إلى بني سنوس قبيلة معروفة
بالمغرب ولا أصل لقول بعضهم نسبة إلى سنوسة بلدته التي سألها الحسيني فهو من أبناء الحسن بن علي بن أبي طالب فهو شريف النسب
يحكى أن الشرف ثبت له من جهة أم والده وهو ممن أظهر الله به الدين وأسس أصوله وتبحر في العلوم كلها وبلغ في العلوم الغاية القصوى
وتأليفه كثيرة تبلغ خمسة (٢) وأربعين منها شرحه الكبير المسمى بالمقرب المستوفى على الحوفي كثير العلم أفقه وهو

ابن تسع عشرة سنة وتوفي
منه شيخه لمارآه وأمره
بأخباره حتى يكمل سنة ثلاث
تأخذه العين وقال لا نظيره
فما أعلم ودعاه . توفي يوم
الأحد بعد العصر الثامن
عشر من جمادى الآخرة
سنة خمس وتسعين
وتماثاته وعمره ثلاث
وستون سنة وفهره
مشهور في نلسان بزار
يفوح منه المسك وقيل أن
يوجد مثله على وجه
الأرض تأليفه نفيد

فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

[فَرَّانِ كَرِيمِ]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(بسم الله الرحمن الرحيم)

الحمد لله الذي توحد في ذاته وتبزه في نعوته من شوائب النقص وسماهته والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله

(وبعد) فيقول إبراهيم السيجوري القنبر إلى مولاه الغني القنبر سألني بعض الإخوان أصلح
لله في ولهم الحال والشأن أن أكتب كتاباً هبياً على المقدمة المشهورة بالسوسية فأشرح صدرى
لذلك والله أعلم بما هنا لأنها وإن كانت صغيرة الحرم كبيرة العلم محتوية على جميع العقائد مع زيادة
الفوائد ولذلك كانت أحسن المؤلفات في النوحيد وأخلصها من الحشو والتعقيد وهذا أو أن الشروع في
المقصود بعون الملك المعبود فأقول وبالله التوفيق (قوله بسم الله الرحمن الرحيم) ابتداءً بالبسملة ثم الحمد لله

معرفة تعالى بالبراهين
الناطقة في أقرب مدة
لاسيما هذه العقيدة وكان
بعض المحققين يقرؤها
للناس في مجلس واحد كل
يوم جمعة ويقول لا بد منها
للابتداء وقد ألمت نليده

أقدها

أبو عبد الله محمد بن عمر المالكي مجلداً في مناقبه وحكى فيه عن السنوسي أنه حكى له أن صاحبه محمد بن يحيى

وأرى صاحباً له من أهل العلم بهدونه فسأله عما لقبه من مسكر ونكبر فقال سألتني عن ديني وعم أقراءت من كتب التوحيد فقلت قرأت
عقيدة فلان وعقيدة فلان فقالا بغضب ونهديد ولأى شيء لم تقرأ عقيدة السنوسي فقال قرأت غيرها من العقائد فقالوا هلا قرأتها لو
قرنتها لكفتك عن غيرها فبمقامه من حدبضرتين أو ثلاثاً وإنما كان الضرب والعتاب لعدم قراءته في لمسامع أتى كنت أعرف
التوحيد بالبراهين الظهية فكيف حال المقلد والجاهل . فان قلت لا عقاب على المباح . أجب بأن غالب المصائب من الأمراض الباطنة
فله انضم إلى عدم قراءتها أمر باطنى كنتنقص أو أراض لأن المعاصرة حرمان وزكاه اسم الميت ستر عليه . وحكى أيضاً أن بعض
الصالحين روى في المنام بهدونه فقيل ما فعل الله بك فقال أذخنتي الحنة ورأيت سيدنا إبراهيم الخليل يقرئ عقيدة سيدى محمد السنوسي
الصبيان وهم يقرؤها في الألواح ويجهرون بقراءتها قال الرواوى وأطبه قال العقيدة الصعري أفاده بعض شراح المتن مع زيادة

(قوله بالكتاب) مصدر من يد لكتب أطلق على المكتوب وهو النقوش ثم نطق على الالفاظ المخصوصة المنزلة على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم المتبديتلاوتها للتحدي بأفصر سورة منها ثم صار حقيقة عرفية في ذلك والمراد بمنزل الكتاب لما ذكرناه في غير موضع (قوله العزيز) أي الذي لا نظير له والغالب على غيره ويصح ارادة كل من المعنيين استعمالا للترك في معنييه (قوله وعملا) انما عبر بالعمل هنا وبالافتداء ثم لتضمن الخبر الامر بخلاف القرآن فله لم يتضمنه كتضمن الخبر (قوله لا يبدأ) صفة ثمانية لامر من باب النعت بالجملة بعد النعت بالمفرد وهو أحسن من عكسه (قوله فيه) أي بسببه وفائدة الاتيان بي الدالة على السببية افادة أن المطلوب كون الامر ذي البال سببا باعتبارها على التسمية في ابتداءه لامطابق وقوع التسمية في ابتداءه ولو بسبب آخر بحيث يكون هو غير منظور اليه عند التسمية (قوله فهو أترأخ) أجندم وأتر وأقطع صفات مشبهة مصوغة من فعال لازمة مكسورة العين ليكون صوغ الصفة المشبهة التي على فعل منها قياسيا (قوله بحيث لا يكون محرما لذاته ولا مكروها لذاته) يظهر أن المراد بالمحرم لذاته والمكروه لذاته ما لم يكن محرما به وكرهته لعله يدور معها وجودا وعندما فالز وشرب الخمر من قبيل المحرم لذاته لان تحريم الزنا لا يدور مع علته التي هي اختلاط الانساب وجودا وعندما اذ قد تنفي العلة ويوجد التحريم كما اذا طوى رجل صغيرة وكذلك تحريم شرب الخمر لا يدور مع علته التي هي الاسكار اذ قد ينفي الاسكار ويوجد التحريم كما اذا اعتاد الشخص شرب الخمر بحيث لا يؤثر في عقله شيئا أو شرب قدر الايسر والوضوء بماء مغصوب من المحرم لعارض لان تحريمه يدور مع علته التي هي الاستيلاء على حق الغير وعدم انا وجودا وعندما النظر لفرج الخليل من قبيل المكروه لذاته لان كراهته لا تدور مع علته التي هي خوف الطمس مع عدم الحاجة اذ قد تنفي العلة وتوجد الكراهة (٣) كما اذا أخبره معصوم بانه

لا يحصل له طمس اذا نظر لفرج حليته وأكل البصل من المكروه لعارض لان كراهته تدور مع علته التي هي تأذي غيره ولو ملكا وجودا وعندما فاذا اتفتت العلة بان طسبح اتفتت

افتداء بالكتاب العزيز وعملا بخبر كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بيسم الله الرحمن الرحيم فهو أتر وفي رواية فهو أقطع وفي رواية فهو أجندم والمعنى على كل أنه ناقص وقليل البركة فهو وان تم حسالا يتم معنى مع خبر كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بالجد لله فهو أتر وفي رواية فهو أقطع وفي رواية فهو أجندم والمعنى على كل أنه ناقص وقليل البركة كما تقدم والمراد بالامر في هذين الخبرين الشيء لا ضد انتهى فهو واحد الامور وقوله ذي بال أي صاحب حال يهتم به شرعا بحيث لا يكون محرما لذاته ولا مكروها لذاته ولا من سفاهف الامور أي الامور الخسيسة فتحرم على المحرم لذاته وتكره على المكروه كذلك ولا تطلب على الثالث ولا بد أن لا يكون ذكر المحض بان لم يكن ذكرا أصلا أو ذكرا غير محض

الكراهة وبهذا اندفع ما يقال لا يعقل فرق بين المحرم والمكروه لذاتهما وبين المحرم والمكروه لعارض لانه اذا نظر للشرب من حيث هو جائز وان نظر لكونه متعلقا بالخمر فهو حرام كما أنه ان نظر للوضوء في ذاته فهو جائز وان نظر لكونه بماء مغصوب فهو حرام وكذا يقال في المكروه فان كان المراد بالمحرم والمكروه لذاتهما ما كان محرما به وكرهته لعله والعارض ما كان ما ذكره لورد عليه ان السكك عللا ولا فرق وما تقر من كون أكل البصل مكروها لعارض هو ما قرره لنا شيخنا المحض غير مرة في الدرر والظاهر أنه من المكروه لذاته لكن بعيد كونه نيبا كما ذكره العلامة الشرفاوي في حاشية التحريم في باب الوضوء فهو بالقياس المذكور تلزمه الكراهة اذانه خلافا لما استفيد من الفرق المتقدم فالمناسب التمثيل للمكروه لعارض بالوضوء بالماء المشمس (قوله فتحرم على المحرم الخ) لا يتفرع على ما قبله فلعلى الفاء الفصيحة ثم ان هذا أحدا قوال حاصلها أنه قيل تكراهة التسمية على كل من المكروه والمحرم ولو لعارض لما في ذلك من مراغمة النارع يجعل النهي عنه محلا للبركة وقيل تحرم التسمية عليهما اذ المراغمة تقتضي التحريم بل قال بعضهم ان التسمية على شرب الخمر كفر ولا يخفى أن كلام أصحاب القولين يقول بتفاوت ما قال به من الكراهة أو الحرمة وقيل تكراهة على المكروه وتحرم على المحرم مطلقا وقيل وهو الراجع تكراهة على المكروه لذاته وتحرم على المحرم لذاته اذ المراغمة انما تحقق حينئذ دون ما اذا كانا لعارض لان العارض انما يقبب عنه منع الاستعمال فقط ولا يمنع التسمية اذ المحل في ذاته قابل لها فلا مراغمة كذا في حواشي البهجة نقل عن العباب وغيره وأخذ من هذا بعض المحققين من أشياخنا أنه لو عرضت الاباحة لما نهى عنه لذاته كأن اضطر لا كل الميتة أو شرب جرعة خمر لا ساعة ما غصص به أو لم يجدمن يريد الا دم سوى البصل التي تبتقى التسمية على الامتناع اذ المحل في ذاته غير قابل لها والضرورة لا تدخل لها في التسمية فتدبر (قوله ولا تطلب على الثالث) أي بل الاولي في مثل ذلك تركها تعظيما لاسمه تعالى وهو قد يستحب ترك الذكر ولو لم يكن ثم مناف للتعظيم فتدبره الامام مالك التلبية في غير أيام الحج فلا تكون البسمة مباهاة أصلا كما أفاده الصبان ولا يبر في بدء شرح المجموع وحاشيته ضوء الشموع كلام في ذلك فليراجع

(قوله وأن لا يجعل له الشارع مبدأ الخ) صادق بصورتين ما اذا لم يجعل له مبدأ أصلاً أو جعل مبدأ غير البسملة والصورة الاولى غير مرادة لانها لا توجد الا في المحرم لذاته أو المكروه لذاته أو الذكركر المحض أو سفساف الامور وقد أخرج ما ذكره بما تقدم (قوله بينهما تعارض) أي على رداية رفع دال الحدو على التساوي والافتدقيل بعده (قوله منها أن الابتداء نوعان الخ) مقتضى هذا الجواب أنه لا يخرج عن العهدة الا بهما (قوله حقيقي) نسبة للحقيقة مقابل المجاز لان حقيقة الابتداء بالشيء جعله أو لا فاقحة فاطلاق الابتداء على الاضافي مجاز علاقته المشابهة في سبق كل كما أفاده الصبان وسيأتي ما فيه (قوله واضافي) أي نسبي وهو ما كان ابتداءً وبالاضافة الى ما بعده سبقه شيء أم لا فهو أعم مطلقاً من الحقيقي وآثروا التعبير بالاضافي على التعبير بالمجازي مع أنه الانسب في المقابلة لاشعاره بالمراد من غير الحقيقي وأنه ما كان ابتداءً بالاضافة الى ما بعده أفاده الصبان لكن في عبد الحكيم أنه يشترط في الاضافي أن يسبقه شيء وهو مقتضى كون المجاز بالاستعارة والافهوه مجاز مرسل من اطلاق الخاص واردة العام (قوله كما هو القاعدة من أنه اذا اجتمع الخ) فيه أن ما هنا من باب العام والخاص لا من باب المطلق والمقيد لان المطلق لا بد أن يكون نكرة كفي المحلى وذكركر الله معرفة ويمكن أن يقال ان المراد النكرة ولو معنى فقط كما هنا لان الاضافة (٤) جنسية وهي في معنى التنكير فلا اعتراض ومقتضى هذا الجواب أن من بدأ بأى

ذكر كان خارجاً عن عهدة الحديثين لكن خصوص البسملة الحمدلة أولى لموافقة الكتاب والسنة ولعمل السلف أفاده الصبان (قوله ومنها أن الابتداء أمر عرفي الخ) مقتضى هذا الجواب أنه يخرج عن العهدة بذكركرهما قبل المقصود بالذات وان سبقهما شيء آخر لكن الاولى أن لا يسبقها شيء آخر موافقة للكتاب ولعمل السلف (قوله ولا يكون كذلك الا من ائصف الخ) هذا لا يظهر الا على القول بأن

وأن لا يجعل له الشارع مبدأ غير البسملة والحمدلة كالصلاة فانه جعل لها مبدأ غيرهما وهو التكبير * واستشكل بان الخبرين المذكورين بينهما تعارض فكيف يمكن العمل بهما * وأجيب بأجوبة منها أن الابتداء نوعان حقيقي وهو الابتداء بما تقدم أمام المقصود ولم يسبقه شيء واضافي وهو الابتداء بما تقدم أمام المقصود وان سبقه شيء فعمل خبر البسملة على النوع الاول وهو الحقيقي وخبر الحمدلة على النوع الثاني وهو الاضافي ولم يعكس تأسيابالكتاب العزيز وعملاً بالاجماع ومنها أنه لما تعارض هذا الخبران تساقطوا ورجع الى خبر كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بذكركر الله الحديث كما هو القاعدة من أنه اذا اجتمع مقيدان ومطلق ألغى المقيدان وعمل بالمطلق * لا يقال المعروف محل المطلق على المقيد بمعنى أنه يقيد المطلق بقيد المقيد كما في آيتي الظهار والقتل فان احدهما مطلقة عن التقييد بل مؤتمنة والاخرى مقيدة بها وقد جلت المطلقة على المقيدة بمعنى انهم قيدوا المطلقة بقيد المقيدة * لانا نقول محل ذلك اذا كان هناك مقيد واحد ومطلق كذلك كما في الآيتين المذكورتين بخلاف ما اذا تعدد المقيد كما هنا اذا لا يمكن حل المطلق على المقيد حينئذ ومنها أن الابتداء أمر عرفي يمتد من أول التأليف الى الشروع في المقصود * ثم ان البسملة تستعمل على خمسة ألقاظ * الاول الباء وهي متعلقة بمحذوف فاما أن يقدر اما أو فعلاً خاصاً واما مقدماً ومؤخراً فاقسامه ثمانية والاولى منها أن يقدر فعلاً خاصاً مؤخراً كأن يقال التقدير بسم الله الرحمن الرحيم أو لف ومحل ذلك اذا كانت صادرة من العباد واما اذا كانت صادرة من المولى سبحانه وتعالى فليس التقدير على ذلك لان المعنى بي كان ما كان وبي يكون ما يكون وحيثئذ يكون في الباء اشارة الى جميع العقائد لان المراد بي وجد ما وجد وبي يوجد ما يوجد ولا يكون كذلك الا من ائصف بصفات الكمالات وتزده عن

صفات

دليل السمع والبصر والكلام عقلي مع أن المعول عليه الدليل السمعي وقرر بعض مشايخنا الاشارة

الى العقائد بوجه آخر وهو ان الامم عام في المشتق وغيره لان المراد به ما دل على الذات بمجرد ما كانه أو باعتبار الصفة كالعالم سواء ورد الاذن به حقيقة كما ذكرنا أو حكماً كالصانع والموجود والواجب فان الثلاثة ثابتة بالاجماع وتكتم بناء على مذهب من يكتفي بورود المادة والمشتقات ثبت مبدأ اشتقاقها لمن سمى بها فوجود يدل على الوجود وقديم يدل على القديم وابق يدل على البقاء وقديس يدل على الخصالفة للحوادث وغنى يدل على القيام بالنفس وواحد يدل على الوحدانية وقادر يدل على القدرة ومريد يدل على الارادة وعالم يدل على العلم وحى يدل على الحياة وسميع يدل على السمع وبصير يدل على البصر ومتكلم يدل على الكلام والمعنوية عند القائلين بها واضحة من المعاني والمستحيلات مفهومة من نبوت الصفات المذكورة والجانزات مفهومة من نحو قادر ومريد والرحمن المئيم بالجلال والذائق ومن جملة انعامه انزاله القرآن وايجاده للخلائق والاخير وهو ايجاد الخلائق دليل على سائر الصفات والاول وهو انزال القرآن دليل السمع والبصر والكلام فقد علمت من هذا أن فيها أيضاً اشارة الى أدلة العقائد قال بعضهم لم يقين من ذلك الاشارة الى العقائد المتقدمة بالرسول والسمعيات وبيانه أن تقول انكم قلتم ابتداءها امتثالاً للاحاديث والامتثال فرع تصديق الحديث واذا صدق فن جملة اخباره

نهم معصومون مبالغون جائز في حقهم كل ما ينقص واذا ثبت ذلك استحال ضده وكذلك السمعيات فانها متلقاة من قبل المحدث
 اه وقد يقال من جملة انعامه ارسال الرسل المؤيدين بالقرآن والمبجزة التي هي من جملة أيضا اذ المحدث في هذا على مطاق الاشارة لاعلى
 الاستلزام العقلي الذي سلكه المحتسب وان كان هو الوجه (قوله لانه يعاومها) عبارة بعض النحويين لانه يعلى مسماها يظهره وهي
 اولى كما لا يخفى (قوله او من السمة) أي من فعلها وهو وسم لان الاشتقاق عند الكوفيين من الافعال (قوله انه غير المسمى)
 الحاصل ان أكثر الاشاعرة قالوا الاسم عين المسمى بدليل قوله تعالى سبح اسم ربك ماتعبدون من دونه الأسماء وقول لبيد العامري
 يخاطب ابنته في النياحة عليه فقوموا قول بالذي تعرفانه * ولا تخمشا وجهها ولا تخلقا شعر الى الحول ثم اسم السلام عليكما *
 ومن يبيك حولا كما لا فقد اعترفت قال السعدي شرح المقاصد في الاستدلال بالآيتين اعتراف بالمغايرة حيث يقال التسبيح والعبادة
 للذات دون الأسماء على أن التسبيح يصح لنفس الاسم بمعنى تزيهه عما ينافي التعظيم كافي البيضاوي والعبادة تتعلق به ظاهرا لغرض الاشارة
 الى أن هذه الآلهة عدم في حضرة الألوهية فكأنها أسماء لا مسميات لها ولفظ اسم (5) في البيت مقحم اشارة الى

انه ليس سلاما حقيقيا اذ هما
 لا يأتان بعده وقد يقال
 لاعتراف بالمغايرة في
 الاستدلال بالآيتين لان
 قولهم التسبيح والعبادة
 للذات دون الأسماء على زعم
 الخصم القابل بان هناك
 مسميات وأسماء وقيل ان
 الاسم غير المسمى لقوله
 تعالى له الأسماء الحسنی
 ولا بد من المغايرة بين الشيء
 وما هو له وتعدد الأسماء
 مع اتحاد المسمى ولو كان

الجد لله

عينه لاحترق فم
 من قال نار الى غير ذلك
 من المفاسد وعلى المغايرة

صفات النقصان كما ذكره بعض أئمة التفسير هنا اذا جعلت الباء أصلية وهو الراجح وان جعلها زائدة
 لا يحتاج الى متعلق تتعلق به كما هو مقرر في محله * والثاني الاسم وهو ما دل على مسمى لا ما قابل
 الفعل والحرف لان ذلك اصطلاح نحوي وهو مشتق من السمو بمعنى الابلوانه يعاومها أو من السمة
 بمعنى العلامة لانه علامة عليه وعلم من التعريف المذكور أنه غير المسمى وهو التحقيق نعم ان أر يديه
 المدلول فهو عين المسمى وعليه يحمل كلام من أطلق أنه عين المسمى * والثالث لفظ الجلالة وهو علم
 على ذاته تعالى على سبيل علمية الشخص على التصديق وان كان لا يجوز أن يقال ذلك الا في مقام التعليم
 وهو أشرف أسمائه تعالى بناء على ما هو المختار من التفاوت بينهما ولذلك كان يقول سيدي على وفاي
 قوله تعالى وكلمة الله هي العليا هي لفظ الجلالة وذهب بعضهم الى أنه لا تفاوت بينها لرجوعها كلها
 الى ذات المقدسة وهو اسم الله الاعظم عند الجمهور واختار النووي أنه الحى القيوم * والرابع * والخامس
 الرحمن الرحيم وهما صفتان مأخوذتان من الرحمة بمعنى الاحسان في حقه تعالى لان معناها الاصلى وهو
 رقة في القلب تقتضى التفضل والاحسان مستحيل في حقه تعالى فهما بمعنى المحسن الا أن الاول
 المحسن بجلائل النعم والثاني المحسن بدقائق النعم وانما جمع بينهما اشارة الى أنه تعالى كما ينبغي أن يطلب
 منه النعم العظيمة ينبغي أن يطلب منه النعم الحقيرة ويتعلق بالجملة بمباحث كثيرة وفي هذا القدر كفاية
 (قوله الحمد لله) أي الحمد بأقسامه الاربعة التي هي حمد قديم ولقديم وهو حمد الله لنفسه بنفسه أزلا وحمد قديم
 لحادث وهو حمد الله لانياته وأوليائه وحمد حادث لحادث وهو حمد العباد بعضهم لبعض وحمد حادث لقديم
 وهو حمد الله مستحق أو مختص أو مملوك له تعالى فاللام الداخلة على اللفظ الشريف مالم لا يستحق أو
 للاختصاص أو للملك وعلى كل فال داخلة على الحمد مالم لا للجنس أو للاستغراق أو العهد فيتحصل من ذلك

ظاهر قول صاحب الحمزية لك ذات الوم من عالم الغيب * بومنها لام الأسماء والتحقيق انه ان أراد من الاسم اللفظ فهو غير مسماء
 قطعا وان أر يديه ما يفهم منه فهو عينه ولا فرق في ذلك بين جامد ومشتق (قوله هي لفظ الجلالة) هذا خلاف ما عليه أهل الظاهر وعبارة
 البيضاوي وجعل كلمة الذين كفروا السفلى يعني الشرك أو دعوة الكفر وكلمة الله هي العليا يعني التوحيد أو دعوة الاسلام والمعنى وجعل
 ذلك بتخليص الرسول صلى الله عليه وسلم من أيدي الكفار الى المدينة فانه المدأ له أو بتأييده اياه بالملائكة في هذه المواطن أو بحفظه ونصره
 له حيث حضر وقرأ يعقوب كلمة الله بالنصب عطا على كلمة الذين والرفع أبلغ لما فيه من الاشعار بان كلمة الله عالية في نفسها وان فاق غيرهما فلا تباين
 التفوق والاعتبار ولذلك وسط الفصل (قوله أي الحمد بأقسامه الاربعة) هذا ظاهر على الاستغراق والجنس وكذا على اهمه لانه اذا
 كان المعهود مملوكا أو مختصا به أو مستحقا له كان غيره كذلك بطريق الاولى فهذا المنه بالنسبة لكونه العهد بيان لما آل اليه الامر كما
 لا يخفى (قوله مستحق الخ) قدر متعلق الجار والمجرور من معنى اللام والانصب تقديره من مادة الثبوت كما ينته في غير هذا المحل (قوله أو مملوك
 الخ) أي على التفصيل الاتي (قوله اما للاستحقاق الخ) لام الاستحقاق هي الواقعة بين معنى وذات نحو الحمد لله وويل للطففين بناء على أن
 الويل اسم للعذاب لاعلى انه اسم وادق جهنم ولام الاختصاص هي الواقعة بين ذاتين ويدخلها لا يملك نحو الحمد لله أو بين ذاتين ومصاحب

مدخولها لا يملك نحوها يدان اذا الابن لا يملك وانت لى وانالك اذا كان كل من الخاطب والمتكلم حرا والراجح أن المراد بالاختصاص هنا
 التعلق والارتباط لا القصر ولام الملك هي الواقعة بين ذاتين ومدخولها ملك ومصاحب مدخولها ملك نحو المال زيد وقد يطلق قرن لام
 الاختصاص على الاول والثالث أيضا كما أنهم قد يطلقون لام الاستحقاق على الثاني أيضا هذا حاصل ما في الاشمو في وحاشية الصبان فيثبتند
 لا يظهر جعل اللام هنا للاختصاص الا بالنظر للاستعمال المشار اليه بقولنا في تقدم وقد يطلقون الخنز لا يظهر هنا أيضا جعلها للملك لأن
 يكون هناك طريقة أخرى غير ما تقدم فخر (قوله لان القديم لا يملك) لان الملك هو الاحتواء على الشيء مع القدرة على الاستبداد به كافي
 القاموس (قوله وما تركب منها فهو حادث) أي الملاحظ اجتماعه منها حادث والافلاتركيب حقيقة وفيه أنه ان كان المراد بالركب المجتمع
 من الافراد القديمة والحديثة فلا يصح اذا الحادث باق على حدوثه والقديم اقول على قدمه وان كان المراد الهيئة الاجتماعية القائمة بالمجموع ففيه ان
 المقصود الحكم على الافراد على (٦) الهيئة وكذا يقال فيما بعد (قوله وأعتقدا بالجنان) المراد بالاعتقاد اعتقاد نحو العلم

والكرم لا اعتقاد العظمة
 والالزام انباء الشيء عن نفسه
 لان المراد بالتعظيم في
 قولهم بنى عن تعظيم المنعم
 اعتقاد العظمة وجعل
 الاعتقاد فعلا تاما هو بحسب
 العرف وجعله من قبيل
 الكيف لا الفعل تدقيق
 فلسفي (قوله فان صرف
 الخ) ظاهره سواء كان
 في آن أو في آتات وقوله
 وهو لا يكاد يوجد يفيد أنه
 معدوم والدليل بعد يفيد
 أنه قليل فلم يطابق الدليل
 المدعى ويمكن الجواب
 بان المراد من قوله لا يكاد
 يوجد القلة وعبر عنها بما
 ذكر إشارة الى أنها قلة
 بمنزلة العدم وأما تأويل
 القلة المأخوذة من الآية
 بالعدم فهو مخالف للواقع

احتمالات تسعة فاعلم من ضرب ثلاثة في مثلها يمنع منها واحد وهو جعل اللام مع جعل ال للعهد
 اذا جعل الميهود الخ القديم فقط لان القديم لا يملك بخلاف ما اذا جعل الحد الميهود حد من يعتد
 بحمده تكلمه تعالى وجمدا نبيانه وأصفيائه لان الميهود حينئذ هو المجموع المركب من القديم والحادث
 وما تركب منهما فهو حادث وأما ان جعلت ال للاستغراق فيصح جعل اللام للملك بالنظر للافراد
 الحادثة أولا والاستحقاق أولا للاختصاص بالنظر للافراد القديمة وان لوحظ المجموع صح جعلها للملك أيضا
 وان جعلت لا جنس صح جعلها للملك بالنظر لتحقق الجنس في ضمن الافراد الحادثة أولا والاستحقاق أو
 للاختصاص بالنظر لتحققه في الافراد القديمة بلا حظ المجموع كافي الذي قبله * والحمد لله هو الشاء
 بالجيل على الجيل الاختياري على جهة التعظيم واصطلاحا فعل بني عن تعظيم المنعم بسبب كونه منعم
 على الحمد أو غيره سواء كان ذلك الفعل قولاً باللسان أو اعتقاداً بالجنان أو عملاً بالاركان كاقيل

أفادتكم النعماء منى ثلاثة * بدى ولساني والضمير المحجبا

* فان قيل لا اطلاع لنا على الاعتقاد حتى ينبي عن تعظيم المنعم * أوجب بأنه ان كان لا اطلاع لنا عليه لكن
 تدلنا عليه فرائن الاحوال و يرادف الحد اصطلاحا الشكر لغة لكن بابدال الحمد بالشكر بخلاف
 الشكر اصطلاحا فإنه صرف العبد جميع ما نعم الله به عليه فيما خلق لاجله وهو لا يكاد يوجد قال الله تعالى
 وقليل من عبادي الشكور * واعلم أن النسبة بين الشكر الاصطلاحى وبين كل من الحمد اللغوى
 والاصطلاحى والشكر اللغوى عموم وخصوص مطلق فالشكر الاصطلاحى أخص من الجمع فهذه
 نسب ثلاث والنسبة بين الشكر اللغوى والحد الاصطلاحى الترادف كما تقدمت الإشارة اليه والنسبة
 بين الحمد اللغوى وكل من الحمد الاصطلاحى والشكر اللغوى العموم والخصوص الوجهى فهاتان
 نسبتان فاذا ضمتهما لتى قبلها مع الثلاثة السابقة كانت الجملة ستة كما أشار الى ذلك سيدى
 على الاجهورى بقوله

اذا نسب للحمد والشكر رمتها * بوجهه عقل اليبب يؤالف

وقوله قال على الخ فيه ان الدليل لا يطابق المدعى اذا ما في الآية هو الشكور وبالغنى في الشاكر ولا يلزم من قلنا شكور بلغنى فشكور
 الاصطلاحى قلة الشاكر بالمعنى الاصطلاحى أيضا وقد يقال وجه الاستدلال أن الشكور وبالغنى في الشاكر اللغوى والمبالغة حاصله به رف
 الكل الذى هو معنى الشكر اصطلاحا على ما فيه من البعد وعدم اختصاص المبالغة به رف الكل وعبارة البيضاوى وقليل من عبادى
 الشكور المتوفرة على أداء الشكر بقلبه ولسانه ووجه ارحه أكثر أوقاته ومع ذلك لا يوفى حقه لان توفيقه اشكر نعمة تستدعى شكرا
 آخر لالى نهاية ولذلك قيل الشكور من يرى عجزه عن الشكر وفى كلام بعضهم أن الشخص ان صرف جميع ما نعم الله به عليه فى آتات
 سمي شاكرا اصطلاحا فان صرفه فى آن واحد سمي شكورا وهذا الاخير هو الذى لا يكاد يوجد كاقيل تعالى وقليل من عبادى الشكور
 (قوله فالشكر الاصطلاحى أخص من الجميع) هذا بتوقف على اعتبار الانعام فى مفهومه مع أنهم لم يذكروا فيه الا ان يقال كما قاله الصبان
 فما كتبه على مقدمة جرم الخوامع ان اعتبار الانعام فى المفهوم قبا شير له بقولهم نعم الله به عليه فيما خلق لاجله وان كان لا يتقيد بالانعام بالشيء

المصروف كما لا يخفى (قوله وأركان الحمد الخ) ظاهره أن هذه الأركان تجري في جميع الأقسام السابقة ويمكن توجيهه بأن حمد القديم للقديم وجد فيه الحمد والمحمود إلا أنهما مختلفان باعتبار الأذاتا وإن لم يذكروا ذلك إلا في المحمود به والمحمود عليه والمحمود به هو مدلول الكلام القديم الدال على الكمال والمحمود عليه بمعنى الحكمة للباعث والصفة هي نفس الكلام القديم فالمراد بالصفة في كلامهم الأمر الدال على التعظيم فتشمل الكلام القديم وتشمل أيضا عمل الأركان والجنان إذ هذه الأركان ليست خاصة بالحمد الغوى بل تجري في العرف على ما هو الظاهر نعم إن خدعت هذه الأركان بالحمد الغوى الحادث فيحتج لهذا التكليف والدفع الأشكال (قوله إن الحمد القديم هو الكلام القديم) هذا الحمد القديم لم يشمله أحد التعريفين السابقين فلعلها ما تعريفاً لخصوص الحد الحاد (قوله وإنما أتى بالصلاة عليه) أي نطقاً وكتابة كما تقدم في البسملة (قوله لخبر من صلى على أي كتب الصلاة على كما هو الظاهر وأقرأ الصلاة كاتباً طاهراً وأرجى كتابه الخطاب لكن المرحح أن حصول الثواب المذكور لا يشترط فيه التلفظ (V) باللسان حال الكتابة وإن

كان مستحياً وإذا جرى لنا على الظاهر كان هذا للدليل قاصر على الأتيان بالصلاة في الكتابة وأما الدليل على الأتيان به اللفظ أيضاً فهو الآية المذكورة بعد ولم يسقها دليل على ذلك ومن الأدلة أيضاً قوله صلى الله عليه وسلم صلوا على وساموا وقوله كل خطبة لا يصلى على فيها

والصلاة والسلام

فهى شوهاء أى قبيحة المنظر (قوله ولذلك كره الخ) لا يدل على الكراهة كما لا يخفى (قوله بشرائط مخصوصة) هنا زائد على الماحية (قوله وهو عند الجمهور) سيأتي مقابله وهو مذهب ابن هشام (قوله الاستغفار) أى

فذكر لى عرف أحص جميعها * وفى لغة للحمد عرفاً يرادف

عموم لوجه فى سواهن نسبة * فدى نسب لمن هو عارف

* وأركان الحمد خمسة حامد ومحمود ومحمود به ومحمود عليه وصفة فإذا حدث زيداً لكونه كرمك مثلاً كأن قلت زيد عالم فأنت حامد وزيد محمود وثبوت العلم بمحمود به ولا كرام محمود عليه وقولك زيد عالم صيغة تم إن المحمود به والمحمود عليه فى هذا المثال اختلافاً ذاتياً واعتباراً وقد يحدان ذاتاً ويختلفان اعتباراً كان يكون كل منهما الكرم لكن من حيث كونه مدلول الصيغة يقال محمودة ومن حيث كونه باعناً على الحمد يقال محمود عليه وما ينبغى التنبه له كما قال بعضهم إن الحمد القديم هو الكلام القديم باعتبار دلالة على الكالات لان الكلام القديم وإن كان واحداً بالذات لكن يتنوع بالاعتبار إلى أنواع كثيرة كما هو مشهور (قوله والصلاة والسلام الخ) إنما أتى بالصلاة عليه وسلم لخبر من صلى على في كتاب لم تزل الملائكة تستغفر له مادام أسمى في ذلك الكتاب وإنما أتى معها بالسلام لقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً فإن الظاهر منه طلب الجمع بينهما ولذلك كره أفراد الصلاة عن السلام وعكسه عند المتأخرين وأما عند المتقدمين فهو خلاف الأولى فقط كما صرح به ابن الجوزى حيث قال إن الجمع بين الصلاة والسلام هو الأول ولو اقتصر على أحدهما جاز من غير كراهة فقد جرى على ذلك جماعة من السلف والخلف منهم الإمام مسلم في أول صحيحه والإمام أبو القاسم الشافعى اه * واعلم أن الصلاة ثلاثة معان * الأول معنى لغوى فقط وهو الدعاء مطلقاً وقيل بخبر * والثانى معنى شرعى فقط وهو أقوال وأفعال مقتصحة بالتسكيب محتمة بالتسليم بشرائط مخصوصة * والثالث لغوى وشرعى وهو عند الجمهور بالنسبة لله الرحمة وبالنسبة للملائكة الاستغفار وبالنسبة لغيرهم ولو شجر أدرجراً ومدرأ التضرع والدعاء لثبوت صلاتها على النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه الحلبي فى السيرة وإن اشتهر أنها ساءت عليه فقط وإن شئت قلت وهو الاختصاص بالنسبة لله الرحمة وبالنسبة لغيره من الملائكة وغيرهم الدعاء وحينئذ يكون شاملاً للاستغفار وغيره واختار ابن هشام فى معنيته أنه العطف بفتح العين وهو بالنسبة لله الرحمة الخ ويترتب على هذا الخلاف أنهما من قبيل المشترك اللفظى على الأول وضابطه أن يتحد اللفظ ويتعدد

طالب المغفرة ولا يقال إنها تدعى سبق ذنب وهو معصوم لأننا نقول إن ذلك من باب حسنات الأبرار سيئات المقرين كما هو مشهور (قوله التضرع) هو السؤال بخشوع وذلة فعطف الدعاء عليه عطف عام على خاص وفيه إن جعل الدعاء معنى مشتركاً ينافى قوله فيما تقدم معنى لغوى فقط وهو الدعاء الجواب بان المشترك إنما هو الدعاء بالنسبة لغير الله بخلاف الخاص بأهل اللغة فإن الدعاء سواء كان بالنسبة لله أو لغيره مردوداً بأنه لا يتصور الدعاء من الله إذ ليس هناك أعلى منه حتى يطلب منه فالعنى اللغوى فقط إنما هو بالنسبة لغير الله كما أن الشرعى فقط كذلك وفى دقائق المنهاج أن المعنى المشترك هو الرحمة فقط وعلى هذا الأشكال وقال بعضهم ليس للصلاة المعنيين فقط إلا دعاءه والأقوال والأفعال المخصوصة الأولى لغوى والثانى شرعى وأما إطلاقها على الرحمة بالنسبة فهو مجاز لأن كل شئ استحال على الله باعتبار بديته جازاً إطلاقه عليه تعالى باعتبار غايته (قوله وهو الاختصاص) أى الأولى أيضاً لانه بما يتوهم من التعبير فى جانب الملائكة بالاستغفار وفى جانب غيرهم بالدعاء إن دعاء الملائكة بصفة المغفرة فقط وليس كذلك

(قوله ولذهب والفضة بوضع) ظاهره انه موضوع لموضع واحد فليحذر (قوله كغيره من باقي الانبياء) أي فان الصحيح أنهم ينتفعون بصلاتنا عليهم فالخلاف جار فيهم أيضا كما صرح به عبارة الشرفاوي على الهدى خلافا لما يوهمه ظاهر المحشى والظاهر أن هذا الخلاف انما هو بعد الوفاة أما قبلها فالظاهر انه ينتفع قولاً واحداً أخذاً من التعليل (قولاً لأنه قد فرغت عليه السكالات) أي حين خروجه من الدنيا وأما قبل ذلك فكان يترقى في السكالات تأمل (قوله بأنه ينتفع) لعل الباعزة أوسع من صححوها معنى تسكوا مثلاً (قوله وهذا صحيح) يحتمل أن (٨) الإشارة راجعة لقوله لكنه لا ينبغي الخ ويحتمل أنها راجعة لقوله بأنه ينتفع فأدبه أنه

صحيح عنده أيضا كما هو صحيح عندهم ويحتمل أنها راجعة للتصحيح المفهوم من صححوها (قوله ولعل نكتة الاظهار الخ) أو يقال انما أظهر لاجل السجع لا يقال ان الفاصلتين فيه متوافقتان لفظا ومعنى وهذا معيب كالإبطاء في النظم لانا نقول محل الإبطاء ونحوه فياستثقل تكراره ولفظ الجلالة يزيد التكرار حلاوة وطلاوة كقوله يا صاحب الهم ان الهم منقطع أبشر بخير فان الفارج الله اليأس يقطع أحيانا يصاحبه لا تيأسن فان الصانع الله قد يحدث الله بعد العسر ميسرة لا يجزعن فان الكافي الله على رسول الله

المعنى كافي لفظ عين فانه واحد ومعناه متعدد لانه وضع للباصرة بوضع وللجارية بوضع وللذهب والفضة بوضع الى غير ذلك وانما من قبيل المشترك المعنوي على الثاني وضابطه أن يتحد كل من اللفظ والمعنى لكن يكون لذلك المعنى أفراد مشتركة فيه كما في لفظ أسد فانه واحد ومعناه واحد ولكن لمعناه أفراد مشتركة فيه والتحقق الثاني - الخلاف من اختار الأول * والصحيح أنه صلى الله عليه وسلم ينتفع بالصلاة عليه كغيره من باقي الانبياء وقيل المنفعة عامة على المصلي ليس الا لأنه صلى الله عليه وسلم قد أفرغت عليه السكالات ورد بأنه صلى الله عليه وسلم لا يزال يترقى في السكالات دائما وأبدا اذ ما من كمال الا وعند الله أكمل منه كما أشير لذلك بقوله تعالى: وللآخر خير لك من الأولى بناء على ما قاله أهل الحقيقة من أن المعنى وللحظة المتأخرة خير لك من اللحظة المتقدمة، لكن لا ينبغي التصريح بذلك، قد أشار بعضهم لذلك بقوله صححوها بأنه ينتفع * بذى الاله شأنه مرتفع لكنه لا ينبغي التصريح * لنا بهذا القول وهذا صحيح هنا ما يتعلق بالصلاة * وأما السلام فمعناه الامان والمراد تأمينه صلى الله عليه وسلم مما يخاف على أمته لانه صلى الله عليه وسلم معصوم فكيف يخاف على نفسه نعم يخاف عليها خوف مهابة واجلال اذ المرء كلما اشتد قربه من الله اشتد خوفه منه ولذلك قال صلى الله عليه وسلم اني لاخوفكم من الله وقيل المراد تأمينه صلى الله عليه وسلم مما يخاف على نفسه عند اشتداد الكرب في المحشر لانه ينسى العصمة كسائر الانبياء عليهم الصلاة والسلام وفسره بعضهم بالتحية والمراد بها في حقه تعالى مع رسوله أنه يخاطبه بكلامه القديم دالا على رفعة مقامه العظيم وتوهم بعضهم أن المراد بالسلام هنا اسمه تعالى قال والمعنى انه راض أو حفيظ على رسوله ولا يخفى ما فيه من البعد وبالجملة لا تتكرر نبوت السلام اسم من أسمائه تعالى ولكن يبدع حمله عليه في مثل هذا الموضوع * وبقيت أبحاث تتعلق بالصلاة والسلام لاتناسب هنا (قوله على رسول الله) متعلق بمحذوف تقديره كائنان وهو خبر عن قوله والصلاة والسلام والمراد برسول الله هنا خصوص سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم لا كل رسول كما حمله على ذلك بعضهم لان ذلك اللفظ غلب استعماله في نبينا محمد صلى الله عليه وسلم حتى صار لا يطلق على غيره الا مقروبا وبان ذكره أو قرينة وانما قال على رسول الله ولم يقل على نبي الله لان الرسالة أشرف من النبوة على الصحيح خلافا للعز بن عبد السلام في قوله بالعكس وكان مقتضى الظاهر أن يقول على رسوله لان المقام للاضمار ولعل نكتة الاظهار زيادة تفخيم شأنه صلى الله عليه وسلم باضافته الى اسمه تعالى الصريح وما أشرفها من اضافة * واعلم أن الرسول لغة المبعوث من مكان الى آخر واصطلاحا انسان أوحى اليه شرع يعمل به أو امر بقلبه وأما النبي فهو لغة المخبر بكسر الباء وفتحها فهو فعل بمعنى فاعل أو مفعول واصطلاحا انسان أوحى اليه بشرع يعمل به وان لم يؤمر بقلبه فشكل رسول نبي ولا عكس فيبينهما عموم وخصوص باطلاق هذا هو المشهور وقيل انهما مترادفان وبعضهم يجعل بينهما عموم وخصوصا من وجه بناء على أنه يشترط في النبي أن

هو الله والله مالك غير الله من أحد * فسببك الله من كل لك الله ومثل لفظ الجلالة لفظ محمد في قوله * محمد ساد الناس كلها ويا فاعا * وساد على الاملاك ايضا محمد * محمد كل الحسن الامجد * وما حسن كل الحسن الامجد * محمد ما أحلى شأنه وما * ألد حديثا راح فيه محمد ذلك أن تمنع ان هنا اظهارا في مقام الاضمار لانه لا يكون الا في جملة واحدة وما هنا ليس كذلك كما نقل عن الشبرا المسمى (قوله وقيل انهما مترادفان) أي على معنى النبي السابق كما هو الظاهر

يختص

(قوله تغليفة) وقد انصف بها النبي صلى الله عليه وسلم أيضا وكانت بعده لا يكر ثم لعمر ثم لعثمان ثم لعلي ولما توفي على بايع الناس لابنه الحسن فصار خليفة حقا مدة ستة أشهر تكملها الثلاثين سنة التي أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنها مدة الخلافة ثم تكون ما كان عضو أو أي بعض الناس منه لجور أهله وعدم استقامتهم ولما فرغت تلك المدة ورغب عن الخلافة لمعاوية زهدا ووصونا للمسلمين فإنه بايعه أكرم من أربعين ألفا وهنا مصداق قوله صلى الله عليه وسلم ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين (قوله بهذه الجملة) أي جملة الألفاظ المذكورة إلى قوله ويجب على كل مكلف (قوله لأن الأولى ألفاظ الخ) إنما كانت مقدمة الكتاب إنما للألفاظ ومقدمة العلم إنما للإماني المناسبة وذلك لأن الكتاب اسم للألفاظ فتكون (٩) مقدمته كذلك والعلم اسم للمعاني

والقواعد تكون مقدمته كذلك هذا هو المشهور والأظهر أن مقدمه العلم اسم للألفاظ أيضا ذهي من أسماء التراجم وأيضا المعاني لا تقوم بنفسها حتى توصف بالتقدم وإنما ذلك باعتبار

يختص بأحكام لانهما حينئذ يجتمعان فيمن أمر بتبليغ بعض الأحكام واختص ببعضهما الآخر ويفرد الرسول فيمن أمر بتبليغ الكل ويفرد النبي فيمن اختص بالكل ومتى أمر بالحكم بين الناس تغليفة كما قال الله تعالى يا داود أنا جعلناك خليفة في الأرض الآية (قوله اعلم الخ) إنما أتى المصنف بهذه الجملة لارتباط المقصود بها وللانتفاع بها فيه فهي مقدمة كتاب لا مقدمة علم لأن الأولى ألفاظ تقدمت أمام المقصود لارتباط له بها وانتفاع بها فيه والثانية جملة معان يتوقف عليها الشروع في المقصود كالحمد والثناء إلى آخر المبادئ العشرة المنظومة في قول بعضهم

ان مبادئ كل فن عشره * الحمد والموضوع ثم الثمرة
وفضله ونسبة والواضع * والاسم الاستمداد حكم الشارع
مسائل والبعض بالبعض اكتفى * ومن درى الجميع حاز الشرفا

اعلم محلها وهو الألفاظ وان أردت زيادة بيان فعليك بحاشية العلامة الخضرى على الشنشورى (قواعلم يبحث فيه الخ) حده غيره بأنه علم يبحث فيه عن ذات الله من حيث أنها قديمة مخالفة للحوادث الخ وعن صفاته من حيث تقسيمها لنفسى وسلبى ومعان ومعنوية ومتعلقة وغير متعلقة والتعلق عام التعلق وخاصة وقديمه وحادثه كإني صفات الأفعال عند الأشعرى إلى غير ذلك وعن أحوال الممكنات في المبدأ من حيث انها حادثه

خده لغة العلم بأن الشيء واحد وشرعا بمعنى الفن المدون علم يبحث فيه عن اثبات العقائد الدينية المكتسب من أدلتها اليقينية وبغير معنى الفن المدون أفراد المعبود بالعبادة مع اعتقاد وحدته ذاتا وصفات وأفعالا وقيل اثبات ذات غير مشبهة للنوات ولا معطلة عن الصفات * وموضوعه ذات الله وذات رسله من حيث ما يجب وما يستحيل وما يجوز والممكن من حيث أنه يستدل به على وجود صانعه والسمعيات من حيث اعتقادها * وثمرته معرفة صفات الله ورساله بالبراهين القطعية والفوز بالسعادة الابدية وفضله أنه أشرف العلوم لكونه متعلقا بذات الله تعالى وذات رسله وما يتبع ذلك والمتعلق بكسر اللام يشرف بشرف المتعلق بفتحها * ونسبته أنه أصل العلوم وما سواه فرغ عنه * وواضعه أبو الحسن الأشعرى ومتابعوه وأبو منصور الماتريدى ومتابعوه * واسمه علم التوحيد وعلم الكلام وذكر بعضهم أن له ثمانية أسماء * واستمداده من الأدلة العقلية والنقلية * وحكم الشارع الوجوب العيني على كل مكلف من ذكر وأثني * ومسائله قضاه الباحثة عن الواجبات والواجبات والمستحيلات ولا يخفى أن اعلم موضوع لأن يستعمل في خطاب العباد لكن استعمله المصنف في خطاب كل ناظر في هذه المقدمة ممن يتأني منه العلم * فإن قيل لم يخالف المصنف ما هو عادة المؤلفين من التعبير بأما بعد مع أن الاتباع خير من الابتداء * أجيب بأنه خالفهم للتنبيه على أن غير العلم لا يتبع سببا فابتدأه لنكتة حسنة وهو التنبيه المذكور ومحل قولهم الاتباع خير من الابتداء إذا لم يكن لتلك النكتة والتحقق أن العلم والمعرفة مترادفان إلا أنه يطلق عليه تعالى عالم دون عارف

(٣ - سنوسية) ناشئة بالاختيار لا بالتعليل والمعاد من حيث الحشر وبقية السمعيات على قانون الإسلام أي قواعده غير المصادمة للشرع فخرج الهيئات الفلاسفة فانها مجرد تخيل وبقية النبوات فاما أن يعتبر ادراجها في أحوال الممكنات واماني الصفات من حيث ان الارسال من صفات الانعال وأما نحو بحث نصب الامام وتقليد الأئمة فاما ذكر في بعض كتب هذا الفن لكثرة ضلال الفرق الزائفة فيه وحده أيضا بأنه علم يقتدر معه على اثبات العقائد الدينية على الغير والزوايا بايراد الحجج ودفع الشبه وعرفه السعد بقوله العلم بالعقائد الدينية الناشئ عن الأدلة اليقينية (قوله افراد المعبود الخ) يعني عدم الشريك عبده بالفعل أولا إذ فعل العبادة ليس شرط في التوحيد (قوله وواضعه أبو الحسن الخ) فيه أنه تكلم فيه عمر رضي الله تعالى عنه وألف فيه رسالة الامام مالك رحمه الله وذلك قبل ميلاد أبي الحسن اه أمير

(قوله لان المعرفة تستدعي الخ) فيهما اذا استدعت ذلك واستلزمت دون العلم كيف تكون مراد قوله انما هذراى من تخصها بعلم مسبق بجهل وهو مقابل الترادف الا أن يقال ان المراد الترادف من حيث شمول كل للركبات والسكيات وقابلتهما لكنه نكاف (قوله ومنع ذلك) أى استدعاءها سبق الجهل (قوله دون اعرف) أى الذى هو أنسب بالمقام لاستدعاء المعرفة سبق الجهل والاصل فينا الجهل بالاحكام (قوله ان أقسام الحكم من حيث هو ثلاثة الخ) يفيد أن الحكم الشرعى داخل تحت الحكم بمعنى اثبات أمر لأمر أو نفيه عنه وكذا قوله ولاوضع واضح يفيد ذلك فانه احتراز به عن الحكم الشرعى فيفيد أنه داخل في قوله اثبات أمر أو نفيه عنه والام يحتاج لاخرجه بما ذكر مع أنه سيأتى له ان الحكم الشرعى هو كلام الله المتعلق الخ في كلامه تناف وبجواب عن ذلك بان للحكم الشرعى اطلاقن الاول اثبات أمر لأمر أو نفيه عنه بواسطة الواضع وهذا هو ما أشار اليه أولا والثانى هو كلام الله المتعلق الخ وهو ما أشار اليه ثانيا (قوله بواسطة التكرار) فاذا حكم الشخص بان تهرب القهوة أو كل الضأن يذكى الفهم بواسطة استعماله لذلك أول مرة لم يكن حكما عاديا بل عقليا (١٠) واذا حكم بذلك بواسطة استعماله مرتين فاكثر كان حكما عاديا (قوله المتعلق) أى

تعلق دلالة لا تأثير ولا انكشاف والمراد تعلقا تمييزيا حادثا عند توجه الطب ولا يلزم من حدوث التعلق الذى هو صفة الكلام حدوث الحكم المفسر بالكلام المذكور لان المتعلق المذكور ليس صفة حقيقية بل هو نسبة واعتبار فلا يلزم من حدوثها حدوث موصوفها فالحكم قديم لاحداث وذهب العلامة المحلى الى حشره (قوله الايجاب وهو

أن الحكم لعقلى

كلام الله الخ) أى فالايجاب والتحرير والكرهه والتدب والاباحة أسماء للكلام القديم وجعل التدب

لان المعرفة تستدعي سبق الجهل ومنع ذلك شيخ الاسلام زكريا واختار أنه يطلق عليه تعالى كل من علم وعارف لورود ذلك * لا يقال اذا كان التحقيق ان العلم والمعرفة مترادفان فلم عبر المصنف باعلم دون اعرف * لاننا نقول عبر باعلم لانه لفظ القرآن قال تعالى فاعلم أنه لا اله الا الله (قوله أن الحكم العقلى) انما اقتصر المصنف على الحكم العقلى دون أخويه وهما الحكم العادى والحكم الشرعى لانه المحتاج اليه في هذا الفن دونهما * وحاصل الأمر أن أقسام الحكم من حيث هو ثلاثة الاول الحكم العقلى وهو اثبات أمر لأمر أو نفيه عنه من غير توقف على تكرار ولاوضع واضح وينحصر في ثلاثة أقسام كما سيدكر المصنف والثانى الحكم العادى وهو اثبات أمر لأمر أو نفيه عنه بواسطة التكرار وينحصر في أربعة أقسام ربط وجود بوجود كرتب وجود الشيع بوجود الاكل وربط عدم بعدم كرتب عدم الشيع بعدم الاكل وربط وجود بعدم كرتب وجود البرد بعدم الستر وربط عدم بوجود كرتب عدم الاحراق بوجود الماء والثالث الحكم الشرعى وهو كلام الله المتعلق بفعل الشخص من حيث التكليف أو الوضع له وينحصر في قسمين خطاب تكليف وهو كلام الله تعالى المتعلق بفعل الشخص من حيث التكليف ووضع وهو كلام الله تعالى المتعلق بفعل الشخص من حيث الوضع وللاول خمسة أقسام الايجاب وهو كلام الله المتعلق بطلب فعل الشئ طلبا جازما والتدب وهو كلام الله المتعلق بطلب فعل الشئ طلبا غير جازم والتحرير وهو كلام الله المتعلق بطلب ترك الشئ طلبا جازما والاباحة وهو كلام الله المتعلق بتخيير بين فعل الشئ وتركه والثانى خمسة أقسام أيضا وهو كلام الله المتعلق بكون الشئ سببا أو شرطا أو مانعا أو صحيحا أو فاسدا واذا نظرت لكون هذه الخمسة تجري مع كل واحد من الخمسة السابقة كانت الجملة خمسة وعشرين قائما ضرب خمسة في مثلها وتوضيح ذلك يطلب من اطولات

(قوله)

والكرهه من الاحكام التكليفية ظاهر على القول بان التكليف طاب مافيه

كافة أما على أنه الزام مافيه كافة فلا بد من اعتبار الغليب وكذا لا بد من اعتباره بالنسبة للإباحة عليهما (قوله كانت الجملة خمسة وعشرين) أمثلة لك وجوب البيع سده اضطرار المشتري وشرطه التكليف ومانعه اضطرار البائع وصحة البيع باستكمال الشروط وفساده باتفائه تدب المبيع سببه الاحتياج المخصوص وشرطه التكليف ومانعه اضطرار البائع وصحة البيع باستكمال الشروط وفساده باتفائه تحريم البيع بعد اذان الجمعة سببه الاشتغال عن ذكر الله وشرطه التكليف ومانعه اضطرار المشتري أو عذر البائع والمشتري بعذر من أعتار الجمعة وصحة البيع باستكمال الشروط وفساده باتفائه كراهة البيع لمن يتعجر في كتمان الموقى سببها تمنى كثرة الموت وشرطها التكليف ومانعها الاضطرار والصحة باستكمال الشروط وفساده باتفائه اباحة البيع سببها الاحتياج العام وشرطها التكليف ومانعها كونه وقت اذان الجمعة مثلا والصحة والفساد كما تقدم فعلمت من هنا أن السبب والشروط والمنايع متعلقة بنفس التكليف بصوره الجنس والصحة والفساد متعلقان بمتعلقه وهو المكاسب بصوره الجنس بقوله أو الواضح له أى للتكليف من حيث ذاته أو من حيث متعلقه

(قوله اعلم ان الحصر على ثلاثة) ستعلم أنه أكثر من ذلك (كقوله وضابطه أن يصح الخ) فيه أن هذا ضابط لكون المحصور كليا والمحصور فيه جزئيا للمحصر (قوله وضابطه أن يصح تحليل الخ) فيه أن هذا ضابط لكون محصور كلاً والمحصور فيه أجزاء للمحصر ثم الظاهر أن المراد الفعل الخارجي لا التحليل باللفظ والعبارة وفيه أن هذا لا يترد إذا السكتين لا يتأني تحليله إلى الخلل والعسل إذ لا يمكن تمييز أحدهما من الآخر فلو قال أن لا يصح الاخبار بالمقسم عن كل قسم لا يترد (قوله والثالث حصر بمعنى عدم الخروج) في جعله قسماً لما قبله نظر فالأولى أن يقال أن الحصر معناه عدم الخروج ثم انه تارة يكون حصر كلي في جزئياته تارة يكون حصر كل في أجزاءه وتارة يكون حصر متعلق خاص بالكسر في متعلق خاص بالفتح نحو انحصرت فكرتي في ذنوبي و انحصر حكم الامير في البلد وتارة يكون حصر موصوف في صفة نحو انحصر زيد في البياض وتارة يكون حصر وصف في موصوفه نحو انحصر البياض في زيد وتارة يكون حصر ظرف في مظهره نحو انحصر هذا الماء في الماء وتارة يكون حصر ظرف في ظرفه نحو انحصر الماء في هذا الماء إلى غير ذلك وما نحن فيه من قبيل الثالث على أنه لا يستقيم كلام المصنف ويكون من قبيل الثالث الا لو قال المصنف ينحصر في الوجوب والاستحالة والجواز وهو لم يقل ذلك بل قال ينحصر في ثلاثة أقسام أي أقسام للحكم ولا يخفى أن الثلاثة ليست أقساماً للحكم إذ لتقسم ليس له الأنواع تقسيم الكلي إلى جزئياته وتقسيم الكل إلى أجزائه وليس (١١) له نوع آخر فلاشكال على

المصنف ليس من حيث الانحصار ذ أقسام الانحصار كثيرة كما قد علمتها انما الاشكال من جعل هذه الثلاثة أقساماً للحكم والاقسام ليس لها الاصفتان ينحصر في ثلاثة أقسام كونها أقساماً للكلي فتكون جزئيات له وكونها أقساماً للكل فهي أجزاء وبهذا تعلم ما في كلام المحشى أولاً وآخر تأمل الآن براد أقسام منسوبة للحكم من

(قوله ينحصر في ثلاثة أقسام) اعلم أن الحصر على ثلاثة أقسام الأول حصر الكلي في جزئياته وضابطه أن يصح الاخبار بالمقسم عن كل قسم من أقسامه كما في حصر الكلمة في الاسم والفعل والحرف إذ يصح أن تقول الاسم كلمة وهكذا والثاني حصر الكل في أجزائه وضابطه أن يصح تحليل المقسم إلى أقسامه كما في حصر الحصر في السمار واخيلاً إذ يصح تحليله إليهما والثالث حصر بمعنى عدم الخروج كما في قول الشخص انحصر حكم الامير في البلد وانحصرت فكرتي في ذنوبي بمعنى أن حكم الامير لا يخرج عن البلد وان فكرته لا يخرج عن ذنوبه وكلام المصنف لا يصح من قبيل الأول لعدم صحة الاخبار بالمقسم عن كل قسم من أقسامه إذ لا يصح أن يقال الوجوب حكم عقلي وكذا البقية لأن الحكم العقلي اثبات أمر لا مر أو نفيه عنه كما تقدم ولا يثبت من ذلك بوجوب ولا استحالة ولا جواز فكيف يصح الاخبار به عن كل واحد منها ولا من قبيل الثاني لعدم صحة تحليل المقسم إلى أقسامه إذ الوجوب والاستحالة والجواز ليست أجزاء للحكم العقلي فكيف يصح تحليله إليها فيتعين أن يكون من قبيل الثالث والمعنى عليه أن الحكم العقلي لا يخرج عن ثلاثة أقسام وحاول جماعة تصحيح كونه من قبيل الأول بوجوده منها ما هو بعيد ومنها ما هو غير سديد لكن أحسنه أنه على تقدير مضاف قبل قوله الوجوب وما بعده والاصل اثبات الوجوب واثبات الاستحالة واثبات الجواز وحينئذ صح كونه من قبيل الأول لوجود ضابطه بهذا التقرير إذ يصح أن يقال اثبات الوجوب حكم

حيث تعلية بها الامن حيث كونه مقسمها فتدبر (قوله لكن أحسنه الخ) أسهل منه تأويل الحكم بالمحكوم به وأحسنة ما قاله الاستاذ بالنسبة لهذا أنه تأويل في محل الحاجة (قوله اثبات الوجوب الخ) نظريه العلامة الشرقاوى بان بعض العقائد خارج عن هذه الثلاثة كقولك الله قادر الله موجود فليس في ذلك اثبات وجوب وقسيميه مع انه حكم عقلي قال ويمكن أن يجاب بان المراد اثبات الوجوب أعم من أن يعبر عنه بذلك العنوان كقولك قدرة الله واجبة أو بما تصفه كقولك ائمة قادر فان القدرة متممة بالوجوب وكذا يقال في الاستحالة والجواز فهذه الثلاثة وان لم يتعين في الحكم العقلي كونها محكوماً بها في ظاهر التركيب لصدقه حيث لا تذكر لكن لا بد منه في نفس الامر اه فتحصل من هذا ان المحكوم به الذي جاء من جهة العقل ليس الا الثلاث صفات أعني الوجوب والاستحالة الجواز التي هي صفات الواجب والمستحيل والجائز اما صراحة كقولك الله واجب وأشارة ولزوماً كقولك الله قادر ورزاق فالحكم اعتملى اثبات الوجوب للقدرة والامكان للرزق وكل من الوجوب والامكان جهة القضية وأما اثبات القدرة لله الذي هو صريح القضية فحكم شرعي كما في شرح جمع الجوامع في تعريف القضية * والحاصل ان الحكم العقلي الذي له تعلق بالفن ليخرج نحو الواحد نصف الاثنين والكل أعظم من الجزء اثبات هذه الصفات ونفيها وان المحكوم به العقلي هو هذه الصفات وانه ليس للعقل بمجرد اثبات ونفي الالهة الصفات وان نحو الله قادر حكم شرعي بالنظر لظاهر القضية لاجتهتها وهذا هو المناسب لما تقرر من أن الحكم العقلي ما استقل العقل به من غير توقف على

سند عادى أو شرعى (قوله هو عدم قبول لانتفاء) لك أن تسره بامتناع قبول الانتفاء والاستحالة بامتناع قبول الثبوت بل هو الموافق لمباقاة الغنيمي من أن الوجوب والاستحالة والجواز اعتبارات عقلية وعليه فيندفع ما قرره بعضهم من أن الوجوب والاستحالة أمران سلبيان والجواز أمر اعتبارى أخذا بظاهر عدم كذا وعدم كذا في الأولين وقبول كذا في الأخير (قوله أوجب بأنه استغنى الخ) وحكمة عدوله عن تعريف الوجوب وأخويه إلى تعريف الواجب وأخويه هي أن المحمول في القضية حمل مواطأة هو الواجب وأخواه فيقال علم الله واجب (١٢) وشريكه مستحيل ورزقه جائز وحمل المواطأة هو ما لا يحتاج لتأويل كما ذكره ويقابله

عقلى وهكذا قد بر (قوله الوجوب) هو عدم قبول الانتفاء وقوله والاستحالة هي عدم قبول الثبوت وقوله والجواز هو قبولهما السك على سبيل التناوب بمعنى قبول الثبوت تارة وقبول الانتفاء تارة أخرى لا على سبيل الاجتماع إذ لا يمكن قبولهما معا وقدم الوجوب لشرفه وأعقبه بالاستحالة لأنها ضده والضم أقوى الأشياء خطور بالبال عند ذكر ضده وأخر الجواز لأنه لم يبق مرتبة إلا التأخير وأيضا فهو شبيه بالمركب وما قبله شبيه بالبيسوط والمركب متأخر عن البيسوط واعلم أن الوجوب بذلك المعنى هو المراد في علم التوحيد متى أطلق إلا في نحو قولهم يجب على كل مكلف أن يعرف الخ فهو فيه بالمعنى المشهور وهو كون الشيء بحيث يثبت على فعله ويعاقب على تركه ففرق بين أن يقال يجب لله كذا وأن يقال يجب على المكلف كذا فاحرص على هذا الفرق ولا تسكن ممن اشتبه عليه الأمر فقال ما لا يحصل له (قوله فالواجب الخ) أى إذا أردت بيان كل من هذه الأمور الثلاثة فالواجب الخ فالغناء الافصاح لا للتفريع . فان قيل كان المناسب للمصنف أن يعرف كلا من الوجوب والاستحالة والجواز لا كلا من الواجب والمستحيل والجائز لأنه ذكر أولا الوجوب وأخويه دون الواجب وأخويه فقد ذكر شيئا ولم يعرفه وعرف شيئا ولم يذكره . أوجب بأنه استغنى بتعريف الواجب وأخويه عن تعريف الوجوب وأخويه لأن الواجب مشتق من الوجوب وهكذا ومعرفة المشتق تستلزم معرفة المشتق منه لأنه جزؤه إذ الواجب أمر موصوف بالوجوب وهكذا (قوله ما لا يتصور) بضم الياء مبنى للملم يسم فاعله بمعنى لا يدرك أو يفتحها مبنيا للفاعل بمعنى لا يمكن . واعتراض بأن الواجب قد يتصرف في العقل عدمه إذ العقل قد يتصور المحال . وأوجب بأن المراد بالتصور هذا التصديق بمعنى الاذعان والقبول ودخل في التعريف كل من الواجب الضروري والواجب النظري والأول هو ما لا يحتاج إلى نظر واستدلال كالتحيز للجرم بمعنى أخذه قدرا من الفراغ الموهوم والثانى هو ما يحتاج إلى ذلك كقدرة الله تعالى وكذا سائر ما ذكر في هذا الفن . لا يقال كيف يكون تحيز الجرم واجبا مع أنه مسبوق بعدم ويلحقه عدم . لأننا نقول المراد أنه واجب عند وجود الجرم ولذلك يسمى واجبا مقيدا وأما الواجب المطلق فكذاته تعالى وصفاته وكل من هذين النوعين واجب لذاته وهناك واجب لغيره وان كان جائزا في ذاته كوجود شئ من الممكنات فزمن علم الله وجوده فيه فانه وإن كان ممكنا في ذاته واجب لتعلق علم الله به وهذه الأنواع تجري في المستحيل فالمستحيل الذاتي المطلق كالشريك والمقيد لعدم تحيز الجرم والعرضى كوجود شئ من الممكنات فزمن علم الله عدمه فيه فندير (قوله في العقل) يحتمل أن أل فيه للعهد والمعهود الفرد الكامل ويحتمل أنها الاستغراق وعليه فهو شامل لكل عقل لكن بقطع النظر عن العلائق المانعة من ذلك كالشبه التي تقوم بعقل الفرق الضالة فاندفع

حمل الاشتقاق وهو ما يحتاج لذلك كقولك الامام الشافعى علم أى ذو علم أو عالم والقطن يبيض أى ذو بياض أو أبيض وإنما لم يقل من أول الأمر وينحصر في ثلاثة الواجب الخ لأن الوجوب وأخويه هو المتصود والمثبت إليه (قوله بضم الياء) أى مأخوذ من مصدر تصور المتعدى يقال تصورت الشيء عقلمته وأدركته (قوله أو بفتحها الخ) أى مأخوذ من مصدر تصور اللازم يقال تصور الشيء ممكن

الوجوب والاستحالة والجواز فالواجب ما لا يتصور في العقل

(قوله واعتراض الخ) هذا الاعتراض لا يتوجه إلا على الضبط الأول خلافا لظاهر كلامه واعتراض أيضا بأن التعريف لا يصدق إلا بالواجب الوجودى كذاته تعالى وموجودات كالاته الثبوتى أعنى الأحوال

بذلك

إذ هذان لا يصدق العقل بعدمهما دون العدمى أعنى السلوب مع أن صدقه به

هو المطلوب فالتعريف غير جامع وأوجب بأجوبة منها وهو أشهره أن المراد بعدمه سلبه ونفيه بثبوت نقيضه ولا شك أن السلوب كالقدم لا يصدق العقل بسلبها بثبوت نقيضها ويؤيد هذا الجواب أن المنق تصور عدمه لا تصور أنه عدم (قوله وأوجب الخ) فيه أن إطلاق التصور على التصديق مجاز أى لأن التصور هو إدراك المفرد وهو لا يدخل التعريف وأوجب بأجوبة منها أن إطلاق التصور على التصديق صار حقيقة عرفية إذ كثيرا ما يقال عقلى لا يتصور هذا الكلام بمعنى لا يقبله ولا يصدق به (قوله الفراغ الموهوم) أى الموهوم ثبوته مع أنه لا فراغ لأن الكون مملوء بالهواء (قوله وكل من هذين النوعين) أى الواجب الذاتي المطلق والواجب الذاتي المقيد

(قوله فكان الأولى الخ) أصل هذا اللفظي فإنه قال الأولى أن يقال يتصور البناء للفاعل بمعنى يمكن ويحذف قيد في العقل لتندفع تلك التكميلات بشير لتكلمات ذكرها وليوافق قول المقاصد الموافق الواجب لا يمكن عدمه ولأن الواجب واجب والمستحيل مستحيل والممكن يمكن في نفس الأمر وجد عقل أم لا وتبعه على ذلك أرباب الحواشي لكنه قرره قائلاً قول ذلك مع الوجوه وتأمل فيه ليظهر لك ما فيه اهـ ولك دفعه بان المعرف الواجب العقلي والمستحيل العقلي والجائز العقلي فلا بد من اعتبار العرف في التعريف فالمقصود للصف تعريفها من حيث ادراك العقل لامن حيث صفته الواقعية مجردة عن ادراك العقل وأما تعريف صاحب المقاصد والموافق فباعتبار الوجوب الواقعي أو يقال القيد ملحوظ فيه أيضاً (قوله لا باعتبار المفهوم السكلي) أي لان مفهوم الواجب السكلي ليس بواجب لانه تارة يوجد في الذهن وتارة لا يوجد (قوله بمعنى أنه طلب من المكلف أن يحيله) أي طاب الله من المكلف أن يحيله على ما يقدر منه وفيه أن المستحيل على جعل السين والتاء للطلب معناه طالب الاحالة لان مستحيلا اسم فاعل (١٣) من أحال زيدت السين والتاء

فيه للدلالة على الطلب فيكون طالب الاحالة هو نحو الشريك على سبيل المبالغة في الاحالة لانه الآن يقال ان قوله بمعنى انه طلب الخ بيان للمقصود من اللفظ لا للمعنى الوضعي ولا يخفى ما فيه من لتكلف ورد بعض مشايخنا كونهما للطلب بان عدمه والمستحيل مالا يتصور في العقل

استحال ليس متعديا كما استغفرت الله واستقدرته ورد كونهما للتعدى بما ذكر أيضا (قوله وضعف بان هنا لم الخ) قد علمت تضعيفه بوجه آخر خلافا لما يوهمه كلامه فتدبر (قوله واختار بعضهم الخ) نص في

بذلك ما قد يقال قد يتصور في بعض العقول عدم بعض الواجبات كعقل المعتزلة فإنه قد تصور فيه عدم القدرة ونحوها من صفات المعاني نعم يرد أن الواجب واجب في نفسه وجد عقل أولم يوجد وكذا المستحيل والجائز فكان الأولى أن لا يربط تعريف الثلاثة بالعقل كأن يقول الواجب مالا يقبل الانتفاء والمستحيل مالا يقبل الثبوت والجائز ما يقبلهما وقد رفع لهم في حد العقل تعاريف كثيرة أحسنها أنه نور وحارني به تدرك النفس العلوم الضرورية والنظرية واستفيد من هذا التعريف أن المدرك في الحقيقة هي النفس وأما العقل آلة في الادراك كسائر القوى ولذلك قال ابن قاسم في آياته اتفق المحققون على أن المدرك للسكيات والحزقيات هي النفس الناطقة وان نسبة الادراك الى قواها كنسبة القطع الى السكين اهـ وبهذا كله ظهر ان في هنا سببية فتأمل (قوله عدمه) الضمير عائدي على ما باعتبار الافراد كالقدرة والارادة لا باعتبار المفهوم السكلي كما هو ظاهر (قوله والمستحيل) قيل السين والتاء فيه للطلب بمعنى انه طلب من المكلف أن يحيله أي يعتقد انه محال وضعف بان هذا اسم لنحو الشريك بقطع النظر عن الطلب وهذا يوهم أنه منظور للطلب في هذه التسمية وليس كذلك واختار بعضهم انها للطاوعة وعلمه يكون مستحيل مأخوذا من استحالة مطاوع أحال يقال أحاته فاستحال كذا نقله اليموي عن بعض مشايخه ثم قال وهو الظاهر اهـ ونظر فيه بان المطاوعة توهم ان هذا وصف طرأ بتأثير الغير وليس كذلك ولا يصح أن يكره للصيرورة لانها تقتضي انه لم يكن محالاً ثم صار وليس كذلك واستظهر بعض المحققين انها زائدتان فيكون المستحيل بمعنى المحال (قوله مالا يتصور) بضم الياء أو فتحها على ما مر * واعتراض بان المستحيل قد يتصور في العقل وجوده اذا العقل قد يتصور المحال كما تقدم * وأجيب بما مر من أن المراد بالتصور هنا التصديق بمعنى الاذعان والقبول ودخل في التعريف كل من المستحيل الضروري والنظري فالاول كعروة في خالوا الجر من الحركة والسكون والثاني كالشريك وقد عرفت أن الانواع الثلاثة المتقدمة تجرى في المستحيل أيضا فتدبر (قوله في العقل) تقدم أن أله فيه امال العهد أو للاستغراق

التسهيل على أن استعمل يكون مطاوعا لافعل وفي القاموس المحال من الكلام بالضم ما عدل عن وجهه كالمستحيل اهـ وقد تبين منه أن الاستحالة في الاصل بمعنى القلب والانحراف من التحول فمعي أحاله حر فاستحال انحراف والمعنى على المطاوعة أحلته فاستحال أي اعتقدت محاليتها فقبل ذلك الاعتقاد وضح تعلقه به لكونه محالا أو المعنى أحاله الله فاستحال والمراد بالحقالة دلالة بكلامه القديم على أنه محال (قوله ونظر فيه الخ) قد يقال لا عبرة بالايهام المدفوع بالقرينة على أن الايهام لازم على الزيادة إذ العبرة في الايهام بذات اللفظ والمفهوم من اللفظ الطاوعة لا الزيادة (قوله ولا يصح أن يكون للصيرورة لأنها تقتضي الخ) فيه أن الصيرورة لا تقتضي ذلك بل لا تقتضي صيرورته محيلا لمعاملت أن مستحيلا اسم فاعل من حال وهو لا معنى له الا أن يقال المراد صيرورته محيلا لنفسه على سبيل المبالغة نظير ما تقدم ويلزم من ذلك صيرورته محالا فقد اعتبر المحشى اللازم وقد يقال أن معنى مستحيل على الصيرورة أنه صار قائما بما به الاحالة بمعنى الكون محالا فلا حاجة لما تقدم (قوله واستظهر بعض المحققين الخ) ظاهره اختياره هذا مع أنه يرد عليه أن مستحيلا اسم فاعل من أحال فيقتضي أن الشريك محيل مع أنه محال فيحتاج لتكلف الجواب عن ذلك بان نحو الشريك محيل لنفسه مبالغة فيكون المحيل هو المحال

ولا يخفى بعده وقد يقال ان مادة الاستحالة لمزيد فيها الحرفان معناها غير مادة الاحالة فالاستحالة هي امتناع الوجود بخلاف الاحالة (قوله)
لكل من الاحوال والاعتبارات الحادثة ككون زيد قائما وما هو محقر يد وبيان الكلام على الاحوال والاعتبارات (قوله) كنعذيب
المطيع الخ) فلا نع عقلا من تعذيب (١٤) المطيع ولو في مقابلة الطاعة واثابة العاصي ولو في مقابلة العيان فلا جعل سبحانه

لكن بقطع النظر عن العلائق المانعة فاندفع بذلك ما قد يقال انه قد يتصور في بعض العقول وجود بعض المستحيلات فلا تغفل (قوله وجوده) الضمير عائد على ما باعتبار الافراد نظير مامر * وبحث في التقييد بالوجود بأنه يصير التعريف غير مانع لدخول كل من صفات السلب والاحوال فيه لانه لا يتصور في عقل وجوده فانه ليس من الموجودات * وأجيب بان المراد بالوجود مطلق الثبوت وحينئذ لا يرد ذلك لانه لا يتصور في العقل ثبوته فتأمل (قوله والجائز) هو والله يمكن بمعنى واحد فهما مترافقان (قوله ما يصح في العقل الخ) اعترض بان هذا التعريف غير جامع لعدم شموله لكل من الاحوال والاعتبارات الحادثة لانه لا يصح في العقل وجوده وعدمه فانه ليس من الموجودات كما تقدم * وأجيب بان المراد بالوجود مطلق الثبوت والتحقق وحينئذ لا يرد ذلك لانه يصح في العقل ثبوته وعدمه وعلم مما تقدم أن المراد انه يصح في العقل وجوده وعدمه واما متارة وعاء متارة أخرى فاندفع بذلك ما قد يقال كيف يصح ذلك مع انه لا يمكن اجتماع الوجود والعدم في شيء واحد في آن واحد ودخل في التعريف كل من الجائز الضروري والنظري فالاول كحركة الجرم أو سكنه والثاني كتعذيب المطيع واثابة العاصي لكن تعذيب المطيع مستحيل شرعا وان جاز عقلا وكذا اثابة العاصي ان كان عاصيا بالكفر وأمان كان عاصيا بغير الكفر كانت جائزة شرعا كما هي جائزة عقلا (قوله ويجب الخ) الواو للاستئناف لانه عطف لان ما قبلها اعنى قوله اعلم الخ انشاء وما بعدها اعنى قوله يجب الخ اخبار ولا يعطف أحدهما على الآخر على الصحيح وقد علم مما مر ان المراد بالوجود في مثل هذه العبارة بمعنى كون الشيء بحيث يثاب على فعله ويعاقب على تركه بخلافه في قوله بعد فما يجب في حق مولانا ونحوه فانه بمعنى عدم قبول الاتقاء وعبر بالمضارع لانه يدل على الاستمرار التجديدي وهو مناسب للمقام هنا لان وجود ذلك يتجدد بتجدد المكلفين وقتا بعد وقت لكن دلالة المضارع على ذلك ليست بأوضح بل بالقرينة لانه موضوع للحدث في المستقبل أو في الحال ولو مرة واحدة فتدبر (قوله على كل مكلف) أي كل فرد من أفراد المكلفين ولو من الجن لانهم مكفون كالانس لكن تكليفهم من حين الخلق واما الملائكة فليسوا بمكلفين على الراجح وان كان النبي صلى الله عليه وسلم مرسل اليهم لان ارساله اليهم انما هو ارسال تشریف لا ارسال تكليف * واعلم أن المكلف هو البالغ العاقل سليم لحواس ولو السمع أو البصر فقط الذي بلغته الدعوة فخرج الصبي ولو يمزا والمجنون وفاقد الحواس ومن لم يتباعد بالدعوة فليس كل منهم مكلفا وطلب العبادة من الصبي المميز كالصلاة والصوم ليس لتكليفه بها بل لترغيبه فيها ليعتادها فلا يتركها ان شاء الله تعالى واختلاف هل يكتب بدعوة أي رسول كان ولو آدم وأولاد من دعوة الرسول الذي أرسل الى هذا الشخص والصحيح الثاني وعليه فاهل الفترة ناجون وان غيروا وبدلوا وعبدوا الاوثان واذا علمت أن اهل الفترة ناجون علمت أن أبويه صلى الله عليه وسلم ناجيان لكونهما من اهل الفترة بل هما من اهل الاسلام لما روى أن الله تعالى أحياهما بعد بعثة النبي صلى الله عليه وسلم فآمن به ولذلك قال بعضهم

الكفر علامة على الجنة والايمن علامة على النار ما كان لأحد عليه سبيل وربك يخلف ما يساء ويختار ما كان لهم الخيرة ووجه كون ما ذكر من الأمرين نظريا أنه يتوقف على النظر في برهان الوحدانية ومعرفة أن لأفعال كلها مخلوقة لمولانا لا أثر غيره في شيء فيلزم استواء الكفر والايمن في أن كلا يصح أن يعمل أمارة على ما جعل وجوده والجائز ما يصح في العقل وجوده وعدمه ويجب على كل مكلف الآخر أمارة عليه وأن ذلك ليس ظاهرا إذ الظلم التصرف على خلاف الامر والنهي ومولانا هو الامر الناهي فلا يتوجه اليه ممن سواه أمر ولا نهى ولولا هذا النظر ما أدرك العقل جواز الأمرين اذ المتبادر للعقل ابتداء وجوب اثنابة الطاعة وتعذيب الكافر ولذا ذهب الى ذلك المعتزلة ومن هنالما سأل اقسري ما يفعل العبد والأقدار جارية * عليه

في كل حال أيها الرائي ألقاه في البحر مكتوبا وقال له * اياك أياك أن تبطل بلباء * أجابه شيخ المشايخ نعيم رحمه الله * لا يشبه الله في أفعاله أبدا * فهو الحكيم بمنع أو باعطاء * ينخص بالفوز أقواما فيرجهم * وضد ذلك لا يخفى على الرائي (قوله الواو للاستئناف) أي بنا على عدم تخصيصها بالبدالة على فعل مرفوع حقه الجزم أو النصب كإني لأنا كل السمك وتشرب الابن وكذا في تبيين لكم ونقر في الارحام (قوله بل بالقرينة) أي مع غلبة الاستعمال (قوله وعليه فاهل الفترة) حيا

هي بفتح الفاء، وسكون المثناة ما بين التينين من الفتور وهو الغفلة والترك لانهم تركوا بالرسول فالعرب القدماء الذين ادركو عيسى من
اهل انقرة على الصحيح لانهم لم يرسل لهم وانما ارسل لبني اسرائيل والعرب لم يرسل اليهم الى سيدنا اسمعيل ونبينا الذي هو من ذرية صلى
الله عليه وسلم وعلى بقية النبيين جميع العرب صاروا اهل فترة يموت سيدنا (١٥) اسمعيل الى بعثة نبينا واماعلى القول

بان المدار على بلوغ دعوة
أى نبي كان فليسوا اهل
فترة فهم في النار ان بدلوا
وهذا القول هو الذي ذهب
اليه النوردي ووجهه بان
التوحيد ليس أمرا خاصا
بهذه الامة لكنه ضيف
وحاصل ما يقال ان الذي لم
تباغمه دعوة لا يقول
بتعديبه الا بعض الماتريديين
والمعتزلة لبناء أمر المعرفة
على العقل عند الفريقيين
وأما الذي بلغته دعوة فغير
أرقصر فكفر فيقول
شرعا أن يعرف ما يجب في
حق مولانا جل

بتعديبه من ذكر من
الفريقين والنوردي ومن
معه نبي حصلت المعرفة
والتوحيد لشخص من
اهل الفترة بحجباتنا في عند
من قال بكفاية العقل لقيامه
بالواجب وعند من قال
بالشرع واكتفى بدعوة
رسول ما لقيامه بالواجب
أيضا ان كان سمعها رالا
فعدم وجوبها عليه عند
من قال بالشرع بشرط ان
يكون مرسل اليه لعدم
وجوبها عليه سواء سمع
من رسول لم يرسل اليه ولم

حبا لله النبي مزيد فضل * على فضل وكان به رؤفا
فأحيامه وكندا أباه * لايمان به فضلا منيفا
فسلم فالقديم بذأ قدر * وان كان الحديث به ضعيفا

وهذا الحديث هو ما روى عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل
ربه أن يحيي له أبويه فأحياهما فآمن به ثم أماتهما قال السهيلي والله قادر على كل شيء له أن يخص
نبيه بما شاء من فضله وينعم عليه بما شاء من كرامته اه ولعل هذا الحديث صح عند بعض أهل
الحقيقة كما أشأ اليه بعضهم بقوله

أيقنت أن أبا النبي وأمه * أحياهما الرب الكريم الباري
حتى له شهدا بصدق رسالة * صدق فتلك كرامة المختار
هذا الحديث ومن يقول بضعفه * فهو الضعيف عن الحقيقة عارى

وقد ألف الجلال السيوطي مؤلفات فيما يتعلق بنجاتهما بخزاه الله خيرا (قوله شرعا) أي بالشرع
بناء على أن جميع الاحكام ثبتت بالشرع لكن بشرط لعقل خلافا للماتريديين بان وجوب معرفة
الله تعالى ثبتت بالعقل لوضوحها بخلاف سائر الاحكام واما المعتزلة القائلين بان جميع الاحكام ثبتت بالعقل
والشرع امتحاء مقولاه فتحصل أن المذاهب الثلاثة الاول مذهب الاشاعرة وهو أن الاحكام كلها
ثبتت بالشرع لكن بشرط العقل والثاني مذهب الماتريديين وهو التفضيل بين وجوب المعرفة وبين
سائر الاحكام والثالث مذهب المعتزلة وهو أن الاحكام كلها ثبتت بالعقل بناء على التحسين والتفويض
العقليين فتأمل (قوله أن يعرف الخ) قد تقدم أن التحديق أن المعرفة والعلم مترادفان عن معنى
واحد وهو الخبز المطابق للواقع عن دليل يخرج بالجزم الظن وهو ادراك الطرف الراجح والوهم
وهو ادراك الطرف المرجوح واشك وهو ادراك كل من الطرفين على السواء وبالطابق غيره
كجزم النصارى بالتثليث وبما عده التقايد فليس كل منهما معرفة ولا علما والتصف بواحد من
الاربعه الاول في شيء من العقائد الآتية فهو كافر اتفاقا وأما المتصف بالآخر وهو التقليد فقول انه
كافر مطلقا وقيل انه مؤمن عاص كذلك وقيل انه مؤمن غير عاص كذلك أيضا والراجح أنه مؤمن
عاص ان كان قادرا على الدليل ومؤمن غير عاص ان لم يكن قادرا عليه وهذا الخلاف مبنى على
الخلاف في النظر فقيل انه واجب وجوب الاصول مطلقا وقيل انه واجب وجوب الفروع كذلك
وقيل انه مندوب كذلك أيضا والراجح أنه واجب وجوب الفروع ان كان فيه قدرة عليه وغير واجب
ان لم تكن فيه تلك القدرة فتدبر (قوله ما يجب الخ) أي جميع ما يجب الخ لان ما من صيغ العموم لكن
ما قامت الادلة العقلية أو النقلية عليه تفصيلا وهو المشهور الآتية يجب على المكفأ أن يعرفه كذلك
أعني تفصيلا وما قامت الادلة العقلية أو النقلية عليه اجالا وهو سائر الكلمات يجب على المكفأ أن يعرفه
كذلك أعني اجالا وكذلك يقال فيما يستحيل فتأمل (قوله في حق مولانا) في معنى اللام والحق بمعنى
الحقيقة التي هي الذات والمولى يطابق على معان كثيرة المناسب منها الناصر والانصب متولى أمورنا (قوله
جل) أي تنزه عما لا يليق به فرجع الجلالة الى صفات السلوب وعزأى انصف بما يليق به فرجع العزة الى

يسمع وتبرعه بها لا يضره ومن هنا يحصل جزمك بان أبويه صلى الله عليه وسلم ناجيان لما قيل انهما كانا على الحنيفة دين ابراهيم عليه
الصلاة والسلام كما كان على ذلك طائفة من العرب كزبد بن عمرو بن تغلب وورقة بن نوفل وغيرهم في تلك الايام فهم ان شاء الله تعالى
في ألبين في دار السلام (قوله خلافا للماتريديين القائلين بان وجوب المعرفة الخ) أي لوضوحه لالتحسين كما قالت المعتزلة والمراد

بعض المتأريديّة اذا المتقدمون منهم من علماء ماوراء النهر كالأشاعرة كما في شرح منقذة العبيد للعلامة الجوهري (قوله من باب تقديم لتخليّة الخ) فيه نوع بشاعة وقال بعض مشايخنا لا تقوم ارا المنخلى والمخلى الحق بل الخلق تتخلى نفوسهم من العقائد الزائفة بعد الذكر المحبوب ثم تتخلى بالعقد الصحيح (قوله ومعدومات وهي ما لا يثبت له) أي ليس له تحقق في نفسه أو له تحقق لكن مفهومه عدمي فشملت المعدومات المعدومات المحضة كابن زيد في حالة عدمه والعدميات كبقاء الله وقدمه والاوراد عليه أن الاشياء خمسة زيادة العدميات تأمل (قوله وهي الواسطة الخ) أي بان كان له ثبوت في نفسه أرقى من ثبوت الاعتبار الأنا أنه لم يثبت الا درجة الوجود والحال تنقسم قسمين نفسية ومعنوية وعبارة المصنف في شرح الكبري والقائلون بثبوت الحال كالقاضي وامام الحرمين يقسمون الصفات ثلاثة أقسام نفسية ومعنوية ومعاني ووجه (١٦) الحصر أن المتحقق إما أن يتحقق باعتبار نفسه أو باعتبار غيره الاول الموجود

صفات الثبوت وعلى هذا يكون تقديم جل على عز من باب تقديم التخليّة على التحلية وقيل غير ذلك (قوله وما يستحيل) أي في حق مولانا جل وعز وكذلك يقال في قوله وما يجوز ففيه الحذف من غير الاول لدلالته عليه وقد علمت أن المراد جمع ما يستحيل لان ما من صيغ العموم لكن ما قامت الادلة العقلية أو النقلية عليه تفصيلا وهو العشرون الاضداد الآتية يجب على المكلف أن يعرف كذلك أعني تفصيلا وما قامت الادلة العقلية أو النقلية عليه اجالا وهو سائر النقائص يجب على المكلف أن يعرفه كذلك أعني اجالا كما تقدم التنبيه عليه (قوله وما يجوز) أي في حق مولانا جل وعز كما علمت (قوله وكذا يجب عليه) أي ويجب عليه كذا يعني شرعا وقوله أن يعرف مثل ذلك أي مثل ما يجب في حق الله تعالى وما يستحيل وما يجوز وإنما أقحم لفظ مثل اشارة الى أن كلا ما يجب وما يستحيل وما يجوز في حق الرسل غيره في حقه تعالى ولو أسقطه لتوهم أنه عينه (قوله في حق الرسل) انما سكت عن الانبياء غير الرسل نظر الى أن مجموع الاحكام الآتية التي من جلتها وجوب التبليغ واستحالة ضده انما يأتي في الرسل دون الانبياء غير الرسل وما قيل من أنه يجب على النبي أن يبلغ الناس أنه نبي ايحترم لا يخفى أنه تبعد ارادته هنا (قوله فما يجب الخ) أي اذا أردت بيان ذلك فما يجب الخ فالقاء للافصاح لانها أفصحت عن شرط مقدر لكن المصنف لم يبين جميع ما يجب في حقه تعالى وجميع ما يستحيل بل بعض ما يجب وهو ما يجب تفصيلا فقط دون ما يجب اجالا وهو ما يستحيل وهو ما يستحيل تفصيلا فقط دون ما يستحيل اجالا وذلك أتى عن التبعية حيث قال فما يجب الخ وما يستحيل الخ فتأمل (قوله ولولا انجل وعز) تقدم الكلام عليه (قوله عشرون صفة) تطلق الصفة على المعنى الوجودي القائم بالوصف وعلى ما ليس بذات وهذا هو المراد هنا لان هذه العشر من منها ما هو وجودي كالقدرة والارادة ومنها ما هو حال كالكون قادر او لا يكون مريدا ومنها ما هو عدمي كالقدم والبقاء وما ذكره المصنف من أن الواجب التفصيلي عشرون صفة والمستحيل التفصيلي كذلك، بنى على القول بثبوت الاحوال المبني على الطريقة القائلة بان الاشياء اربعة أقسام موجودات وهي مانصهر رؤيته ومعدومات وهي ما لا يثبت له واحوال وهي الواسطة بين الموجودات والمعدومات وأمر اعتبارية وهي ماله ثبوت لكنه لم يرق الى درجة الاحوال لاعلى القول بنفي الاحوال المبني على الطريقة القائلة بان الاشياء ثلاثة أقسام فقط وهذه الطريقة هي

والثاني الحال وهو اما أن يكون الغير لذي تحقق به ذاتا موصوفة أو معنى يقوم بصرف الاول الحال النفسية والثاني الحال المعنوية اه قال البيهقي ما ذكر من التفسير الى ثلاثة أقسام هو المعنوية باعتبار الصفة وعز وما يستحيل وما يجوز وكذا يجب عليه أن يعرف مثل ذلك في حق الرسل عليهم الصلاة والسلام فما يجب لمولانا جل وعز عشرون صفة

الثبوتية (قوله وأمر اعتبارية وهي ماله ثبوت) أي في نفسه على الخلاف في ذلك وقوله لكنه لم يرق الى درجة الاحوال بان كان ثبوت أقل من ثبوتها ومثلا الاعتبار بالامكان والوجود وغير ذلك للحال بالكون قادر او لا يكون مريدا وغير

والراجحة

ذلك (قوله لاعلى القول بنفي الاحوال) لا يقال اذ لم يكن الكون قادرا ونحوه حال فهو اعتبار والاعتبار

يعد صفة بديل عددهم الوجود صفة مع أنه اعتبار على لقول بنفي الحال على أنه اذا يكن عددا اعتبار صفة أولى من عددا لسلوب صفات فهو مثله وفي حاشية العلامة الامير على عبدالسلام رد على المصنف يؤيد ذلك فعد الكون قادرا ونحوه صفة لا يبنى على القول بثبوت الاحوال لاننا نقول لاحاجة لعد الكون قادرا ونحوه صفة على القول بنفي الاحوال لان الكون قادر عبارة عن قيام القدرة بالذات فهو اعتبار فيستغني عنه بعد القدرة صفة بخلافه على القول بثبوت الاحوال فانه أرقى من الاعتبار فيبني عدده صفة ولا ينظر للافتقار حينئذ واما الوجود فهو وان كان اعتبارا الا أنه عددهم وجود ما يعني عنه ثم رأيت في اليومى وههنا بحث وهو ان نقاة الاحوال يفسرون القادرة مثلا بقيام القدرة ولا شك أن هذا اعتراف بثلاثة أمور الذات والصفة وقيام الصفة بالذات ومثبتو الحال انما اعترفوا بثلاثة أمور الذات والقدرة والقادرة فاي فرق بين الفريقين ويجب بان التعلق المذكور نسبة واصافة لأسمائهم في الخارج كالحال

(قوله كالاصل) لم يقل أصل لان الوجود لو كان أصلا حقيقة للزم حدوث بقية الصفات لان الاصل يتقدم على الفرع وليس كذلك (قوله لثبوت ذلك بالاجماع) أى على وجه ينتج الجواز بحيث لا يكون الاطلاق على سبيل المشاكلة مثلا وفيما إذا كان الاطلاق ثابتا بالاجماع فلامعنى للخلاف في جواز الاطلاق المشار اليه بقوله والصحيح الخ في عبارته تناف وتناقض لكن هو تابع في ذلك لعبارة الشرقاوى على الهدى وعبارة المصنف في شرحه وهل يجوز أن يتلفظ بلفظ القديم في حقه تعالى فيقال هو جل وعز قديم لان معناه واجب له جل وعز عقلا ونقلا أو لا يتلفظ بذلك وإنما يقال يجب له تعالى القديم ونحو هذا من العبارات ولا (١٧) يطلق عليه في اللفظ اسم القديم

لان أسماءه جل وعز تم تقييده
هنا ما تردد فيه بعض
المتأخرين لكن قال العراقي
في شرح أصول السبكي
عده الخليمي من الشافعية
في الاسماء وقال لم يرد في
الكتاب نصوصا ولكن ورد
في السنة قال العراقي وأشار
بذلك الى ما رواه ابن ماجه
في سننه من حديث أنى
هريرة رضى الله تعالى

وهي الوجود والقدم والبقاء
ومخالفته تعالى للحوادث

عنه وفيه عد القديم في
التسعة والتسعين اه
ويجيب بان المراد اجماع
من سبق على أصل الخلاف
أى ان الصحيح جواز
التسمية بذلك لانه يكفي
في التوقيف اجماع من
سلف على انه وردت
التسمية في بعض الروايات
(قوله في حقه تعالى عده
آخرية الخ) لم يرد كرمعنى
البقاء في حق غيره وانظر
هل يقال انه في حق غيره

الراجحة بل قال بعض المحققين الحق أن لا حال وأن الحال محال لكن قال المصنف في بعض كتبه وبالجملة
فالمسألة مشهورة بالخلاف ولكل من القولين أدلة تعلم من محامها فتدبر قوله وهي الوجود الخ (انما قدم
الوجود على غيره لانه كالاصل للماعداد اذ لا يصح الحكم بالقدم وما بعده الا بعد ثبوته واختلاف في الوجود
فثبيل هو عين الموجود وهذا القول لأن الحسن الاشعري وقيل هو غير الموجود وهذا القول للامام
الرازي وعليه التعريف المشهور وهو أنه لخال الواجبة للذات مادامت الذات حال كون تلك الحال غير
معلقة بهلة وخرج بذلك الحال المعلقة بهلة كالكون قادرا فانه معلل بعلة وهي القدرة وكالكون مرديا فانه
معلل بعلة وهي الارادة وهكذا ومعنى كونها معلقة بهلة أنها لازمة لثبوتها آخر غير الذات فعلم من ذلك أن
الحال قسمان أحدهما غير معلل بهلة والآخر معلل بهلة وعدا لوجود صفة على القول الاول غير ظاهر
لان الصفة لا بد أن تكون غير الموصوف الا أن يقال للمصنف ان يقال الله موجود كما صح أن يقال الله
علم مثلا ساغ عد الوجود حينئذ صفة لشبهه بها في ذلك وهذا كله بناء على ابقاء الاول على ظاهره
والحق تأويله كما قال السعد وغيره من المحققين بان المراد أنه ليس أمران على الموجود بحيث يرى
بل هو أمر اعتباري واعلم انه كما قال بعضهم لا يجب على المكلف اعتقاد شئ من ذلك بل يكفي أن يعتقد
أن الله موجود وان لم يعتقد أن الوجود عين الموجود أو غير الموجود لان هذا ما اختلف فيه المتكلمون
اختلافًا طويلا فاحفظه (قوله والقدم) هو في حقه تعالى عدم أولية الوجود وان شئت قلت عدم
افتتاح الوجود في حق غيره كافي قولهم هذا بناء قديم طول المدة وضبط بسنة فاذا قال كل من كان قديما
من عبدي فهو حرق عتق من له عنده سنة وهو في اصطلاح المتكلمين حقيقة في الاول مجازي والثاني وفي
اصطلاح اللغويين بالعكس والصحيح أنه يجوز اطلاق القديم عليه تعالى لثبوت ذلك بالاجماع وورد في
بعض الروايات بدل الاول والتحقيق أن القديم والازلي بمعنى واحد وهو ما لا أول له وجوديا كان أو عدما
وقيل القديم خاص بالوجودى والازلي أعم منه وعليه يكون بينهما العموم والخصوص باطلاق لانهما
يجتمعان في الوجودى كذاته تعالى وقدرته وينفرد الازلي في العدم كالبقاء والمخالفة للحوادث
(قوله والبقاء) هو في حقه تعالى عدم آخرية الوجود وان شئت قلت عدم اختتام الوجود والآخرية تطلق
على الانقضاء وهو المراد هنا ويقال لها بهذا المعنى الأولية بمعنى الابتداء وهو المراد فيما تقدم وأطلق على
البقاء بعد فناء الخلق ومنها بهذا المعنى اسم تعالى الآخر ويقال لها بهذا المعنى الأولية بمعنى السبق على
الاشياء ومنها بهذا المعنى اسم تعالى الاول (قوله ومخالفته تعالى للحوادث) أى عدم مماثلته تعالى لها
ويعلم من ذلك نفي الجرمية والعرضية والسكينة والجزئية وإنما أتى المصنف بالضمير في هذه الصفة والتي بعدها
دون ما قبلها للتفنن أولان كلامهما يصح انصاف غيره تعالى به فيقال زيد مخالف لغيره في كذا وقائم

(٣ - سنويه) طول المدة كسنة فيقال للشئ الذي علم أنه يمكث سنة فاكثره باق أولا يقال ذلك لم يرد في ذلك
نص ويمكن القياس اه شرقاوى (قوله أولان كلامهما يصح الخ) قد يقال ان الصفات الثلاثة المذكورة أولا كذلك فالاولى ان يقال
ان الاثبات بالضمير في هذه الصفة والتي بعدها للتوصل الى التنزيه بقوله تعالى ردا على من قال انه جسم أو في جهة أو صفة قائمة بذات عيسى
بخلاف بقية الصفات فانه لم يصرح أحدهم بالعقلاء بنقائضها مع اعدا الوجدانية ولا يقال كان أتى بالضمير في الوجدانية ردا على الثانية
الذين صرحوا بالتعدد لانا نقول ان ردد قول الثانية في الكتاب والسنة بكثرة فلذلك لم يكثر بكلامهم حتى يرد عليهم تأمل

(قوله ودعواهم) أي من خصه بالمشاكلة (قوله إذا لاوى لاوى تطلق الخ) فيه أن هذه المعاني لا تتوهم مع قوله بنفسه فالأولى أن يقال التوهم بوقايمة بنفسه بمعنى استقلاله بأمر معاشه (قوله لأن عدم افتقاره تعالى إليه مأخوذ من مخالفته الخ) أي بخلاف عدم افتقاره إلى ذات يقوم بها فإنه لا يؤخذ من المخالفة للحوادث لاحتمال أن يكون صفة قديمة قائمة بذات (قوله لأن عدم الافتقار إلى المخصص معلوم من صفة القدم) قد يقال (١٨) أنهم فسروا القدم بعدم أولية الوجود ولا يلزم من كونه لأول له أن لا يكون

بنفسه بمعنى أنه لا يحتاج إلى غيره في أمور معاشه وفي الاتيان بالضمير تنصيص على أن المراد المخالفة والقيام بالنفس المناسب له تعالى ولما أتى بالضمير العائد للمولى جل وعز ناسب أن يأتي بقوله تعالى الدال على التنزيه لأنه يطلب من العبد أنه متى ذكر المولى سبحانه وتعالى أتى بما يدل على تنزيهه عما لا يليق به * فان قيل الحوادث لا تشمل المعدومات بل تختص بالموجودات والمولى سبحانه وتعالى كما هو مخالف للموجودات مخالف للمعدومات فهلا عبر المصنف بالممكنات الشاملة لكل من الموجودات والمعدومات * أجيب بان الموجودات هي التي تتوهم فيها المماثلة لكونها مشاركة للمولى في الوجود وإن كان لا يجوز أن يقال المولى مماثل للحوادث في الوجود بخلاف المعدومات فلا تتوهم فيها المماثلة لعدم كونها مشاركة له تعالى في ذلك (قوله وقيامه تعالى بنفسه) أي قياما ملتبسا بنفسه فإبقاء للمماثلة ويحتمل أن تكون للظرفية المجازية وعلم من كلام المصنف أنه يجوز إطلاق النفس عليه تعالى ولو من غيره مشاكلة وهو كذلك قال تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة خلافاً من خصه بالمشاكلة كقوله تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام تعلم ما في نفسي ولأعلم ما في نفسك ودعواهم أنها لا تطلق الاعلى ذي حياة عارضة بمجموعة وإضافة النفس للضمير في كلام المصنف ونحوه من قبيل إضافة الشيء لنفسه فهما وإن كانا شئيين من حيث العبارة شئ واحد من حيث المعنى كما قاله الراغب * واعلم أن النفس تطلق على معان كثيرة منها الذات وهو المراد هنا ومنها الدم وهو المراد في قولهم ما لنفس له سائله لا ينجس الماء ومنها الانفة وهي المرادة في قولهم فلان لا نفس له ومنها العقوبة قال وهي المرادة في قوله تعالى ويحذركم الله نفسه أي عقوبته إلى غير ذلك (قوله أي لا يفتقر الخ) انما فسّر المصنف هذه الصفة وما بعدها لان كلامها يطلق على معان إذا الأولى تنطق على انتصاب القامة وعلى إحكام الشيء انتقانه يقال قام فلان بكذا إذا أحكمه وأتقنه وعلى الشدة يقال قامت الحرب على ساقها إذا اشتد أمرها والثانية تطلق على وحدة الشخص ووحدة النوع ووحدة الجنس ونحوها من سائر الوحدات وقوله إلى محل أي ذات يقوم بها لا مكان محل فيه لان عدم افتقاره تعالى إليه مأخوذ من مخالفته تعالى للحوادث وقوله ولا مخصص أي موجد وتفسير قيامه تعالى بنفسه بعدم الافتقار إلى كل من المحل والمخصص اصطلاح لبعض المتكلمين وهو المشهور وفي اصطلاح بعضهم أنه بمعنى عدم الافتقار إلى المحل فقط لان عدم الافتقار إلى المخصص دعواهم من صفة القدم * واعلم أن الموجودات بالنسبة إلى المحل والمخصص أربعة أقسام كذا ذكره المصنف في المقدمات قسم لا يفتقر إليها وهو ذات الله تعالى وقسم يفتقر إليها وهو أعراض الحوادث وقسم لا يفتقر إلى المحل ولا يفتقر إلى المخصص وهو ذات الحوادث وقسم يقوم بالمحل ولا يفتقر إلى المخصص وهو صفات الله تعالى وقد أساء الفخر الادب حيث عبر في هذا القسم بالافتقار نظر امنه إلى استحالة قيام صفاته تعالى بنفسها ووجوب قيامها بالذات الاقدس مع غفلته عما يرومهم التعبير بالافتقار (قوله والوحدانية) أي في الذات والصفات والافعال أخذ من تفسير المصنف أعني قوله أي لأنني له الخ وهو يعلم من ذلك أن أقسام الوحدانية ثلاثة وحدانية في الذات ومعناها عدم التركيب في الذات وعدم التعدد فيها

مخصص لاحتمال أن يكون مخصص مع كونه ومخصصه لأول طهما ولذلك قالت الفلافة ان الفلك الاعظم ونحوه قديم ومع ذلك له مخصص وموجد وهو الله تعالى لكن بطريق التعليل وقيامه تعالى بنفسه أي لا يفتقر إلى محل ولا مخصص والوحدانية

لان معاول القديم قديم فلا يلزم عندهم من القدم الزماني القديم الذاتي وان كان مذهب أهل السنة أن كل قديم بالزمت قديم بالذات الا أنه في مقام ذكر الصفات ينبغي الاحتياط فيصرح بالصفات نظرا لعدم اللزوم عند الخصم بل ذهب الاعاجم كالفخر والسعد والعضد إلى أن صفاته قديمة بالزمان فقط لانها شئت عن المولى بطريق العلة فهي عندهم ممكنة لذاتها واجبة لغيرها لكن شنع ابن التلمساني على من قال بذلك كافي

الكبرى اسكن البرهان الآتي في كلام المصنف

لنفي المخصص لا يساعدها الا بمعونة فعليك بالتأمل (قوله وقد أساء الفخر الادب الخ) فيه ان إطلاق المحل على ذات الله تعالى فيه اساءة أدب أيضا وقد وقع هو فيها كالفخر اذا المحل يوهم ما لا يليق في المقاصد فان الخبول ملاقة موجود لموجود بالتمام لا على سبيل المماسه والمجاورة بل بحيث لا يكون بينهما تباين في الوضع ويحصل للمثاني صفة من الاول كملاقاة السواد للجسم ويسمى الاول حالاً والثاني محلاً

فهى

أى لا تاتي له في ذاته ولا في

صفاته ولا في أفعاله فهذه

ست صفات

ولا شك أن الخلال بهذا المعنى يستحيل على الله فليست ذات محلا ولا صفاته حالة فيها أيضا وأما صفات الباري فافلاسفة لا يقولون بها الملة كما هم لا يقولون بكونها أعراضا ولا كونها حالة بالذات بل قائمة بها بمعنى الاختصاص الناعت اه وفي الانوار القدسية ما نصه النور الثالث عشر انه لا يجوز أن يقال صفاته تعالى حلت في ذاته ولا ذاته محل صفاته وان كان مجازا ولا يقال صفاته معه ولا مجاورة له ولا فيه (قوله ويمكن أن المصنف قصد التعميم) أى مطابقة أن أطلق الخص وأراد العام فلا ينافي أن ما قبله فيه قصد التعميم الا أنه لزوم قدأمل (قوله فرطوا الخ) التفريط التقصير والافراط مجاوزة الحد ومذهب الجبرية أشنع من مذهب المعتزلة لان الجبرية رتبوا على ما ذكروا أن التعذيب ظلم اذ لا فعل للعبد والقرن كناية عن مذهب المعتزلة والدم كناية عن مذهب الجبرية وذلك لان القرن قيل بطهارته بخلاف الدم فالدم أشنع نعم ان نظر لكون القرن أشنع من الدم عند النفس كان الامر بالعكس وعلى كل فالدين كناية عن مذهب أهل السنة

هذه عبارة عن نفي الكم المتصل في الذات وهو عرض يقوم بمصل الاجزاء وعن نفي الكم المنفصل في الذات وهو عرض يقوم بمنفصل الاجزاء وواحدية في الصفات ومنها عدم تعدد الصفات للذات الا قدس من جنس واحد كأن يكون له قسرتان فأكثر او ادراتان فأكثر أو علمان فأكثر خلافا لمن قال بتعدد ذلك بتعدد المتعلقات وعدم ثبوت صفة لغيره كصفته تعالى كأن يكون لغيره قدرة كقدرته تعالى وأما أن يكون لغيره قدرة لا كقدرته تعالى فلا يضر فهي عبارة عن نفي الكم المتصل في الصفات وهو تعدد الصفات للذات المقدسة من جنس واحد كما تقدم وعن نفي الكم المنفصل في الصفات وهو ثبوت صفة لغيره كصفته تعالى كما تقدم أيضا * وبحث في تصور الكم المتصل في الصفات لانه لا بد فيه من الاتصال والتركيب من أجزاء وهو منتف هنا * وأجيب بان قيام الصفات من جنس واحد بالذات الواحدة منزل منزلة التركيب وواحدية في الافعال ومعناها عدم ثبوت فعل لغيره تعالى وعدم مشار كغيره له تعالى في فعل فهي عبارة عن نفي الكم المنفصل في الافعال وهو ثبوت فعل لغيره تعالى وعن نفي الكم المتصل في الافعال ان صور بان يشار كغيره تعالى في فعل كما قاله بعضهم وأما ان صور كما قال بعضهم بتعدد الافعال كالتخلق والرزق والاحياء فهو ثابت لا يصح نفيه ذاعلمت ذلك علمت أن في قول المصنف أى لا تاتي له في ذاته الخ قصور الان المتبادر منه انما هو نفي الكم المنفصل في الذات والصفات والافعال ويمكن أن يستفاد منه أيضا نفي الكم المتصل في الذات والصفات والافعال بناء على تصويره بما ذكر بان يقال المراد لا تاتي له لا اتصالا ولا انفصالا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله * والحاصل أن الكموم ستة وكما هي نفية بالوحدانية لكن محله في السادس ان صور بالشار كة كما علمت قدبر (قوله أى لا تاتي له الخ) اعترض بان هذا تفسير للوحدانية مع أن ظاهر كلام المصنف انه تفسير للوحدانية والصواب في تفسيرها ان يقول أى نفي الانثنية في الذات والصفات والافعال * وأجيب بان فكتة ارتكاب المصنف لهذا الصنيع التصريح بنفي الثاني الذي هو المقصود وان كان يؤخذ من نفي الانثنية نفيه بطريق اللزوم لا بطريق التصريح وانما اقتصر المصنف على نفي الثاني مع انه لا يتحقق الواحدية الا بنفي التعدد مطلقا سواء كان بالثنية أو بالثلاث أو غير ذلك لانه يلزم من نفيه نفي غيره من العدد اذ لا يتأتى الثالث فافوقه الا بعد تحقق الثاني ويمكن أن المصنف قصد التعميم في نفي الاعداد مطلقا فتأمل (قوله في ذاته) متعلق بقوله ثاني وعدها نفي لضمينه هي الشريك والنظير وقوله ولا في صفاته أى ولا تاتي له في صفاته فالجار والمجرور متعلق بقوله ثاني كالذي قبله وكذا الذي بعده وقوله ولا في أفعاله فديتبادر منه ان الافعال قسمان أحدهما أفعاله تعالى والآخر أفعال غيره وانسم الاول هو الذي فيه وحدانية الافعال وليس ذلك مراد بل الاضافة لبيان الواقع لان ما وجد من الافعال باسمها منسوبه تعالى ولا تاتي له فيه اذ ليس للعبد فيها الا الكسب خلافا للمعتزلة في قولهم ان العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية بقدر خلقها الله فيه وخلافا للجبرية في قولهم بان العبد مجبور على الفعل كالريشة المعلقة في الهواء ولا كسبه فيه أصلا فالمعتزلة فرطوا حيث قالوا بأن العبد يخلق فعله الاختيارى والجبرية أفرطوا حيث قالوا بأنه لا كسبه فيه وأهل السنة توسطوا حيث قالوا بان العبد لا يخلق فعله لكن له فيه الكسب وخير الامور أوسطها لانه خرج من بين فرث ودم نبينا خالصا سائغا للشار بين (قوله فهذه ست صفات) أى فهذه المذكورات ست صفات فالاشارة عائدة للذات بقوله الوجود الخ والفاء نفريعية أى دالة على ان ما بعدها مفرع عما قبلها وانه بجعله وانما لم يأت المصنف بالتاء في اسم العدد لان المعدوم مؤنث وقد ذكر وهو حينئذ يجب تجريره منها بخلاف ما اذا لم يذكر فانه لا يجب ذلك بل يجوز الاينان بها فيه لهذا لاتي بها في قوله والخمسة بعدها الخ نعم الاولى عدم

الاولى نفسية وهي الوجود
والخمس بعد سلبية ثم
يجب له تعالى سبع صفات
تسمى صفات المعاني
(قوله لا تتعلق الذات الا
بها) فيه ان الموصوف قد
يتعلق بدون صفته النفسية
فقد تتعلق الذات بدون
الوجود وقد تتعلق الجرم
بدون التجيز فالاولى ان
يقول لا تتعلق الذات
خارجا لاهبا واجيب بان
المعنى لا يصدق العقل
بوجودها خارجا لاهبا
تأمل (قوله كالجلال
والجلال الخ) فيه ان هذا
لا يصدق عليه تعريف
النفسية فعليه اراد بالنفسية
ما ليست من قبيل المعاني
والمعنوية والسلبية تدبر
(قوله لان الاولى من قبيل
التخلية الخ) تقدم ما فيه
(قوله بدليل قوله ثم يجب)
أى ولا يعد الدليل تكرارا
مع المنلول ألا ترى يقوم
زيدان قام عمرو تأمل
(قوله بالاضافة التي للبيان)
أى ان نظر المعاني في هذا
الفن وأمان نظر لها من
حيث عمومها للمنولات
الالفاظ فالاضافة بيانية
وكل هذا قبل التسمية
والاصفات المعاني علم مركب
مقصود لفظه هنا بدليل كونه
مفعولا ثانيا لتسمى تأمل

الاثنيان بها في هذه الحالة كما هو مقرر في محله (قوله الاولى نفسية) انما نسبت للنفس للزمتها لها
فقط بخلاف المعنوية فانها ملازمة للمعاني فلذلك نسبت اليها وقد علم من كلام المصنف ان ما تقدم
من الصفات قسمان أحدهما وهو الاولى صفة نفسية والثاني وهو الخمسة الباقية صفات سلبية وما
سيأتي من الصفات قسمان أيضا أحدهما وهو الوجودى منها صفات المعاني والثاني وهو الاحوال
صفات معنوية فتلخص ان الصفات أقسام أربعة وضابط الصفة النفسية لا تتعلق الذات الا بها
وليس له تعالى صفة نفسية سوى الوجود كذا قال بعضهم لكن في حاشية اليومى على الكبرى أنه
تعالى مخالف للحوادث بصفات نفسية كالجلال والجمال والحلم ونحوها فراجع (قوله وهي الوجود)
هذا اخبار بمعلوم وانما أتى به لدفع ما عسى أن يقع من تغيير بعض الكتب بان يقدموا القدم مثلا
على الوجود فلا تكون هي الاولى حينئذ وأيضار بما يفغل عن صنيع المصنف فيما تقدم فيعتقد ان الاولى
هي القدم مثلا فلذلك نبه المصنف على أن الاولى هي الوجود وكان مقتضى ذلك أن يقول بعد قوله
والخمس بعد سلبية وهي القدم والبقاء الخ لكنه ترك ذلك لعدم الاحتياج اليه بعد التنصيص على
الاولى (قوله والخمس بعد سلبية) انما نسبت للسلب لانها مفسرة به اذا تقدم سلب أولية الوجود
والبقاء سلب أخرى الوجود والمخالفة للحوادث سلب المماثلة لها والقيام بالنفس سلب الافتقار
والوحدانية سلب التعدد وعلم من ذلك أن المراد بكونها سلبية أن هنا سلب كذا لانها مسلوبة
عن المولى سبحانه وتعالى اذ هي ثابتة لا مسلوبة عنه فتدبر (قوله ثم يجب له تعالى) لا يخفى أنه
لاتأخر في وجوب صفاته تعالى والالكان المتأخر وجوبه حادثا وهو محال وبهذا يعلم أن ثم مجرد الترتيب
الذكري أى الاخبارى بمعنى انه بعد ان أخبر بصفات السلب أخبر بصفات المعاني وانما قدم صفات
السلب على صفات المعاني لان الاولى من قبيل التخلية بالخاصة المجمة والثانية من قبيل التخلية بالخاصة
المهملة والاولى مقدمة عرفا على الثانية اذ الانسان لا يتبين بجميل الثياب ونحوها الا بعد ازالة ما به
من الاوساخ كداخل الحمام فانه يزيل ادرانه أى اوساخه ثم يلبس ثيابه وانما أعاد لفظ يجب مع
تقدمه سابقا في قوله فيما يجب الخ للفصل بقوله فهذه ست صفات الخ وللرد صريحا على من نفى وجوب
صفات المعاني كالمعتزلة * واعترض على المصنف بان قوله ثم يجب له تعالى الخ أوجب عدم مطابقة
الخبر للبتدأ في قوله وهي الوجود الخ لان الضمير الذى هو المبتدأ عائد على العشرين صفة ومع ذلك لم
يذكر منها الا ست صفات كقال فهذه ست صفات * وأجيب بان فى الكلام خنفا والتقدير
وهي الوجود والقدم والبقاء الى آخر ما تقدم والقدرة والارادة والعلم الى آخر ما أتى بدليل قوله ثم
يجب له تعالى الخ فتأمل (قوله سبع صفات) أى عند الاشاعرة وأما عند المتأخرين فثمان
صفات لانهم يزيدون على ما سيأتى صفة التكوين فهي عندهم صفة قديمة قامة بذاته تعالى بها
الايجاد والاعدام وهي المرادة عندهم من صفات الافعال لانهم يقولون ان تعلق بالخلق تسمى
الخلق وان تعلق بالرزق تسمى رزقا وان تعلق بالاحياء تسمى احياء وهكذا وعلى هذا فصفات
الافعال قديمة والراجح مذهب الاشاعرة من عدم زيادة تلك الصفات كون المراد من صفات الافعال
تعلق القدرة التخييرية وتلك التعلقات حادثه وعلى هذا فصفات الافعال حادثه * فان قيل اذا كانت
صفة التكوين بها الايجاد والاعدام عند المتأخرين فمما وظيفة القدرة عندهم * أجيب بان وظيفة التهيئة
الممكن للوجود والعدم معنى جعله قابلا لذلك وبحث فى هذا الجواب بان الممكن قابل لذلك فى ذاته فلا
حاجة الى تهيئة القدرة له * وأجيب بأن المراد منها جعله قابلا لذلك فبول استعداد وان كان قابلا لذلك قبولا
ذاتيا فتأمل (قوله تسمى صفات المعاني) بالاضافة التي للبيان وضابطها أن يكون بين المضاف والمضاف اليه

(قوله يتأتى بها إيجاد كل ممكن الخ) المراد بالإيجاد ما يشمل الإثبات لتدخل الأحوال على القول بها فانها مقدورة بل والاعتبارات على ما قاله الشيخ نقيب من أن القدرة تتعاق بالأمور الاعتبارية التي لها تحقق (٢١) في الخارج كهيئة العالم واقتران

عموم وخصوص باطلاق كافي شجر أراك لا الاضافة البيانية وضابطها أن يكون بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص من وجه كافي خام حديد وعلم من ذلك أن بين الاضافتين مغايرة وهو الصحيح وقيل اتها بمعنى واحد كما هو موضح في عمله (قوله وهي) أي السبع صفات التي تسمى صفات المعاني وقوله القدرة هي صفة وجودية قائمة بذاته تعالى يتأتى بها إيجاد كل ممكن واعدامه كذا قال المتكلمون وفي قولهم يتأتى بها إيجاد كل ممكن واعدامه اشارة الى تعلقها الصلوحى القديم وهو صلاحيتها في الازل للإيجاد والاعدام لالى تعلقها التنجيزى الحادث وهو الإيجاد والاعدام بالفعل لان المتبادر من التعبير بالتأتى هو الاول وأيضا التعبير بكل ممكن يقتضيه لانها لا تتعلق تعلقا تنجيزيا حادنا بكل ممكن اذ الممكن الذي تعلق علم الله تعالى بعدم وجوده كإيمان أي جهل لا تتعاق به ذلك التعلق وان تعلقت به تعلقا صاوحيا قديما وبهذا جمع بين الخلاف في كونه مقدورا أو غير مقدور فحمل الاول على التعلق الصلوحى القديم والثاني على التعلق التنجيزى الحادث فتلخص أن للقدرة تعلقين أحدهما صلوحى قديم والآخر تنجيزى حادث لكن هذا على سبيل الاجال وأعلى سبيل التفصيل فلها سبع تعلقات الاول الصلوحى القديم وهو صلاحيتها في الازل للإيجاد والاعدام والثاني كون الممكن فيما الازل قبل وجوده في قبضة القدرة بمعنى ان الله تعالى ان شاء أبقاه على عدمه وان شاء أوجده بها وهو من أقسام تعلقات القبضة والثالث إيجاد الله تعالى الشيء بها فيما لا يزال وهو من أقسام التعلق التنجيزى الحادث والرابع كون الممكن حالة وجوده في قبضة القدرة بمعنى ان الله تعالى ان شاء أبقاه على وجوده وان شاء أعدمه بها وهو من أقسام تعلقات القبضة والخامس اعدام الله الشيء بها وهو من أقسام التعلق التنجيزى الحادث والسادس كون الممكن حالة عدمه في قبضة القدرة بمعنى ان الله تعالى ان شاء أبقاه على عدمه وان شاء أوجده بها وهو من أقسام تعلقات القبضة والسابع إيجاد الله الشيء بها حين البعث وهو من أقسام التعلق التنجيزى الحادث هذا وسكتوا عن تعلقها بالشيء بعد ذلك وهو كونه في قبضة القدرة بمعنى ان الله تعالى ان شاء أبقاه على وجوده وان شاء أعدمه بها بقطع النظر عن الأدلة الشرعية الواردة في ذلك فاذا ضم هذا التعلق الى السبعة السابقة كانت الجملة ثمانية (قوله الارادة) هي صفة وجودية قائمة بذاته تعالى تخصص الممكن ببعض ما يجوز عليه كذا قال المتكلمون وفي قولهم تخصص الممكن الخ اشارة الى تعلقها التنجيزى القديم وهو تخصيص الشيء ببعض ما يجوز عليه أو لا أو الى تعلقها التنجيزى الحادث بناء على القول به وهو تخصيص الشيء بذلك حين إيجادها أو اعدامها لالى تعلقها الصلوحى القديم وهو صلاحيتها أن لا تخصص الممكن بكل شيء مما جاز عليه لان المتبادر من التعبير بالتخصيص أن المراد التخصيص بالفعل وأيضا التعبير ببعض ما يجوز عليه يقتضيه لانها تصلح في الازل لتخصيص الممكن بكل شيء مما جاز عليه لا ببعض فقط فتلخص ان للارادة ثلاث تعلقات بناء على القول بانها تعلقا تنجيزيا حادنا أو التحقيق ان ذلك ليس تعلقا مستقلا بل اظهر التعلق التنجيزى القديم وعلى هذا فيكون لها تعلقان فقط أحدهما صلوحى قديم والآخر تنجيزى قديم واسناد التخصيص اليها مجاز عقلي من باب الاسناد الى السبب والافانخصص حقيقة هو الذات الاقدس وكذلك اسناد التأثير الى القدرة في قول بعضهم هي صفة تؤثر في الممكن الوجود أو العدم فهو مجازة على من باب الاسناد الى السبب والافانخصص حقيقة هو الذات الاقدس اذ لا فعل الا له كإفص عليه غير واحد من المحققين وأما قول العامة القدرة فعالة أو نظير فعل القدرة أو نحو ذلك فمراد وقيل مكرهه ما لم يعتقدوا أن القدرة تؤثر بنفسها والا كفر وارادوا العباد بالله تعالى والمراد

وهي القدرة والارادة

الصلوحى انما هو لبعض الدائر والتنجيزى للمعين وليس في قولهم ببعض ما يجوز عليه التقييد بالمعين (قوله وعلى هذا فيكون لها تعلقان الخ) اختار الشيخ نقيب انها تعلق تعلقا تنجيزيا حادنا فقط مستدلا بالآيات الكثيرة انما قولنا لشيء اذا أردناه الى غير ذلك مستشكلا القول بالتنجيزى القديم بان معناه التخصيص ولا تخصيص في الازل اذ هو

يشعر بسبق استواء وأجاب عن هذا الاشكال على نسليم ثبت التنجيزى القديم بأن كيفية التعلق مجهولة لنا ككنهه الصفات والذات قال وبه يجب عما أورد في العلم من لزوم سبق العلم بالمفردات على العلم بالاحكام معللا لذلك بما عمل به في الشاهد اه وقوله يشعر أى لان معناه قصر

الممكن على الوجود بدلا
 عن العدم مثلا فلا بد أن
 يكون استواءهما فيه قبل
 ذلك القصر وهو لا يصح
 وقوله بسبق استواء أي
 وهو لا يوجد الا فيما لا يزال
 ولك أن تقول للدار على علم
 الاستواء وان لم يوجد استواء
 بالفعل فالثبوت يعلم أن الاستواء
 الممكن في الوجود والعدم
 فيما لا يزال وقوله بما عمل
 به أي من أن الحكم على
 الشيء فرع عن تصوره
 فالتصور سابق في الشاهد
 أي الحاضر لنا وهو الحوادث
 { قوله لانهما لا يتعلقان
 بجميع الممكنات } قديقال
 المعنى انهما يتعلقان بجميع
 الممكنات تعلقا تجزييا
 المتعلقان بجميع الممكنات
 قديما أو حادثا لكن على
 البديل سواء كان على وجه
 اليجاد أو الاعدام وكنههم
 فهمو أن التعلق لا بد وأن
 يكون على جهة اليجاد كذا
 قيل وهذا لا يتضح الا لو جعل
 تعلق القبض من التجزيي
 (قوله على ما هو المختار الخ)
 في شرح منقذة العبد للشيخ
 الجوهرى واختلف هل
 التخصص تأثيرا أو لا على
 أقوال نالها انه تأثير في التمييز
 لافي الوجود (قوله تعلق
 باشئ) لعل المراد بكل شئ
 وجود أو عدم ليخرج
 السمع والبصر والا كان تعريفه بالاعم

ببعض ما يجوز عليه الاشياء الستة التي يقابلها ستة أخرى وذلك الاشياء هي الوجود بدلا عن العدم
 والصفة المخصوصة بدلا عن سائر الصفات والزمان المخصوص بدلا عن سائر الازمنة والمكان
 المخصوص بدلا عن سائر الأماكن والجهة المخصوصة بدلا عن سائر الجهات والمقدار المخصوص بدلا
 عن سائر المقادير وهذه الاشياء تسمى الممكنات المتقابلة وقد نظمها بعضهم بقوله

الممكنات المتقابلات * وجودنا والعدم الصفات

أزمنة أمكنة جهات * كذا المقادير ردى الثقات

* واعلم ان الإرادة والامر متقاربان ومنفكان خلافا للعتلة حيث قال بعضهم باتهما متحدان
 وقال بعضهم بان الإرادة لازمة للامر ونوا على ذلك أنه لا يريد الشرور والقبايح وينبئ على
 مذهب أهل السنة انه تعالى قدير يد الشيء ولا يأمر به وقد يأمر به ولا يريد كما انه قدير يده ويأمر
 به وقد لا يريد ولا يأمر به فالاول كما في كفر من تعلق علم الله بكفره كأبي جهل والثاني كما في
 إيمان من ذكر والثالث كما في إيمان من تعاق علم الله بإيمانه كأبي بكر والرابع كما في كفر من
 ذكر واختلف في جواز اسناد الشرور والقبايح الى ارادة المولى سبحانه وتعالى كأن يقال أراد الله
 زنا زيد وكفر عمر وفأجازه بعضهم ومنعه آخرون والصحيح التفرقة بين مقام التعليم وغيره فيجوز
 في الاول ويمتنع في الثاني (قوله المتعلقان) أي تعلقا صالحيا قديما لان تجزييا قديما أو حادثا
 لانهما لا يتعلقان بجميع الممكنات التعلق المذكور والمراد بالتعلق اقتضاء الصفة واستلزامها أصرا
 زائدا على الذات * واعلم أن صفات المعاني منها ما لا يتعلق أصلها وهي الحياة ومنها ما يتعلق تعلق
 تأثير وهو القدرة والإرادة بناء على ما هو المختار من أن التخصص تأثير ومنها ما يتعلق تعلق
 انكشاف وهو العلم والسمع والبصر ومنها ما يتعلق تعلق دلالة وهو الكلام كما يعلم من تتبع كلام
 المصنف فتأخذ أن لها بالنسبة لذلك أقساما أربعة (قوله بجميع الممكنات) أي الامور التي
 يجوز وجودها وعدمها بحيث يستوى اليها نسبة الوجود والعدم فهي من قبيل الممكن بالامكان الخاص
 وهو سلب الضرورة بمعنى الوجوب عن الطرفين أي الطرف الموافق لما نطق به والطرف المخالف له
 فاذا قلت زيد موجود بالامكان الخاص كان المعنى أن الطرف الموافق لما نطق به وهو ثبوت الوجود له
 ليس بواجب وكذا الطرف المخالف لما نطق به وهو عدم ثبوته لا بالامكان العام وهو سلب الضرورة
 بمعنى الوجوب عن الطرف المخالف فقط فاذا قلت الله موجود بالامكان العام كان المعنى أن الطرف المخالف
 وهو عدم ثبوت الوجود له تعالى ليس بواجب وأما الطرف الموافق فهو واجب هنا وانما لم يصح ارادة
 الامكان العام عند دخول الواجبات في الممكنات حينئذ مع أن كلام من القدرة والإرادة لا يتعلق بها كما
 لا يتعلق بالمستحيلات ولا يلزم من عدم تعلق القدرة بهما محجز لانهما ليسا من وظيفتها لانها تعلقت
 بهما لزم الفساد اذ يلزم عليه تعلقها باعدام الذات العلية و بسلب اللوئية عنها ونحو ذلك وهذا يعلم
 سقوط قول بعض المبتدعة ان الله قادر أن يتخذ ولدا اذ لو لم يقدر عليه كان عاجزا وكأنه أخذ هذا من
 قصة ادريس مع ابليس وهو أن ادريس كان يخيط حلقة وهو يقول في دخول الابرة وخروجها سبعا ان الله
 والحمد لله نجاء ابليس في صورة انسان بقشرة بيضاء وقيل بقشرة فسقة وقال هل الله يقدر أن يجعل الدنيا
 في هذه القشرة فقال الله يقدر أن يجعل الدنيا في سم هذه الابرة أي خرقها ونحس احدى عينيه فصار أعور
 قال بعضهم وأرجو أن تسكون النبي واختار نحس احدى عينيه ليطفي نور بصره كما أراد أن يطفى نور
 الايمان فان الجزاء من جنس العمل ووجه الاخذ أنه توهم أن مراد ادريس ان الله يقدر أن يجعل الدنيا
 بهيئتها التي هي عليها في القشرة المذكورة بهيئتها التي هي عليها مع أن هذا مستحيل لاستحالة اجتماع

الاجسام الكثيفة في حيز واحد وليس هذا مراد اهل المراد ان الله يصغر الدنيا جدا ويكبر القشرة كذلك ويجعل هذه في هذه وهذا ليس مستحيل وانما يصرح له ادر يس بذلك لانه سائل متعنت فيجده الله (قوله والعلم) هي صفة وجودية قائمة بذاته تعالى تتعلق بالشيء على وجه الاحاطة على ما هو به دون سبق خفاء كذا قال الكمال وهو احسن مما قاله السعد وغيره من انه صفة وجودية قائمة بذاته تعالى ينكشف بها المعلوم على ما هو به لانه قد اعترض عليه بوجوه منها ان التعبير بالانكشاف يومهم سبق الخفاء لانه ظهور لشيء بعد خفائه وذلك يقتضى سبق الجهل وهو محال عليه تعالى ومنها ان التعبير بالمعلوم يقتضى ان صفة المعلوم باقية قبل الانكشاف مع انها لا تثبت له الا بعده واللا كان انكشافه تحصيليا للحاصل وهو محال ومنها ان المعلوم مشتق من العلم المشتق متوقف على المشتق منه ومن المقرر ان المعروف متوقف على تعريفه وقد اخذ فيه ما هو متوقف عليه فأدى الامر الى ان كلامهم متوقف على الآخر وهو دور وقد اجيب عن هذه الامور لكن ما لا يحتاج لجواب اولي مما يحتاج له وفي قولهم تتعلق بالشيء الخ أو ينكشف بها المعلوم الخ اشارة الى تعلقه بالتنجيزي القديم وهو تعلقه بالشيء بالفعل لا وليس له الا هذا التعلق فليس له تعلق صلاحى قديم ولا تنجيزى حادث خلافا لمن زعم ان له ذلك لما يلزم عليه من انصافه تعالى بالجهل لكنه يتعق بالشيء قبل وجوده على وجه انه سيكون وبعد وجوده على وجه انه كان فالتعبير بكلا أو سيكون انما هو باعتبار المعلوم لا باعتبار العلم (فائدة) قام رجل الى ابن الشجرى وهو على كرسيه للوعظ يقرأ تفسير قوله تعالى كل يوم هو في شأن ووقف على رأسه فقال يا هذا انما فعلت بك الآن فسكت وياتهم موافق أى المصطفى صلى الله عليه وسلم قد كر له ذلك وسأله فقال له ان السائل لك الخضرو انه سيعود فقل له شؤن يبيديها ولا يتبديها تخفض أقواما ويرفع آخرين فأصبح مسرورا فأتاه وأعاد عليه السؤال فأجابه بذلك فقال له صل على من علمك وانصرف مسرورا والمراد بالشؤن الاحول وقوله يبيديها أى يظهرها وقوله ولا يتبديها أى لا يستأفها علما فمعنى قوله كل يوم هو في شأن كل وقت هو في أمر يظهره على وفق علمه وارادته لا فتدبر (قوله المتعلق) أى تعلقا تنجيزيا قديما فقط كما علمت (قوله بجميع الواجبات) أى كذاته تعالى وصفاته الشاملة للعلم نفسه فيعلم تعالى بعلمه ان له علما (قوله والواجبات) أى تعلقه تعالى للاشياء والمستحيلات أى كشريكة تعالى فيعلم انه معدوم وانما تعلق بالواجبات والواجبات والمستحيلات لانه ليس من صفات التأثير بخلاف القدرة والارادة ولذلك لم تتعلق بالعلم اذ لو تعلقا بالعلم لكانت بالواجبات لا اثرها فيها الوجود فيلزم تحصيل الحاصل أو العدم فيلزم قلب الحقائق لان حقيقة الواجب ما لا يقبل العدم ولو تعلقا بالمستحيلات لا اثر فيها الوجود فيلزم قلب الحقائق لان حقيقة المستحيل ما لا يقبل الوجود والعدم فيلزم تحصيل الحاصل فهو بعكس ما قيل في الواجبات فتأمل (قوله والحياة) هي صفة وجودية تخرج من قامت به الادراك أى أن يتصف بصفات الادراك التى هي العلم والسمع والبصر ومثل صفات الادراك غيرهما من سائر الصفات كالقدرة والارادة وهذا التعريف يحتمل أن يكون للحياة القديمة فقط وهو المناسب للمقام ويحتمل أن يكون لكل من الحياة القديمة والحديثة ولا يصح أن يكون للحياة الحديثة فقط لانه خروج عن المقام واعلم أن الحياة الحديثة غير الروح فليست هي هي اذ قد توجد وبدونها خلق الله الحياة في كثير من الجمادات مجيزة أو كرامة بدون روح كالشجر الذى سلم على المصطفى عليه الصلاة والسلام والحصى الذى سبح في كفه صلى الله عليه وسلم (قوله رهي لاتعاق) اعترض بأنه كان الاول حنف قوله بشئ أو بده بالمراد لانه يومهم انها تتعلق بالمعدوم اذ المتبادر منه المعنى الاصطلاحى وهو الموجود * وأجيب بأن

والعلم المتعلق بجميع
الواجبات والواجبات
والمستحيلات والحياة وهي
لا تتعلق بشئ

(قوله منها الخ) ومنها أنه غير
مانع لدخول السمع
والبصر والكلام في
التعريف وأجيب عن هذا
بان فى المعلوم لا لا استغراق
تخرج السمع والبصر
والمراد الانكشاف لمن قام
به الوصف فقط فخرج
به الكلام لانه يكشف به
للسامع (قوله وقد أجيب
عن هذه الامور) أى فاجيب
عن الاول بان المراد
بالانكشاف التمييز والحصول
وفيه ان الاجسام مازال موجودا
وعن الثانى بان المراد بالمعلوم
ما من شأنه ان يعلم وعن الثالث
بان الجهة منفكة وفيه ان جهة
الاشتقاق ما لها جهة المعرفة
فالاولى الجواب بان فيه
تجربدا

المراد به معناه اللغوي وهو مطلق الأمر الشامل للوجود والمعدوم ويحتمل أن يراد به المعنى الاصطلاحي وهو الوجود و يفهم منه عدم تعلقها بالمعدوم من باب أولى (قوله) والسمع والبصر هما في حقه تعالى صفتان وجوديتان قائمتان بذاته تعالى متعلقان بكل موجود على وجه الاحاطة تعلقا زائدا على تعلق العلم ، وأما في حق الحوادث فالسمع قوة مودعة في العصب المقروش في مقعر الصمخ ، والبصر قوة مركوزة في العصبين المتلاقيتين في مقدم الدماغ على وجه التقاطع الصليبي هكذا - أو على هيئة دالين ظهر كل في ظهر الأخرى هكذا - وهذا تر يفهما عند الحكماء ، وأما أهل السنة فالسمع قوة خلقها الله تعالى في الأذنين ، والبصر قوة خلقها الله تعالى في العينين والسمع أفضل من البصر في حق الحوادث على الصحيح وقيل ان البصر أفضل لأنه يدرك به الأجسام والألوان والهيئات بخلاف السمع فإنه قاصر على الأصوات ، ورد بأن كثرة هذه المتعلقات فوائدها نبوية لا يعول عليها ألا ترى أن من جالس أعم فكلما جلس سحر الملقى وأما الأعمى ففي غاية الكمال الفهمي والعلم النوقي ، وفي قولهم متعلقان بكل موجود إشارة إلى تعلقهما بالثلاثة التجيزي القديم وهو تعلقهما أزلا بذاته تعالى وصفاته والتعلق الصلوحى القديم وهو صلاحيتهما للتعلق بالموجود الجزئ قبل وجوده والتعلق التجيزي الحادث وهو تعلقهما بتجزيا بالموجود المذكور بعد وجوده (قوله المتعلقان) أى تعلقا تجيزيا قديما أو صلوحيا قديما أو تجيزيا حادثا على التوزيع الذى علمته (قوله بجميع الموجودات) أى واجبها وجانزها ودخل في الموجودات الألوان والأصوات وأما الكوان وهى الاجتماع والافتراق والحركة والسكون فلا تعلق بها سمعه تعالى وبصره لأنها من الأمور الاعتبارية على الصحيح والمشاهد إنما هو المتصف بها لا هي (قوله والكلام) هو صفة وجودية قائمة بذاته تعالى منزهة عن التقدم والتأخر والجن والاعراب والصحة والاعلال وغير ذلك فيتعلق بما يتعلق به العلم من الواجبات والجانزات والمستحيلات لكن تعلق دلالة لاتفاق انكشاف وهى صفة واحدة لكنها تتنوع باعتبار تعلقاتها لأنها ان تعلقت بالأمر كانت أمرا وان تعلقت بالنهى كانت نهيا وان تعلقت بالوعد كانت وعدا وهكذا جميع هذه التعلقات تجيزية قديمة إلا الأمر والنهى عند الاشاعرة فهما تعلقان صلوحيان قديمان قبل وجود المكلفين وتجزيزيان حادثان بعد وجودهم وكما يطلق الكلام على الصفة القديمة القائمة بذاته تعالى يطلق على الألفاظ التى نقرؤها ومنه قول عائشة رضى الله عنها ما بين دفتي المدحف كلام الله تعالى أى مخلوق له ليس من تأليف المخلوقين وقد نص المصنف وغيره على أن الصفة القديمة مدلولة لذلك لكن التحدق ان القرآن ونحوه كالتوراة يدل على ما تدل عليه الصفة القديمة مثلا اذا سمعت قوله تعالى (ولا تقربوا الزنا) فهمت منه النهى عن قربان الزنا ولو أنزل عنك الحجاب لفهمت من الصفة القديمة هذا المعنى فمدلول الكلام اللفظى هو مدلول الكلام النفسى وان شئت قلت هو مثله لتغايرها باعتبار الدال نعم الألفاظ التى نقرؤها تدل على الكلام القديم بطريق الدلالة الالتزامية العرفية لأن كل من له كلام لفظى لزم عرفا أن له كلاما نفسيا والمولى سبحانه وتعالى له كلام لفظى بمعنى أنه خلقه في اللوح المحفوظ فيدل عرفا على أن له تعالى كلاما نفسيا به والحاصل أن الكلام اللفظى باعتبار دلالاته المطابقة يدل على مثل مدلول الكلام القديم كما قاله بعض المتأخرين وباعتبار دلالاته الالتزامية العرفية يدل على نفس الكلام القديم كما قاله السنوسى أفاده في حاشية الكبرى (قوله الذى ليس بحرف ولا صوت) هذا هو المشهور عند أهل السنة وقال العضد أنه بحرف وأصوات قديمة ويلزم عليه كما قال المتأخرون أن كلامه تعالى فيه التقدم والتأخر لكن أجيب عن ذلك بأن حروفنا إنما جاءت بالتقدم والتأخر من اختلاف الخارج ومن نزهه عن ذلك نزهه كلامه عن ذلك وهذا الكلام إنما سرى للعضد من الحشوية فلا يعول عليه

والسمع والبصر المتعلقان بجميع الموجودات والكلام الذى ليس بحرف ولا صوت (قوله والتعلق الصلوحى القديم) فى بعض شراح المتن أن الصحيح ان السمع والبصر ليس لهما تعلق صلوحى قديم لعدم تعلقهما بالممكن المعدوم الذى سبق فى علم الله أنه موجود والقول به مبنى على تعلقهما بالمعدوم اه وفى بعض الحواشى ان تعلقهما تعلقا صلوحيا قديما بخلاف المشهور فتأمل (قوله وغير ذلك) كالتد والادغام والغنة (قوله قول عائشة الخ) ظهر أن قول عائشة المذكور من قبيل ما أطاق فيه الكلام على النقوش لاهى الألفاظ إلا أن يتجاوز

معانوية اه واهله الواقع بدليل

قوله في الخلاصة

والالف الجائز اربعا

أزل كذلك يا المقرص

خامسا عزل

قال ابن عقيل في شرحه و أشار

بقوله كذلك يا المنقوص

الخ الى أنه اذا نسب الى

المنقوص فان كانت باؤه

ثابتة قلبت واو افتح و قباه

نحو وشجوى في شجوى وان

كانت رابعة حذف ن نحو

قاضى قاض وقد تقاب واوا

نحو قاضوى وان كانت

خامسة فصاعدوا و جب حذفها

كثيرة في متعدد مستعلى

في مستعمل اه وما نحن

ويتعاقب بما يتعاقب به العلم

من المتعلقة * ثم سبع صفات

تسمى صفات معنوية وهي

ملازمة لل سبع الاولى وهي

كونه تعالى قادرا ومريدا

وعلا وحياءا وسامعا وبصيرا

ومتكلم * وعما تحصيل

في حقه تعالى عشرون صفة

وهي اضعاد العشرين

الاولى وهي لعدم

فيه من قبيل ما كانت باؤه

خامسة فيجب حذفها الا قلبها

واو انا مل (قوله لان المعول

لازم لعائه) لكن نظر

المصنف الى أن الة هنا

مساوية لجعل التلازم من

الجانبين وقوله فلا تكون

ضد الغير هأى لا يبنى ذلك

وقال جماعة نسبوا أنفسهم الى الخاتمة انه بحروف وأصوات لكن ان نسبت اليه تعالى كات قد يمتدحون
نسبت الى الحوادث كانت حادثه ولا يخفى بطلان هذا الكلام (قوله ويتعاقب بما يتعاقب به الخ) أشار
بذلك الى أنه مساو للعرفى المتعاقب لكنه يخالفه في التعلق كما علم بتمام (قوله من المتعلقة) بفتح اللام
وتلك المتعلقة هي الواجبات والجائزات والمستحيلات (قوله ثم سبع صفات الخ) معطوف على قوله
سبع صفات تسمى صفات المعاني وحينئذ فالمعنى ثم يجب له تعالى سبع صفات الخ وانما عطف بهم لان رتبة
المعنوية دون رتبة المعاني لان المعاني صفات موجودة تمكن رؤيتها والأزىل عنها الحجب بخلاف المعنوية
فانها ثابتة فقط ولا يمكن رؤيتها لانها لا تتصف بالوجود الصحيح للرؤية هكذا قال السكتاني وفيه نظر لانه
لا تفاوت في صفاته تعالى وقول القرافي بأفضلية بعض الصفات الوجودية على بعض مردود وحينئذ
فالاولى ان يقال انما عطف بهم لترتب المعنوية على المعاني في التمثل اذ لا يعقل السكون قادرا الا بعد
تعقل القدرة ولا يعقل السكون مريدا الا بعد تعقل الارادة وهكذا (قوله تسمى صفات معنوية)
نسبة للمعاني لانها تلازمها فان قيل مقتضى النسبة الى المعاني ان يقال معانوية أوجب بان القاعدة
أنه اذا نسب الى الجمع لا يذ كر لفظه بل لفظ المفرد الا اذا أشبه لفظه لفظ المفرد قال في الخلاصة

والواحد اذ كر ناسبا للجمع * ان لم يشابه واحدا بالوضع
(قوله وهي ملازمة لل سبع الاولى) مقتضاها أن اتلازم من الجانبين وهو كذلك وان كان مقتضى
علمهم لها معا و لوجه السبع الاولى علا لأن المعنوية هي اللازمة فقط لان المعول لازم لعائه (قوله
وهي كونه تعالى قادرا) هو واسطة بين الموجود والمعدم ملازمة للقدرة وقوله ومريدا أى زكوة
تعالى مريدا وهو واسطة بين الموجود والمعدم ملازمة للارادة وهكذا يقال في الباقي (قوله وبما يستحيل
في حقه تعالى الخ) هذا هو القسم الثاني مما يجب على المكلف معرفته وهو ما يستحيل في حقه تعالى لكن
المصنف لم يبين جميع ما يستحيل في حقه تعالى بل بعضه وهو المستحيل على سبيل التفصيل وهو العشرين
الآية كما أشار لذلك بقوله وما يستحيل الخ وقد تقدم توضيح ذلك فتنبه (قوله في حقه تعالى) أى على
ذاته تعالى ففي معنى على وحق معنى الذات كما مر نظيره (قوله عشرون صفة) قد علمت ان هذا مبني
على القول بثبوت الاحوال المبني على الطريقة القائلة بأن الاشياء اربعة اقسام موجودات ومعدومات
وأحوال وأمور اعتبارية لا على القول بنفي الاحوال المبني على الطريقة القائلة بان الاشياء ثلاثة اقسام
فقط كما تقدم بيانه (قوله وهي اضعاد العشرين الاولى) أى الاول ضد الاول والثاني ضد الثاني
وهكذا على الترتيب المتقدم في الواجبات وأطلق المصنف الاضداد على المقابل لصفاته تعالى ولم يعكس
لان صفاته تعالى قديمة فلا تكون ضدا لغيرها هكذا يؤخذ من كلام الشيخ يس ويبحث فيه بأن التضاد
نسبة من الجانبين فكل منهما ضد للآخر ولا يلزم من ذلك كون صفاته تعالى حادثه لان الضد كما يطلق
على الحادث يطلق على القديم والمراد بالضد هنا المعنى اللغوي وهو مطلق المنافي والا فليست هذه العشرين
كلها اضعادا للعشرين الاولى بالمعنى الاصطلاحي لان الضدين في الاصطلاح هما الامر ان الوجوديان
الذنان بينهما غاية الخلاف لا يجتمعان وقد يرتفعان كالسواد والبياض وليست هذه العشرين كلها
كذلك بل بعضها ضد وبعضها تقيض وبعضها مساو للتقيض وبعضها أخص من التقيض كما ستقف
عليه ان شاء الله تعالى (قوله وهي) لا يخفى أن الضمير مبتدأ وقوله لعدم وما عطف عليه خبر والتقابل
بين الوجود وعدم من التقابل بين الشيء والاخص من تقيض الوجود لا وجود وهو يشمل
العدم والامر الاعتيادي والواسطة على القول بها فالعدم أخص من لا وجود الذي هو تقيض الوجود

لانه اللائق بالادب لانه خاص بالحادث (قوله والامر الاعتباري) دخل فيه الوجود فان الوجود
يتصف بالوجود فيقال الوجود لا وجود له بل انما هو حالة لها ثبوت فقط وفيه ان المراد الصدق لا الاتصاف ولا يصدق على الوجود لا وجود

(قوله والحدوث) معطوف على العدم والتقابل بينهما وبين القدم من التقابل بين الشيء والمساوي لتقيضه لان تقيض القدم لا قدم وهو عين الحدوث لانه لا واسطة بينهما هذا ان فسر الحدوث بمعناه المجازي وهو التجدد بعد عدمه وأما ان فسر بمعناه الحقيقي وهو الوجود بعد عدمه فالتقابل بينهما من التقابل بين الشيء والاخص من تقيضه لان تقيض القدم لا قدم كاعلمت وهو يشمل الحدوث بالمعنى المذكور والتجدد بعد عدمه فلي هذا الحدوث أخص من لا قدم الذي هو تقيض القدم (قوله وطرق العدم) أى حصوله بعد أن لم يكن وهو الفناء والتقابل بينه وبين البقاء من التقابل بين الشيء والمساوي لتقيضه لان تقيض البقاء لا بقاء وهو عين طرق العدم الذي هو الفناء (قوله والمماثلة للحوادث) أى الشاملة للجرام والاعراض أخذنا مما بعدهم والتقابل بينها وبين المخالفة للحوادث من التقابل بين الشيء والمساوي ليقضه على نسق ما قبله لان تقيض المخالفة للحوادث لا مخالفة للحوادث وهي عين المماثلة للحوادث * واعلم ان أنواع المماثلة عشرة الاول أن يكون جرما الثاني أن يكون عرضا يقوم بالجرم الثالث أن يكون في جهة الرابع أن يكون له هوجية الخامس أن يكون في مكان السادس أن يكون في زمان السابع أن يكون محل للحوادث الثامن أن يكون متصفا بالصفة التاسع أن يكون متصفا بالصفة العاشر أن يكون متصفا بالاعراض في الافعال أو الاحكام وقد ذكرها المصنف على هذا الترتيب فتدبر (قوله بأن يكون الخ) هنا تصويروا للمماثلة للحوادث بأنواعها العشرة المذكورة (قوله جرما) هو ماملا فراغا سواء كان مركبا أو مفردا بخلاف الجسم فإنه يختص بالمركب والصحيح أن معتقد الجسمية لا يكفر الا ان قال انه جسم كالجسم الكفر في الحقيقة انما هو التشبيه (قوله أى تأخذ ذاته العلية الخ) تفسير لم دخول أن باللازم لانه يلزم من كونه جرما أخذه فخر من الفراغ واستفيد من كلامه أنه يجوز اطلاق الذات عليه تعالى وهو الصحيح وقيل لا يجوز ذلك وقيل بالوقف ويدل للاول مارواه ابن حجر تفكروا في كل شيء ولا تفكروا في ذات الله تعالى (قوله قدر من الفراغ) أى مقدار من الفراغ وهو ما بين السماء والارض وتسميته فراغا انما هو بحسب الوهم ولذلك يسمى فراغا وهو ما والافهوه بلوه بالهواء غاية الامر ان الهواء جسم لطيف يتداخل بعضه في بعض اذا حل جسم آخر في مكانه (قوله أو يكون عرضا) معطوف على قوله يكون جرما والعرض ما قام بغيره من الصفات الحادثة فهو أخص من مطلق الصفة لانفرادها في الصفة القديمة (قوله يقوم بالجرم) على حذف أى التفسيرية ليكون على نسق ما قبله (قوله أو يكون في جهة للجرم) معطوف على قوله يكون جرما أو على قوله يكون عرضا وأنواع الجهة ستة يمين وشمال وأمام وخلف وفوق وتحت وكههاذخلة في كلام المصنف فليس الله عن يمين العرش ولا عن شماله ولا أمامه ولا خلفه ولا فوقه ولا تحته فليحذر كل الخدر مما يعتقد العامة من أن الله تعالى فوق العالم لكن الصحيح ان معتقد الجهة لا يكفر كما قاله ابن عبد السلام وقيد النووي بان يكون من العامة وهل المراد بالجرم كره العالم بامرها أو أى جرم كان والثاني هو المتبادر لشموله (قوله أوله هوجية) معطوف على قوله في جهة وقد عرفت ان أنواع الجهة ستة وكههاذخلة في كلام المصنف فليس الله يمين ولا شمال ولا أمام ولا خلف ولا فوق ولا تحت فليحذر كل الخدر مما يعتقد العامة من ان العالم تحت الله لكن الصحيح ان معتقد الجهة لا يكفر كما علمت واختلف فقيل الجهة مختصة بالنوع الانساني دون غيره ولو حيوانا فلا تضاف الجهة اليه الا بواسطة الانسان وعلى هذا يكون قولهم عن يمين المنبر مثلا على حذف مضاف والتقدير عن يمين ملاصق المنبر ونحو ذلك والتحقيق انها ليست مختصة به بل تضاف له ولغيره وعلى هذا يكون قولهم عن يمين

والحدوث وطرق العدم والمماثلة للحوادث بان يكون جرما أى تأخذ ذاته العلية قدرا من الفراغ أو يكون عرضا يقوم بالجرم أو يكون في جهة للجرم أوله هوجية فالخى ان المراد الامر الاعتبارى غير النفسى ليخرج الوجود واللازم صدق تقيض الشيء عليه تأمل (قوله معطوف على قوله يكون جرما) أى على ما هو المختار في كتب النحو وقوله أو على قوله الخ أى على خلاف المختار

المنبر مثلاً على ظاهره (قوله أو يتقيد بمكان) المراد من تقيد به مكان حاله فيه لا اختصاصه به دون
 غيره وإن كان هو المتبادر من لفظ التقيد والمكان عند أهل السنة هو الفراغ الموهوم وحينئذ يكون
 قوله أو يتقيد الخ مستغنى عنه بقوله بان يكون جرماً أي تأخذ ذاته العلية قدر من الفراغ وعند جمهور
 الفلاسفة هو السطح الباطن من الخاوي المماس للسطح الظاهر من المحوى كباطن الكوز المماس
 لظاهر الماء وعلى هذا لا يكون قوله أو يتقيد الخ مستغنى عنه بما ذكر (قوله أو زمان) أي أو يتقيد
 بزمان بان تدور عليه الافلاك أو يكثر عليه الجديدان الليل والنهار والشهور ان الزمان هو حركة الفلك
 وقيل هو مقارنة تتجدد موهوم لتجدد معلوم ازالة الالهام كما في قولك آتيتك طلوع الشمس وقيل غير
 ذلك واختار بعض المحققين أنه من مواقف العقول وهو الحق (قوله أو تتصف ذاته العلية بالحوادث)
 أي كأن تتصف بقرينة حادثة أو اعادة حادثة أو علم حادث إلى غير ذلك (قوله أو يتصف بالصغر) أي
 بقلة الاجزاء وقوله أو بالكبر أي بكثرة الاجزاء ويؤخذ من ذلك أنه لا يطلق عليه تعالى صغراً أو كبيراً لان
 الصغير ما قلت أجزاء والكبير ما كثرت أجزاءه لكن محل منع اطلاق الكبير عليه تعالى إذا أريد به
 كثير الاجزاء كما يدل عليه هذا السياق وأما إذا أريد به العظيم فلا يمنع اطلاقه عليه تعالى لوروده في
 قوله تعالى الكبير المتعال (قوله أو يتصف بالاغراض في الافعال) أي كما يجاز بد وعمر ومثلاً وقوله
 أو الاحكام أي كما يجاب الصلاة والزكاة مثلاً فافعله تعالى واحكامه منزّهة عن الغرض ولا يرد على ذلك
 قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون لان اللام فيه للعاقبة والصبرورة * واعلم ان افعاله
 تعالى واحكامه وان كانت منزّهة عن الغرض لكن لا تخلو عن حكمة وان لم تصل اليها عقولنا لانها لولم
 تكن لحكمة لكانت عبثاً وهو محال عليه تعالى والفرق بين الغرض والحكمة ان الغرض يكون
 مقصوداً من الفعل أو الحكم بحيث يكون باعثاً وحاملاً عليه والحكمة لان تكون كذلك (قوله وكذا
 يستحيل عليه تعالى أن لا يكون قائماً بنفسه الخ) الواو داخلة على يستحيل والتقدير ويستحيل
 عليه تعالى أن لا يكون قائماً بنفسه كذا أي مثل ذابني مثل المذكور من العدم والحدوث وما بعدهما
 وكذا يقال فيما يأتي والتقابل بين ذلك وبين القيام بالنفس من التقابل بين الشيء وتقيضه كما هو ظاهر
 ويعترض على المصنف بان قوله وكذا يستحيل عليه تعالى هنا وفي جميع ما سيذكره أو يجب عدم
 مطابقة الخبر للبتدا في قوله وهي العدم الخ لان الضمير الذي هو المبتدأ عائلاً لشرين صفة ومع ذلك لم
 يذكر منها الا أربعة كمالا يخفى ويوجب بان في الكلام حذفاً والتقدير وهي العدم والحدوث الى آخر ما تقدم
 وعدم قيامه تعالى بنفسه وعدم كونه تعالى واحداً الى آخر ما يأتي بقرينة قوله وكذا يستحيل عليه
 تعالى الخ وقد تقدم نظير ذلك اعتراضاً وجواباً عند قوله ثم يجب له تعالى سبع صفات تسمى صفات المعاني
 فتنبه (قوله بان يكون الخ) تصور للنفى لا للنفى ولما جرى المصنف فيما تقدم على تفسير قيامه تعالى بنفسه
 بعدم افتقاره تعالى الى المحل وعدم افتقاره تعالى الى المخصص كما هو اصطلاح لبعض المتكلمين
 وهو المشهور جرى هنا على تصور عدم قيامه تعالى بنفسه بكونه صفة يقوم بمحل وبكونه
 يحتاج الى مخصص ولو جرى فيما تقدم على تفسير قيامه تعالى بنفسه بعدم افتقاره تعالى الى
 المحل فقط كما هو اصطلاح لبعضهم جرى هنا على تصور عدم قيامه تعالى بنفسه بكونه يحتاج
 الى المحل فقط كما هو ظاهر (قوله صفة يقوم بمحل) تقييد الصفة بقوله يقوم بمحل ليس
 للاحتراز بل لبيان الواقع ويحتمل انه على حذف أي التفسيرية ويكون تفسيراً باللازم لقوله
 أن يكون صفة على نسق ما تقدم والمراد من المحل الذات التي يقوم بها كما يعلم مما مر في القيام بالنفس

أو يتقيد بمكان أو زمان
 أو تتصف ذاته العلية
 بالحوادث أو يتصف بالصغر
 أو بالكبر أو يتصف
 بالاغراض في الافعال أو
 الاحكام وكذا يستحيل
 عليه تعالى أن لا يكون
 قائماً بنفسه بان يكون
 صفة يقوم بمحل

(قوله أو يحتاج الى محص) معطوف على قوله يكون صفة لا على قوله يفوم بحمل كالأبغى والمراد من المحص الموجد كما يعلم ما تقدم في القيام بالنفس (قوله) وكذا يستحيل عليه تعالى أن لا يكون واحداً أي في ذاته أو صفاته وأفعاله أخذنا من قوله بان يكون الخ والتقابل بين ذلك وبين الوجدانية من التقابل بين الشيء ونقيضه كالأبغى ودخل تحت قوله أن لا يكون واحداً جميع الكموم النعمة وهي الكم المتصل في الذات والكم المنفصل فيها والكم المتصل في الصفات والكم المنفصل فيها ولكم المنفصل في الأفعال وهذا الكم المتصل فيها ان صور بمشاركته غيره تعالى له في فعل من الأفعال بخلاف ما لو صور بتعدد أفعاله تعالى فإنه لا ينبغي إذا علمت ذلك علمت أن في قوله بان كون الخ قصورا لانه انما ذكر فيه الكم المتصل في الذات والكم المنفصل فيها والكم المتصل في الصفات والكم المنفصل في الأفعال وكذا الكم المتصل فيها على ما تقدم ولم يدكر فيه الكم المتصل في الصفات ويمكن أن يجعل كلامه شاملا لذلك أيضا بان يجعل قوله أو صفاته معطوفا على ذات في الموضعين أو يجعل من باب الحذف من الاول دلالة الثاني والتقدير بأن يكون مركبا في ذاته أو صفاته أو يكون له مماثل في ذاته أو صفاته الخ والحاصل أن الكموم ستة وكلها منفية بالوحدانية على ما تقدم في الكم المتصل في الأفعال فتدبره (قوله) بأن يكون الخ) تصويرا للشيء كما تقدم نظيره (قوله) أو يكون معه في الوجود مؤثر الخ) في رد على المعتزلة في قولهم بان العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية بقدر خلقه الله فيه والصحيح عدم كفره بذلك لانهم لم يجعلوا خالقية العبد كخالقية الله تعالى حيث جعل العبد مقترا الى لاسباب والوسائط بخلافه تعالى وذهب علماء ما وراء النهر الى تكفيرهم بل جعلوا الشئ من أسعد حالاهم لانهم لم يشبهوا الله الا بشر يكاد واحدا وهو لاء أتبتوا لله شركاء كثيرة ويعلم من قوله أو يدون معه في الوجود مؤثر الخ أنه لا تأثير للاسباب العادية في مسبباتها فلا تأثير للنار في الحرق وللطعام في الشبع وللأسكين في القطع وهكذا فمن اعتقد أن شيئا يهياؤثر بنفسه فلا نزاع في كفره ومن اعتقد أن شيئا يهياؤثر بقوة أو دعوا الله فيه فهو فاسق مبتدع وفي كفره قولان والراجح عدم كفره كمن اعتقد أن العبد مخلق أفعال نفسه الاختيارية بقدر خلقه الله فيه ومن اعتقد أنه لا تأثير لشيء منها وأثر العزم والله تعالى لكن يدها وبين مسبباتها لا يزم عقلي فتى وجدت النار مثلا ووجد الحرق فهو جاهل بحقيقة الحكم مما جره ذلك الى الكفر لانه قديديه الى أنكار الامور الخارقة للعادة كمجرات الانبياء عليهم الصلاة والسلام وكعبت الاجسام فلا نسجوا الا من اعتقد أنه لا تأثير لشيء منها وأنه لا تلازم بينها وبين مسبباتها بان اعتقد صحة التخلف فيمكن أن يوجد السبب ولا يوجد المسبب والله هو الموفق (قوله) وكذا نستحيل عليه تعالى العجز) هذا شروع في تضاد صفات المعاني والتقابل بين العجز والقدرة من تقابل الضدين عند أهل السنة ومن تقابل العدم والملئكة عند المعتزلة لان العجز عند أهل السنة أمر وجودي يضاد القدرة وعند المعتزلة عدم القدرة عما من شأنه أن يكون قادرا ووجهوا الاول في الشاهد أعني الحادث بان في الزمن معنى لا يوجد في المموج من القيام مع اشتراكهما في عدم التمكن منه (قوله) عن ممكن ما) أي عن أي ممكن كان فما اسمية صفة لم يمكن أي بها للدلالة على العموم في الممكن فيشمل جميع الممكنات تخلق السماء والارض والجنة والنار ويوجد مثل هذا العالم وأحسن منه ولهذا اعترض البقاعي على الغزالي في قوله ليس في الاسكان أبدع مما كان فيه نسبة العجز الى تعالى لكن أجيب عنه بان المراد أنه لا يمكن أن يوجد أبدع من هذا العالم لعدم تعاقب قدراته وإرادته بإيجاده ولو شاء الله تعالى لا وجبا أبدع منه فليس في كلامه ما يقتضي نسبة العجز الى تعالى كما هو البقاعي فاعترض عليه * وسئل بعضهم عن قال لا يقدر الله أن يخرجني من مملكته هل يكفر أولا * فأجاب

أو يحتاج الى محص
ونفا يستحيل عليه تعالى
أن لا يكون واحدا بان
يكون مركبا في ذاته
أو يكون له مماثل في ذاته
أو صفاته أو يكون معه في
الوجود مؤثر وكذا
يستحيل عليه تعالى العجز
عن ممكن ما

(قوله معطوفا على ذات
في الموضعين) لعل المعنى
أنه معطوف على الواحد
الدائر في النظر لعطفه على
ذات الثانية استفادته في
الكم المنفصل في الصفات
وبالنظر لعطفه على ذات
الاولى استفادته في الكم
المتصل فيها فيعلم من
مجموع الامرين في
الكمين وليس مراده أن
العطف على ذات في
الموضعين معاذ لا يعطف
شيء واحد على شئين وعلى
هذا لا خلاف في الكلام
مخلاف الوجه الذي بعده

اد لا يثبت الشيء للشيء أو
بشيء عنه إلا إذا كان من
وظيفة بل يقال لا تتعلق
قدرته تعالى اتخذ الولد مثلا
لكونه ليس من وظيفة
(قوله ولا يخفى أن المقابل
الإرادة أعماهاو الكراهية)
فيه أن الكراهية بمعنى عدم
الإرادة ليست مستحيلة
إذ كثير من الممكنات غير
مراد كما يقال أي جهل
إعما المستحيل هو إيجاد
شيء من العالم أو إعدامه
الكراهية كما قال المصنف
فذلك عدل إلى هذا الصنيع
لكن محط المقابلة قوله مع
كراهته وما عطف عليه ثم

وإيجاد شيء من العالم مع
كراهته لوجوده أي عدم
إرادته له تعالى أو مع
الذهول أو الغفلة

كان الأنسب أن يقول
وكراهته لشيء أو وجوده أو
أعدمه أو ذهوله أو غفله عن
ذلك الخ إلا أن يقال هذا
هو مراد المحشى تأمل (قوله
وأخرى) أي أحق وأولى
وهو خير مقدم وما بعده
مبتدأ مؤخر (قوله رأيت
إن معنى الهدى الخ)
مقصوده أنه لا يصح أن يقال
أنه أحسن إلى أو أساء إلا
في هذه الحالة فيعين أنه

بأنه لا يكفر لأن خروجه من مملكته تعالى استحيل لعدم إمكان وجود مملكة لغيره بخروجه إليها
والقدرة لا تتعلق بالمستحيل فلاضرب في ذلك كالأضرب في أن يقال لا يقدر الله أن يتخذ ولدا أو زوجة
أو نحو ذلك (قوله) وإيجاد شيء من العالم الخ لم يقل وكذلك استحيل عليه تعالى إيجاد شيء من العالم الخ
كإفعل في غيره لعدم طول الكلام على ما قبله ولا يخفى أن المقابل للإرادة أعماها هو الكراهية وما
عطف عليها على ما يأتي لا الإيجاد المذكور والتقابل بينهما من تقابل العدم والمملكة لأن الكراهية
عدم الإرادة كما قال المصنف وفي الكلام حذف أولا وآخرا والتقدير وإيجاد شيء من العالم أو إعدامه
مع كراهته لوجوده أو عدمه وإنما كان ذلك منافيا للإرادة لأن خروج شيء من العالم يعني عموم
تعلقها وأخرى خروج جميع العالم عنها فإفادة هذا للإرادة من حيث عموم تعلقها لا من حيث ذاتها
بخلاف الإيجاد بالتعليل أو بالطبع فإنه مناف لها من حيث ذاتها ولا فرق بين الخير والشر كما شمله
كلام المصنف خلافا للمعتزلة حيث ذهبوا إلى أنه تعالى لا يريد الشرور والقبايح واحتجوا بأن إرادة
الشرور وإرادة القبيح فيصح وبأن النهي عما يراد والأمر بما لا يراد سفه وبأن العقاب على ما يريد
ظلم والله منزّه عن ذلك كله وردّ بأن ذلك أعماها شر أو قبيحا أو سفها أو ظلما بالنسبة إلى الحادث
لا إليه تعالى لأنه لا يستل عماءه وحكمة أمره أو نهييه ظهور الامتحان هل يطيع العبد أولا ولا يرد
على مذهب أهل السنة قوله تعالى ولا يرضى لعباده الكفر لأن الإرادة غير الرضى والنسك بالآية منى
على ترادفهما وهو باطل وبالجملة فيلزم على مذهب المعتزلة أن أكثر ما يقع في الوجود على غير مراده
تعالى وقد حكى أن بعض أئمة أهل السنة حضر مع بعض المعتزلة للمناظرة فلما جلس المعتزلي قال
سبحان من نزه عن الفحشاء فقال السني سبحان من لا يقع في ملكه إلا ما يشاء فقال المعتزلي أيشاء
ربنا أن يعصى فقال السني أيعصى ربنا فقها فقال المعتزلي أرأيت إن معنى الهدى وقصى على
البردى أحسن إلى أم أساء فقال إن منعك ما هو لك فقد أساء وإن منعك ما هو لك فيخص برحمته
من يشاء فانقطع المعتزلي عن المناظرة بقوله أي عدم إرادته له تعالى) وإنما أتى المصنف بذلك
مع أن التفسير ليس من وظيفة المتون لثلاثتهم أن المراد بالكراهية معناها الشرعي وهو طلب ترك
الشيء طالبا غير جازم لا يقال إن المقام يقتضي تفسيرها بما ذكره فلا حاجة للتصحيح عليه لأنما يقول
المصنف لاحظ الاحتياط وأيضا قصد التنبيه على خطأ المعتزلة في قولهم إن الإرادة على وفق الأمر
وإنهم على ذلك أن المسكروه شرعا ليس بمراد ووجه خطئهم ذلك أنه لا ملازمة بين الأمر والإرادة
فقد يأمر ولا يريد وقد يريد ولا يأمر كما أنه قد يريد ويأمر وقد لا يريد ولا يأمر كما تقدم توضيحه
(قوله أومع الذهول أو الغفلة) معطوف على قوله مع كراهته وكذلك قوله أو بالتعليل أو بالطبع وعطف
ذلك على الكراهية بالمعنى المذكور من عطف الخاص لدخوله فيها فان قيل إذا كانت هذه الأمور داخلية
في الكراهية بذلك المعنى كان مستغنى عنها فلا حاجة إلى ذكرها. أجيب بأنه إنما ذكرها المصنف مع كونها
مستغنى عنها لأن المقصود في هذا العلم ذكر العقائد على وجه التفصيل لأن خطر الجهل فيه عظيم فلا يكتفى
به بهام عن خاص ولا يترجم عن لازم. واعلم أنه اختلف فقيل الذهول والغفلة متساويان وقيل الغفلة
أهم من الذهول لأن الذهول هو عدم العلم بالشيء مع تقدم العلم به والغفلة عدم العلم بالشيء مطلقا وهذا
هو ما ظهر للؤلؤف وقيل الذهول أهم من الغفلة لأن الغفلة زوال الشيء من المدركة مع بقائه في الحافظة
والذهول زواله من المدركة مطلقا وعلى هذا فالسهو مرادف للغفلة كما يؤخذ من القاموس حيث قال
غفل عنه تركه وسها عنه اه وأما النسيان فهو أخص من الذهول لأنه زوال الشيء من الحافظة

لم يقض على البردى ولم يقع بإرادته حتى يقال أنه أحسن أم أساء تدبر (قوله من عطف الخاص على العام) فيه أنه لا يكون
بأول إلا أن تجمل بمعنى الواو (قوله وهذا هو ما ظهر للؤلؤف) راجع للقول الثاني فيثبت بمعنى حمل المقن عليه

(قوله اهتمامنا في العلم) أي لان الذهول عدم العلم بالشيء مع تقدم العلم به فهو جهل بسيط والغفلة عدم العلم بالشيء مطلقاً فهو جهل بسيط أيضاً والجهل البسيط ينافي العلم (قوله وكل ما كان منافياً للعلم كان منافياً للإرادة) أي لان العلم لازم للإرادة اذ لا يريد الا ما يعلم وكل ما نافي للارادة نافي للزوم هذا توجيه كلامه وأصله للسكتاني وفيه ان ارادة الشيء تتحقق مع الجهل المركب ومع الظن والشك والوهم فهذه الامور لا تنافي الارادة مع كونها منافية للعلم نعم الجهل البسيط مناف للإرادة لان الشيء اذا جهل جهلاً بسيطاً لا يعقل تعلق الارادة به وبهذا تعلم مافي السؤال والجواب المشار اليهما بقوله فان قيل يلزم على ذلك الخ ويمكن تكلف تصحيحه تأمل (قوله علة العلة) وذلك أنهم قالوا ان واجب الوجود لا يكون الا واحداً من جميع الوجود لا تعدد فيه والواحد من كل وجه انما ينشأ عنه بطريق العلة الواحد وذلك الذي نشأ عن المولى بطريق العلة سموه بالعقل الاول ثم ان هذا العقل له جهة امكان من حيث ان الغير اثر فيه وجهة وجوب من حيث انه لا أول له لكون علة (٣٥) كذلك فنشأ عنه من الجهة الاولى بطريق التعليل فلك اول ونشأ عنه من الجهة الثانية

والمدركة معا ووجه منافاة كل من الذهول والغفلة للإرادة اهتمامنا في العلم وكل ما كان منافياً للعلم كان منافياً للإرادة فهما منافيان للإرادة بواسطة منافاتهما للعلم * فان قيل يلزم على ذلك أن يذكر أعداد العلم وهي الجهل ومافي معناه في منافيات الارادة ويلزم عليه أيضاً أن يذكر الوجود والغفلة في منافيات العلم لانهما منافيان له بلا واسطة بخلاف الارادة فانهما منافيان لها بواسطة فهما أقرب اليه منها * أوجب بتسليم ذلك لكن لما كان الجهل ومافي معناه يقابل العلم لانه وشراحتى انه لا يذكر في مقابلته غيره من الذهول والغفلة خص بمضادة العلم ولما كان الذهول والغفلة كثيراً ما يقابلان بالارادة حتى انه اذا قيل فعل فلان كذا صريداً له يعتد بان حصوله ذهولاً وغفلةً خصاً بمضادة الارادة فالسبب فيما صنعه المصنف استعمال اللغة والشرع الجهل ومافي معناه في مقابلة العلم والذهول والغفلة في مقابلة الارادة (قوله أو بالتعليل) هو أن ينشأ عن الشيء شيء آخر من غير أن يكون له ارادة واختيار فيه بل يتوقف على وجود شرط وانتفاء مانع ومثال ذلك عند القائلين به قبهم الله تعالى كما في حركة الاصبع مع حركة الخاتم فان الاولى علة عندهم للثانية بمعنى أنها مؤثرة فيها تأثير العلة في المعلول فيقولون الله أوجد حركة الاصبع وهي أوجدت حركة الخاتم ويسمون ذات البارئ سبحانه وتعالى علة العلة لما ذكر (قوله أو بالطبع) هو أن ينشأ عن الشيء شيء آخر بطبعه حقيقته من غير أن يكون له ارادة واختيار فيه مع التوقف على وجود شرط وانتفاء مانع ومثال ذلك عند القائلين به قبهم الله تعالى كما في النار فانها تؤثر عندهم في الحرق بطبعها حقيقتها بمعنى أنها توجد بنفسها لكن عند وجود الشرط وهو الهاسة وانتفاء المانع وهو البلولة فالفرق بين التعليل والطبع أن الاول لا يتوقف على وجود شرط وانتفاء مانع بخلاف الثاني * فان قيل أين وجود الشرط وانتفاء المانع بالنسبة لتأثير المولى تبارك وتعالى * أوجب بان الشرط موجود في الواقع والمانع منتف كذلك وان لم نطلع على ذلك بأنهم لم يقولوا بذلك بالنسبة للحادث فقط * والحاصل أنه سبحانه وتعالى فاعل بالارادة والاختيار لا بالقهر أو الاجبار كما يزعمه من أضله الله على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة

بطريق التعليل أيضاً عقل ثان مدبر لذلك أفلك ثم ان العقل الثاني له جهتان أيضاً فنشأ عنه من هاتين الجهتين عقل ثالث وذلك ان وهكذا الى فلك القمر فتكاملت العقول عشرة والافلاك تسعة والعقل العاشر المدبر لفلك القمر يفيض الكون والفساد أو بالتعليل أو بالطبع

على ما تحت ذلك الفلك من العناصر وأنواعها قديمة أثر فيها بالتلميل وأشخاصها حادثة وذلك لانهم يقولون العلم اما مجردات أو ماديات فالمجردات منها ما هو قديم كالعقول العشرة والنفوس الفلكية ومنها ما هو

حدث كالنفوس البشرية وأما الماديات فالفلكية قديمة بموادها وصورها وأعراضها من الشكل واللون والضوء ونوع حركتها وأما شخص الحركة فحدث وأما العناصر فانها قديمة بالنوع أي أنواعها قديمة وأفرادها حادثة والمراد بالقدم الزماني وهو عدم الازلية لا الذاتي وهو عدم تأثير الغير والحدوث كذلك (قوله ان الاول لا يتوقف الخ) ولهذا يلزم اقتران العلة بمعلولها كحركة الاصبع مع حركة الخاتم ولا يلزم اقتران الطبيعة بمطبوعها كالنار مع انحراق الخطب لانه قد لا يحترق بالنار لوجود مانع وهو الببل فيه مثلاً أو تخلف شرط كعدم مماسه النار له (قوله أوجب بأن الشرط موجود في الواقع الخ) وقال بعضهم الشرط عندهم ثبوت الالهية له تعالى وانتفاء المانع عدم النظر له فيكون المانع هو الظير ولم يذكروا في التأثير بالطبع التوقف على السبب لان السبب عندهم نفس الطبيعة وليس عندهم سبب خارج لتأثيرها اذ لو كان هناك سبب خارج لتأثيرها لم يكن التأثير ذاتياً والفرض أنها عندهم تؤثر بذاتها

(قوله وكذا يستحيل عليه تعالى الجهل) أى سواء كان مركبا وهو اعتقاد الشئ على خلاف ما هو عليه أو بسيطا وهو عدم العلم بالشئ * والتقابل بينه وبين العلم من تقابل الضدين بالنسبة للاول ومن تقابل العدم والملكية بالنسبة للثاني وانما سمي الاول مركبا لاستلزامه الجهلين فكأنه مركب منهما الاول جهله بحقيقة الشئ والثاني جهله بحال نفسه لانه يحهل أنه جاهل (قوله وما فى معناه) أى كالظن وهو ادراك الطرف الراجع والشك وهو ادراك كل من الطرفين على حد سواء والوهم وهو ادراك الطرف المرجوح ومما فى معناه أيضا كون العلم ضروريا أو نظريا أو بديهيا أو كسبيا فالاول يطلق على ما لم يحصل عن نظر واستدلال كالعلم بأن الواحد نصف الاثنين وعلى ما قارن الضرورة كالعلم الحاصل بالتهديد والضرب مثلا وهو بالمعنى الثاني محال عليه تعالى لاستدعائه الضرورة وسبق الجهل وأما بالمعنى الاول فهو وان كان يصح ارادته فى حقه تعالى لان علمه لم يحصل عن نظر واستدلال لكن يمتنع اطلاق ذلك فى حقه تعالى لثلاثتهم المعنى الثاني لالكونه يستدعى سبق الجهل والثاني ما حصل عن نظر واستدلال كالعلم بوجود القدرة له تعالى وهو محال عليه لاستدعائه سبق الجهل والثالث يطلق على ما لا يتوقف على نظر واستدلال وان توقف على حدس أو تجربة وعلى هذا يكون مرادها للضرورى لكن بمعناه الاول ويطلق أيضا على ما لا يتوقف على شئ أصلا وعلى هذا يكون أخص من الضرورى بمعناه المذكور وظاهر أنه على كل من الاطلاقين ليس بمستحيل فى حقه تعالى لكن لما كان يقال بده النفس الامر اذا أتاه بغتة من غير سبق شعور امتنع اطلاقه فى حقه لاقتضائه سبق الجهل والرابع ما حصل بالاكتساب كان يمر على الشخص شئ فيفتح عينيه فيراه فقد اكتسب بفتح عينيه العلم بذلك الشئ وهو محال عليه تعالى لاستدعائه سبق الجهل فتأمل (قوله معلوم ما) أى بأى معلوم كان فاسمية صفة لمعلوم أى بهالدلالة على العموم فى المعلوم فيشمل جميع المعلومات كما تقدم نظيره ولا يخفى أن الجار والمجرور متعلق بالجهل لكن يلزم على ذلك الفصل بين المصدر ومعموله باجنى الا أن يقال انه يعتذر فى الجار والمجرور ما لا يعتذر فى غيره (قوله والموت) هو أمر وجودى يضاد الحياة عند أهل السنة وأما عند المعتزلة فهو عدم الحياة عما من شأنه أن يكون حيا والتقابل بينه وبين الحياة من تقابل الضدين على الاول ومن تقابل العدم والملكية على الثاني ويدل للاول قوله تعالى خالق الموت والحياة لان الخلق انما يتعلق بالامر الوجودى * وأجيب من جهة القائلين بالثاني بان المراد بالخلق التقدير وهو كما يكون للوجودى يكون للعدمى (قوله والصمم) هو أمر وجودى يضاد السمع عند أهل السنة وأما عند المعتزلة فهو عدم السمع عما من شأنه أن يكون سميعا والتقابل بينه وبين السمع من تقابل الضدين على الاول ومن تقابل العدم والملكية على الثاني (قوله والعمى) هو أمر وجودى يضاد البصر عند أهل السنة وأما عند المعتزلة فهو عدم البصر عما من شأنه أن يكون بصيرا والتقابل بينه وبين البصر من تقابل الضدين على الاول ومن تقابل العدم والملكية على الثاني (قوله والبكم) هو أمر وجودى يضاد الكلام عند أهل السنة وأما عند المعتزلة فهو عدم الكلام عما من شأنه أن يكون متكلما والتقابل بينه وبين الكلام من تقابل الضدين على الاول ومن تقابل العدم والملكية على الثاني * واعترض على المصنف بأن البكم انما يضاد الكلام اللفظى لا الكلام النفسى الذى كلامنا فيه * وأجيب بان البكم كما يطلق حقيقة على آفة تمنع من الكلام اللفظى يطلق مجازا على آفة تمنع من الكلام النفسى وذلك هو المراد هنا (قوله واضداد هذه الصفات المعنوية وانحة من هذه) أى لانك اذا علمت أن ضد القدرة العجز علمت أن ضد كونه قادرا كونه عاجزا واذا علمت أن ضد الارادة الكراهة علمت أن ضد كونه مريدا كونه كارها وهكذا وعلم مما نقرر أن أهم الاشارة فى كلام المصنف

وكذا يستحيل عليه
تعالى الجهل وما فى معناه
معلوم ما والموت والصمم
والعمى والبكم واضداد
الصفات المعنوية وانحة
من هذه

راجع لاضداد صفات المعاني وهو ما يؤخذ من كلام السكناشي وان كان كلام بعضهم صريحاً في أنه
 وراجع لصفات المعاني لانه يجوز الى تقديره ضاف بان يقول وانما من أضداد هذه مع كونه خلاف المتبادر
 من كلام المصنف فتدبر (قوله وأما الجائز في حقه تعالى الخ) هذا هو القسم الثالث مما يجب على المكلف
 معرفته وانما يقل للمصنف ومما يجوز في حقه تعالى كما قال ومما يجب في حقه تعالى ومما يستحيل
 في حقه تعالى لان الجائز في حقه تعالى منحصر فيما ذكره بخلاف كل من الواجب والمستحيل في حقه
 تعالى فان كلا منهما غير منحصر فيما ذكره كما علم مما تقدم * واعترض على المصنف بان الجائز
 والممكن مترادفان عند السكانيين وحينئذ يكون في كلامه أخذ الشيء في تعريف نفسه فكما قال وأما
 الجائز في حقه تعالى فيعمل كل جائز أو تركه وأما الممكن في حقه تعالى فيعمل كل ممكن أو تركه وذلك
 موجب للدور لتوقف كل من المعروف والتعريف على الآخر حينئذ * وأجيب عن ذلك بأجوبة أحسنها
 ان كلاماً من الجائز والممكن طاق ويراد به تعاق القدرة بالمقدور وهذا هو المراد بالمعروف بدليل الاختيار
 عنه بالفعل ويطلق ويراد به نفس المقدور أعني أثر الفعل وهو المراد بالممكن الواقع في التعريف وحينئذ لم
 يلزم أخذ الشيء في تعريف نفسه المؤدى الى الدور وهذا يجب عن اعتراض آخر وهو أن الجائز كما تقرر
 مرادف للممكن وكلام المصنف يفيد أنه خابره لانه يقتضي أن الجائز نفس الفعل أو الترك وأن الممكن
 نفس المفعول والمتروك حيث أخبر عن الاول بأنه الفعل أو الترك وأضاف كلا منهما الى الثاني وتوضيح
 الجواب أن ارادة نفس الفعل أو الترك من الجائز و ارادة نفس المفعول أو المتروك من الممكن لا تنافي أن
 الجائز مرادف لان كلا منهما يطلق بمعنىين كما علمت (قوله ففعل كل ممكن أو تركه) فيرد على
 المعتزلة في قولهم بوجود الصلاح والاصلاح عليه تعالى والاول هو ما قبل الفساد كالإيمان في تقابل الكفر
 والصحة في تقابل المرض والثاني هو ما قبل الصلاح كاطعامه أطعمة لذيذة في مقابلة اطعامه أطعمة خبيثة
 لذيدة وقيل هما في واحد * وقد حكى أنه وقعت المباحثة بين الشيخ أبي الحسن الأشعري وبين أبي علي
 الجبائي فسأله الشيخ عن ثلاثة أخوة عاش أحدهم في الطاعة حتى مات كبيراً وعاش الثاني في
 المعصية حتى مات كبيراً والآخريات صغراً فقال ثاب الأول ويعاقب الثاني والآخريات لا يعاقب
 قال الشيخ قد يقول الثالث يارب هلا عمرتني فأشغل بالطاعة حتى أتت قال الجبائي يقول الله تعالى
 له علمت أنك لو عشت لاشتغلت بالمعصية فتعاقب قال الأشعري قد يقول الثاني يارب لم تمتني صغيراً
 حتى لأعصى فلا أعاقب فيمت الجبائي * ومن الجائز في حقه تعالى بعثة الرسل عليهم الصلاة والسلام خلافاً
 للمعتزلة في قولهم بأنها واجبة عليه تعالى بناء على أصله الفاسد ومعتقدهم الكاسن من أنه يجب عليه تعالى
 فعل الصلاح والاصلاح ووجهه وذلك بان آراء الناس تختلف وتتفاوت فيقع التنزع والظالم فالصلاح
 أن يقيم لهم سفيراً مؤيداً بالمعجزات فينقاد له الكل وخلافاً للبراهمة وهم طائفة كفار من الهند أصحاب
 برهمن كانوا يشرح المقاصد يتبعون ما حسنه العقل دون الشرع ليستقبحون ذبح الحيوان لما فيه
 من التعذيب ويستقبحون الصلاة لما فيها من وضع الوجه الذي هو أشرف الاعضاء على الارض ورفع
 العجيزة ويبسحون الزنا ووطء المحارم ويقولون باستحالة بعثة الرسل كذا نقل السنوي عنهم
 وصرح كلام السعد أنهم يقولون انها جائزة لكن لا حاجة اليها فلان ثبت وعبارته في شرح المقاصد
 المنكرون للنبوّة منهم من قال باستحالتها ولا اعتدابه ومنهم من قال بعدم الاحتياج اليها كالبراهمة
 انتهى ومن الجائز في حقه تعالى أيضاً رؤيته وهي تقع للمؤمنين في الدار الآخرة لا لا كفار اتفقا ولا
 للذائقين على الصحيح وأما في دار الدنيا فلا تقع نعم وقعت لتبينا عليه الصلاة والسلام ليلة الامراء

وأما الجائز في حقه تعالى
 ففعل كل ممكن أو تركه

على الرجح وقيل رآه بعين قلبه فقط ومن ادعاه ممن سواه فهو ضال مضل كيف وقد منع منها موسى
 كليم الله لكن هذا انما هو في اليقظة أما في النوم فقد تنقع وقد ادعى بعض الصوفية أنه رأى ربه في منامه
 فقيل له كيف رأيته فقال انعكس بصري في بصيرتي فرأيت من ليس كمثل شئ وذهب طائفة الى منعها
 في النوم أيضا واحتجوا بأن ما يرى فيه خيال ومثال وهما محالان عليه تعالى (قوله أما برهان الخ)
 لما أهسى الكلام على العقائد المتعاقبة بالله تعالى أخذت كلام على براهيتها على الترتيب السابق لكن
 برهان كل صفة يشبها وينفي ضدها وبراهين الصفات المعنوية هي براهين صفات المعاني ومن
 هنا يعلم أن برهان الوجود يشبه وينفي العدم وبرهان القدم يشبه وينفي الحدوث وهكذا الى آخر
 صفات السلوب وأن برهان القدرة يشبه وينفي ضدها ويثبت السكون قادرا وينفي ضده وبرهان
 الارادة يشبه وينفي ضدها ويثبت السكون مريدا وينفي ضده وهكذا الى آخرها ولذلك لم يتعرض
 المصنف لبراهين الاضداد ولا لبراهين المعنوية والبرهان مأخوذ من البره وهو القطع يقال برهت العود
 أى قطعته لانه يقطع الخصر عن الحاجة وقيل من البره وهو البياض يقال امرأة برهت أى بضاء لانه
 يبيض القاب ويصفيه من الجهل وهو الدليل مترادفان وقيل هو أخص من الدليل لانه يختص بالركب
 من مقدمتين يقينيتين كما قال صاحب السلم

أجلها البرهان مألف من * مقدمات باليقين تقتزن

بخلاف الدليل فانه يكون مركبا وغير مركب وقطعا يارظنيار هذا هو الصحيح (قوله وجوده تعالى)
 كان مقتضى ما سلكه ألاحث أخذ الوجود مقيدا بالوجوب لانه قال فما يجب لمولانا جل وعز عشرون
 صفة وهي الوجود الخ أن يبرهن هنا على وجوب وجوده تعالى كما فعل بعض المتكلمين لكن عند
 المصنف انه لو برهن على وجوب الوجود لم يحتج لاقامة البرهان على القدم والبقاء لتضمن وجوب
 الوجود لهما فيقوت التفصيل الذي هو أقرب الى الفهم فلذلك برهن على الوجود من حيث هو ثم أقام
 البرهان على القدم والبقاء تقريبا على المبتدى * واعتراض بان البرهان الذي ذكره لا يدل على
 وجوده تعالى وانما يدل على وجود موجود وأما كونه هو الله أو غيره فلم يستقدمه * وأجيب بان هذا
 البرهان أفاد ذلك بواسطة ما ورد عن الرسل من أن ذلك الموجد هو الله تعالى فصح كون هذا البرهان
 دليلا على وجوده تعالى لكن مع الضميمة المذكورة (قوله حدوث العالم) اعترض بان ان جعل الدليل
 مفردا فهو العالم لاحدونه ان جعل مركبا فهو المركب من مقدمتين فالتين الامام حادث وكل حادث لا بد
 له من محدث وعلى كل فسكلامه غير صحيح * وأجيب بأنه يمكن اجراؤه على الاول لكن لما كان الحدوث
 هو جهة الدلالة كان كأنه هو الدليل وعلى هذا فالعنى فالعالم من حيث حدوثه وحينئذ في كلامه اشارة
 الى أن جهة دلالة العالم على وجوده تعالى هي حدوثه لا مكانه مثلا ويمكن اجراؤه على الثاني لان
 حدوث العالم في قوة الصغرى القائلة العالم حادث ولا بد من أن ينضم اليها الكبرى القائلة وكل حادث
 لا بد له من محدث فيكون قد أشار الى الصغرى وحذف الكبرى لكنه ذكر دليلها قوله لانه لو لم يكن
 له محدث الخ وقد استدل على الصغرى أيضا بقوله ودليل حدوث العالم الخ وقد قدم دليل الكبرى
 لقلة الكلام عليه فانها لا تحتاج الا الى دليل واحد وأما الصغرى فتحتاج الى دليلين لانها في قوة
 دعوى بين الاولى حدوث الاجرام وقد استدل عليها بقوله ودليل حدوث العالم الخ والثانية حدوث
 الاعراض وقد استدل عليها بقوله ودليل حدوث الاعراض الخ (قوله لانه لو لم يكن له محدث الخ) قد
 عرفت أن هذا دليل الكبرى القائلة وكل حادث لا بد له من محدث (قوله بل حدث بنفسه) هذا اخص مما

أما برهان وجوده تعالى
 في رث العالم لانه لو لم يكن له
 محدث بل حدث بنفسه
 (قوله لكن عند المصنف
 الخ) يتأفاه انه استدل بعد
 على وجوب القدم لاعلى
 القدم فيغنى حينئذ عن البقاء
 لان كل من وجب قدمه
 استحال عدمه فالاولى أن
 يقل انما استدل على الوجود
 لاعلى وجوبه لان الدليل
 الذي ذكره انما يتبع الاول
 لا الثاني وذكرا دليل آخر
 ينتج الثاني ربما يشوش
 على المبتدى المقصود بهذه
 الرسالة (قوله فهو العالم
 لاحدونه) وذلك لان الدليل
 هو ما احتوى على الموصل
 للظاوب لانفس الموصل
 فالعلم مثلا دليل على
 وجوده تعالى لاحتوائه
 على جهات منها ما لا يوصل
 للقصور كطول وكثافته
 وبساطته وتركيبه
 وبياضه وسواده ومنها
 ما يوصل كحدونه أو
 امكانه أو مجموع الحدوث
 والامكان على الخلاف
 (قوله فالعنى فالعالم من
 حيث حدوثه) أقدم
 منه أنه من اضافة الصفة
 الى الموصوف

لزم أن يكون أحد الامرين
 المتساويين مساويا لصاحبه
 واجتا عليه بلاسبب وهو
 محال ودليل حدوث العالم
 ملازمة للاعراض الحادثة
 من حركة وسكون وغيرها
 وملازم الحيات حادث
 ودليل حدوث الاعراض
 مشاهدة تغيرها من عدم
 الى وجود ومن وجود الى
 عدم

(قوله لان نفي المحذور للعلم
 يصدق بحديثه بنفسه
 وبقدمه) فيه أن الضمير
 عائد على كل حادث اذ
 المقصود من قوله لانه لو لم
 يكن له محذور الخ ان لو اتقى
 محمول الكبرى عن موضوعها
 الذي هو الحادث لزم أن
 يكون الخ حينئذ لا يقال انه
 يصدق بالقدم فالاولى أن
 يقول لان نفي محذور الحادث
 صادق بما اذا أحدث
 نفسه وبما اذا كان حدوثه
 لنفسه بان كان اتفاقا ولم
 يؤثر فيه شيء لان نفسه ولا
 غيرها فتسكون بل للانتقال
 من الاعم الى الاخص وانما
 انتقل للثاني دون الاول
 لانه ضروري الاستحالة
 هذا اذ جريته اعلى المتبادر
 من قوله وكل حادث لا بد له
 من محذور فانه يتبادر منه
 محذور غير نفسه فان جرينا
 على أن المحذور شامل لنفسه
 فلا انتقال من الاعم الى
 الاخص بل الانتقال لاجل
 الايضاح والتفسير تأمل

قبله لان نفي المحذور للعلم يصدق بحديثه بنفسه وبقدمه لكن لما كان ابطال الثاني مأخوذا من قوله ودليل حدوث العالم الخ والمقصود بالدليل المذكور انما هو ابطال الاول خصه بالاضراب (قوله لزم أن يكون أحد الامرين المتساويين) أي اللتين هما الوجود والعدم والمراد بأحدهما الوجود والمراد بصاحبه العدم وهذا كما ترى مبني على أن الوجود والعدم بالنظر الى ذات الممكن سيان وهو المشهور وقيل العدم راجح لأسبقيته ولللازم على هذا القول لو لم يكن للعلم محذور بل حادث بنفسه ترجح المرجوح بلاسبب وهو أقوى في الاستحالة من اللازم على القول الاول (قوله وهو محال) أي لما فيه من اجتماع الرجحان والمساواة وهما ضدان ونظير ذلك ميزان اعتدلت كفتاه ورجحت احدهما عن الاخرى بلاسبب (قوله ودليل حدوث العالم الخ) قد عرفت أن هذا دليل على حدوث الاجرام فالمراد من العالم هنا خصوص الاجرام بخلافه فيما تقدم فان المراد به ما يشمل الاجرام والاعراض (قوله ملازمة للاعراض الحادثة) في قوة الصغرى القائلة الاجرام ملازمة للاعراض الحادثة وقوا وملازم الحادث حادث في قوة الكبرى الثالثة وكل ما لازم الحادث حادث فيصير نظم الدليل هكذا الاجرام ملازمة للاعراض الحادثة وكل ما لازم الحادث حادث ونتيجته الاجرام حادثة (قوله من حركة وسكون وغيرها) بيان للاعراض الحادثة وانما خص الحركة والسكون بالتصريح بهما لان ملازمة الاجرام لها ضرورة اسكل عائل لكن في جعلها من الاعراض نظر لان الاعراض جمع عرض وهو خاص بالامر الوجودي كالسواد والبياض ولا كذلك هما لان الحركة هي انتقال الجرم من حيز الى حيز آخر والسكون ضده وقيل الحركة هي الحصول الاول في غير الحيز الاول والسكون ما عدا ذلك وكل من الانتقال رضه وأحصل الاول في غير الحيز الاول وما عداها أمر اعتباري (قوله وملازم الحادث حادث) أي لان ملازم الشيء لا يصح أن يسبقه اذ لو سبقه لا تفت الملازمة وهو خلاف الفرض (قوله ودليل حدوث الاعراض مشاهدة تغيرها الخ) نقر به هكذا الاعراض شوهة تغيرها من وجود الى عدم وعكسه وكل ما كان كذلك فهو حادث ونتيجته الاعراض حادثة (قوله فان قيل) التغير أمر اعتباري لاتعلق به المشاهدة لانها لاتعلق بالا بالامر الوجودي * أجيب بان في العبارة تساهلا والمراد أن الاعراض شوهة متغيرة من وجود الى عدم وعكسه فقول المصنف مشاهدة تغيرها الخ أي مشاهدتها متغيرة لكن هذا لا يظهر الا في الوجودي منها كالسواد والبياض دون نحو الحركة والسكون لان ذلك لا يشاهد وانما يشاهد الجرم حال كونه متحركا أو ساكنا أو نحو ذلك لكن لما ضاقت عليهم العبارة تساهلوا في ذلك كما يؤخذ من كلام بعض من كتب على السكتاني * واعلم أن دليل حدوث الاجرام يتوقف على اثبات زائد عليها وهو الاعراض وعلى اثبات الملازمة بينهما وعلى ابطال حوادث لأولها وذلك لان الخصر بما يقول لان سلم أن هناك زائدا على الاجرام فنبطله بالمشاهدة اذ ما من عاقل الاويحس أن لذاته شيئا زائدا عليها فيقول سلمنا ذلك لكن لان سلم الملازمة بينه وبين الاجرام فنبطله بمشاهدة عدم الانفكاك فيقول سلمنا ذلك لكن لان سلم دلالة على حدوث الاجرام لاحتمال أن تكون قديمة وذلك الزائد حوادث لأولها اذ ما من حركة الاوقبلها حركة وهكذا تكون حادثة بالشخص قديمة بالذات بمعنى أن نوع الحركة قديم وشخصها حادث فنبطله بأمر منها أنه لا وجود للنوع الا في ضمن شخصه فاذا كان لشخص حادثا لزم أن يكون النوع كذلك فبطل حوادث لا أول لها ودليل حدوث الاعراض يتوقف على ابطال قيام العرض بنفسه وابطال انتقاله غيره وابطال كونه وابطال ان القديم بغيره

وذلك

وذلك لأن الخصم ر بما يمنع أنهما تتغير من العدم الى وجود وعكسه فالحركة بعد السكون مثلما تكن معدومة ثم وجدت بل كانت موجودة قبل ذلك فنقول له هل كانت قائمة حينئذ بنفسها أو انتقلت من محلها محل آخر أو كنت في محلها فان كان الاول لزم قيام العرض بنفسه وهو باطل وان كان الثاني فكذلك لانه لا يلزم قيام العرض بنفسه في لحظة الانتقال وان كان الثالث لزم اجتماع الضدين وهو باطل فيقول سلمنا ذلك ممكن لانسلم أنه يدل على حدوثها لاحتمال أن تكون قديمة وتتغير من عدم الى وجود وعكسه فبطله بان القديم لا يعدم وهذه الامور تسمى المطالب السبعة وبعرفها ينجم المكلف من أبواب جهنم السبعة كما قال المصنف قال ولا يعرفها الا الراسخون في العلم اه وقد أشد لها بعضهم بقوله

زيد م قام ما انتقل ما كنا م ما انفك لا عدم قديم لاحنا

(قوله وأما برهان وجوب القدم له تعالى فلانه الخ) هذا البرهان لا يتم الا بثلاثة قيسة ونظمها هكذا لولم يكن قديما لكان حادثا لكن كونه حادثا محل اذ لو كان حادثا لانتقل الى محدث لكن افتقاره الى محدث محال اذ لو افتقر الى محدث للزم الدور والتسلسل وهما محالان والاسهل في ترتيب اللوازم أن تقول لولم يكن قديما لكان حادثا ولو كان حادثا لانتقل الى محدث ولو افتقر الى محدث للزم الدور والتسلسل وهما محالان فما أدى اليهما هو افتقاره الى محدث محال فما أدى اليه وهو عدم كونه حادثا محال فما أدى اليه وهو عدم كونه قديما محال ثبت تقيضه وهو المطلوب ويقرب من هذا صنيع المتن حيث اقتصر في ترتيب اللوازم على الوجه الذي ذكره فتدبر (قوله لولم يكن قديما لكان حادثا) ووجه التلازم بين المقدم والتالي أن كل موجود منحصر في القديم والحادث فمتى لم يكن قديما كان حادثا (قوله فيفتقر الى محدث) أي لانه لا يصح أن يكون أحدث نفسه واللازم أن يكون أحد الأمرين المتساويين مساويا لصاحبه راجحا عليه بلا سبب وهو محال لما فيه من اجتماع المساواة والراجحان كما تقدم (قوله فيلزم الدور أو التسلسل) أي لانه اذا افتقر الى محدث لزم أن يفتقر محدثه أيضا الى محدث لان فقدان المائة بينهما ثم ان تناهت المحنون لزم الدور وهو توقف شئ على شئ يوقف عليه كالوفرض ان زيدا أحدث عمر أو ان عمرا أحدث زيدا فقد توقف زيدا على عمر والموقوف عليه وان لم تنه المحنون لزم التسلسل وهو تناهت الاشياء واحدا بعد واحد الى ما لا نهاية في الزمن الماضي كما لو فرض ان زيدا أحدثه عمر و أن عمرا أحدثه بكر وان بكر أحدثه خالد وهكذا الى ما لا نهاية فقد تناهت المحنون واحدا بعد واحد الى ما لا نهاية في الزمن الماضي (قوله وأما برهان وجوب البقاء له تعالى فلانه الخ) هذا البرهان لا يتم الا بقياسين ونظمهما هكذا لولم يجب البقاء لا يمكن أن يلحقه العدم لكن ا مكان لحوق العدم له محال لانه لو أمكن أن يلحقه العدم لا تتفي عنه القدم لكن انتفاء القدم عنه محال فالمصنف حذف القياس الاول وذ كر شرطية القياس الثاني وحذف استثنائية لكن ذكر ما هو كالدليل عليها بقوله كيف وقد سبق فر بيا الخ وأما قوله لكون وجود الخ فتعليل لترتب انتفاء القدم على امكان لحوق العدم كما لا يخفى (قوله لو أمكن ان يلحقه العدم) انما عبر بالامكان ولم يقل لو لحقه العدم لان امتناع امكان لحوق العدم يستلزم امتناع لحوقه من باب أولى بخلاف عكسه فتدبر (قوله لكون وجوده الخ) قد صرفت أنه تعليل لترتب انتفاء القدم على امكان لحوق العدم وقوله حينئذ أي بن اذا أمكن أن يلحقه العدم (قوله لا راجبا) نوكيلا لقبه كما هو ظاهر (قوله والجائز لا يكون وجوده الاحادنا) انما لم يقل والجائز لا يكون الاحادنا بسقاط لفظ الوجود لانه لو قال ذلك لاقتضى أن كل جائز حادث وليس

وأما برهان وجوب القدم له تعالى فلانه لولم يكن قديما لكان حادثا نيفتقر الى محدث فيلزم الدور أو التسلسل وأما برهان وجوب البقاء له تعالى فلانه لو أمكن أن يلحقه العدم لا تتفي عنه القدم لكون وجوده حينئذ جائزا لا راجبا والجائز لا يكون وجوده الاحادنا

قوله زيد) مصدر زاد وهو اشارة لاثبات زائد على الاجرام وقوله قام بحذف ألف ما لنافية للوزن وقام فعل ماض اشارة الى نفي قيام العرض بنفسه وقوله ما انتقل بسكون اللام للوزن وهو اشارة الى نفي انتقال العرض وقوله ما كنا قيل انه من باب نصر وسمع وهو اشارة الى نفي كسكون العرض وقوله ما انفك اشارة الى ملازمة الاجرام للاعراض وقوله لا عدم قديم يضم العين وسكون الدال مركب اضافي امم لا خبره محذوف وقوله لاحنا لنافية وحنا مرض بالخاء الى حوادث لا أول لها أي للاحداث لا أول لها كائنة لنا

كذلك اذا الجائر الذي لم يوجد لا يتصف بالحدوث * لا يقال الحدوث هو الوجود بعد عدمه والوجود لا يتصف بالوجود لانه من الاحوال والامور الاعتبارية على الخلاف في ذلك وكل منهما لا يتصف بالوجود فكيف يجعله المصنف متصفا بالحدوث * لاننا نقول قد تقدم أنه كما يطلق حقيقة على الوجود بعد عدمه يطلق مجازا على مطلق التجدد بعد عدمه وهو بهذا المعنى يتصف به كل من الاحوال والامور الاعتبارية (قوله كيف) اسم استفهام على وجه التعجب والواو في قوله وقد سبق قريبا الخ الحال أي كيف يصح ذلك لا تنفاء والحال انه قد سبق قريبا الخ ويصح أن تكون اسم استفهام على وجه الانكار والواو في قوله وقد سبق الخ للتعليل أي لا يصح ذلك لا تنفاء لانه قد سبق الخ وكثيرا ما تقع الواو للتعالي في كلام المؤلفين كما قاله السكتاني (قوله وقد سبق قريبا وجوب قدمه تعالى) يؤخذ من ذلك أن كل من وجب قدمه استحالة عدمه ولم تنفق العقلاء على مسألة اعتقادية الهية الالهة القاعدة الكلية * وأورد عليها عدمنا الازلي فانه وجب قدمه ولم يستحل عدمه * وأجيب بان القاعدة مفروضة في الوجودى وبعضهم منع اليراد من أصله بأن عدمنا الازلي يستحيل عدمه لانه لو عدم لوجدنا في الازل ووجودنا في الازل محال لانه لا يوجد فيه الا الله وصفاته وفيه انه انما يستحيل عدمه في الازل لما ذكر وهذا الإنافي انه يتعدم بقناهي الازل فيصدق عليه أنه وجب قدمه ولم يستحل عدمه فتأمل (قوله وأما برهان وجوب مخالفة تعالى للحوادث فلانه الخ) هذا البرهان لا يتم الا بقياسين ونظمهما هكذا ولم يكن مخالفا للحوادث لكان مما تلاها لکن كونه مما تلاها محال لانه لو مماثل شيئا منها لكان حادثا مثلها لکن كونه حادثا محال فالمصنف حذف القياس الاول بتمامه وذكرك شرطية الثاني وطوى استثنائه لکنه قام مقامها قوله وذلك محال فهو في قوة قوله لکن كونه حادثا محال وقوله عرفت قبل الخ دليل لتلك الاستثنائية فتدبر (قوله لو مماثل شيئا منها لكان حادثا مثلها) أي لان جميع ما ثبت لاحد المتكلمين ثبت للآخر * وأورد على المصنف أن اللازم على المماثلة لما قدم الحادث أو حدوث القديم فاللازم عليها أحد الأمرين لخصوص الثاني كما يقتضيه صنيعه * وأجيب بأن المراد لو مماثل شيئا منها بان يتصف بشيء مما يوجب الحدوث بأن يكون جرما أو عرضا أو نحو ذلك بقرينة قوله فيما تقدم والمماثلة للحوادث بأن يكون جرما الخ ولا شك أن المماثلة بهذا المعنى تستلزم الحدوث فتأمل (قوله وذلك) أي كونه حادثا محال (قوله وبقائه) لاحاجة اليه كما لا يخفى (قوله وأما برهان وجوب قيامه تعالى بنفسه فلانه الخ) قد عرفت أن المصنف جرى فيما تقدم على تفسير قيامه تعالى بنفسه بعدم افتقاره الى المحل وبعدم افتقاره الى المخصص ولذلك أفرد كلا بدليل فاستدل على الاول بقوله لاحتاج الى محل الخ وعلى الثاني بقوله ولو احتاج الى مخصص الخ لکن حذف من كل منهما القياس الاول واستثنائية القياس الثاني اكتفاء بدليليهما ونظم الدليل الاول هكذا ولم يكن قائما بنفسه أي مستغنيا عن المحل لاحتاج الى محل يقوم به لکن احتياجه الى محل لانه لو احتاج الى محل لكان صفة لکن كونه صفة محال حذف المصنف القياس الاول بتمامه وطوى استثنائية الثاني استغناء عنها بدليلها وهو قوله والصفة لا تتصف الخ ونظم الدليل الثاني هكذا ولم يكن قائما بنفسه أي مستغنيا عن المخصص لاحتاج الى مخصص لکن احتياجه الى مخصص محال لانه لو احتاج الى مخصص لكان حادثا لکن كونه حادثا محال حذف المصنف القياس الاول بتمامه وطوى استثنائية الثاني استغناء عنها بدليلها وهو قوله كيف وقد قام البرهان الخ (قوله الواحتاج الى محل) أي ذات يقوم بها وقوله لكان صفة أي لانه لا يحتاج الى محل يقوم به الا لصفة اذا الذات لا يحتاج الى ذات تقوم بها (قوله والصفة لا تتصف الخ) قد عرفت أن هذا دليل على الاستثنائية المحذرة قالوا وللتعليل فكأنه قال لان

كيف وقد سبق قريبا وجوب قدمه تعالى وبقائه وأما برهان وجوب مخالفة تعالى للحوادث فلانه لو مماثل شيئا منها لكان حادثا مثلها وذلك محال لكان عرفت قبل من وجوب قدمه تعالى وبقائه وأما برهان وجوب قيامه تعالى بنفسه فلانه تعالى لو احتاج الى محل لكان صفة والصفة لا تتصف

الصفة لا تصف الخ وتقريره من الشكل الثاني أن تقول الصفة لا تصف الصفات المعاني ولا المعنوية
ومولانا يتصف بهما فالصفة ليست مولانا فتعكس النتيجة الى قولك مولانا ليس بصفة وهو ما ذكره
بقوله فليس بصفة فهو اشارة الى نتيجة القياس المذكور بعد عكسها هنا هو الاوفق بكلام المصنف
ويحمل تقريره من الشكل الاول فينتج النتيجة المذكورة من غير عكس بأن تقول مولانا جل وعز
يتصف بصفات المعاني والمعنوية وكل من كان كذلك ليس بصفة فمولانا ليس بصفة لكن الاول
(قوله بصفات المعاني ولا المعنوية) أي بخلاف النفسية كالوجود والسلبية كالقدم والبقاء فان الصفة
تصف بهما بالقدرة مثلا تصف بالوجود وهو صفة نفسية وتتصف بالقدم والبقاء وهو صفة من الصفات
لسببية (قوله ومولانا جل وعز يجب انصافه بهما) أي لانه قد قامت البراهين القطعية على ذلك
(قوله ليس بصفة) قد عرفت أنه اشارة الى النتيجة بعد عكسها على تقرير الدليل من الشكل الثاني
ومن غير عكس على تقريره من الشكل الاول (قوله ولو احتاج الى مخص) أي موجد وقوله لكان
حادثا أي لانه لا يحتاج لتلك الاحداث اذا لم يحتاج له كلابنخي (قوله كيف) اسم استفهام
على وجه التعجب والواو في قوله وقد قام البرهان الخ للحال أي كيف يصح ذلك والحال له قد قام
البرهان الخ يصح أي تكون اسم استفهام على وجه الانكار والواو في قوله وقد قام البرهان الخ لتعليل
أي لا يصح ذلك لانه قد قام البرهان الخ كما تقدم نظيره (قوله وبقائه) لاحاجته اليه كما هو ظاهر (قوله
وأما برهان وجوب الوحدانية له تعالى الخ) تقرير هذا البرهان هكذا لولم يكن واحدا للزم أن
لا يوجد شيء من العالم لكن عدم وجود شيء من العالم باطل بالشهادة فبطل ما أدى اليه وهو عدم كونه
واحد اواذ بطل ذلك ثبت تقيضه وهو المطلوب فالمصنف ذكر الشرطية وحذف الاستثنائية لظهورها
وهذا تقرير على سبيل الاجمال لعدم التعرض فيه لتفي الحكم المنفصل في الذات والمتصل فيها ولتفي
الحكم المنفصل في الصفات والمتصل فيها ولتفي الحكم المنفصل في الافعال والمتصل فيها على مامر وبيان
الاول لانه لو كان هناك الهان مثلا لم يمكن اختلافهما بأن يريد أحدهما وجود شيء والآخر عدمه وحيث
يلزم عجزهما لانه لا يمكن أن يتفقد مراده معالانه يلزم عليه اجتماع التقيضين ولا مراد أحدهما دون
الآخر لانه يلزم عجز الذي لم يتفقد مراده والآخر مثله فيلزم عجزه أيضا وهذا هو الدائر بين الجمهور
ويحكي عن ابن رشد أنه كان يقول اذا قدر تفوق مراد أحدهما دون الآخر كان الذي تفقد مراده
هو الاله وتم دليل الوحدانية وهذا الدليل هو المشار اليه بقوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لقد دنا
لان المراد بالفساد في الآية عدم الوجود على الراجح وقيل المراد به الخراب والخروج عن هذا النظام
لماتقربا من فساد المملكة عند تعدد الملوك وعلى هذا تكون الملازمة بين التعدد والفساد عادية
لا عقلية وتكون الآية حجة إقناعية بمعنى انه يقنع بها الخصم لا قطعية وبيان كل من الثاني وما بعده قد
تكفل به السكتاني وغيره لكن فيه مناقشات ومؤاخذات فانظره (قوله لولم يكن واحدا) أي في
ذاته وصفاته وأفعاله كما علمته ماسر (قوله للزوم عجز حيثنند) أي حين اذ لم يكن واحدا وهذا دليل
لترتب اتقاء وجود شيء من العالم على عدم كونه واحدا وقد تقدم توضيحه في الجملة (قوله وأما برهان
وجوب انصافه تعالى بالقدرة الخ) اتماجمها في دليل واحد لا اتحاد اللازم على نفيها وهو عدم وجود شيء
من العالم ووجه اللزوم في القدرة أنه اذا اتفت ثبت ضدها وهو العجز وحيثنند لا يوجد شيء من العالم ووجه
اللزوم في الارادة أنه اذا اتفت ثبت ضدها وهو الكراهة بمعنى عدم الارادة واذا ثبت ضدها بهذا المعنى
اتفت القدرة لانها فرع عن الارادة في التعقل واذا اتفت القدرة ثبت ضدها وهو العجز وحيثنند

بصفات المعاني ولا المعنوية
ومولانا جل وعز يجب
انصافه بهما فليس بصفة ولو
احتاج الى مخص لكان
حادثا كيف وقد قام
البرهان على وجوب قدمه
تعالى وبقائه وأما برهان
وجوب الوحدانية له تعالى
فلانه لولم يكن واحدا للزم
أن لا يوجد شيء من العالم
للزوم عجزه حيثنند وأما
برهان وجوب انصافه تعالى
بالقدرة والارادة والعلم والحياة

لا يوجد شيء من العالم ووجه اللزوم في العلم انه اذا اتقني ثبت ضده وهو الجهل واذا ثبت ضده انتفت الارادة لانه لا يتعقل ارادة من غير علم واذا انتفت الارادة ثبت ضدها الى آخر ما تقدم ووجه اللزوم في الحياة انه اذا انتفت انتفت الثلاثة قبلها بل جميع الصفات لانها شرط فيها واذا انتفت الثلاثة المذكورة ثبت تضادها ومنها العجز الى آخر ما تقدم (قوله فلانه الخ) تقريره هكذا لو اتقني شيء منها لم يوجد شيء من الحوادث لكن عدم وجود شيء من الحوادث محال فما أدى اليه وهو انتفاء شيء منها محال واذا استحال انتفاء شيء منها ثبت وجوده وهو المطلوب فالمصنف ذكر الشرطية وحذف الاستثنائية لظهورها (قوله لو اتقني شيء منها لم يوجد شيء من الحوادث) اعترض بان هذه الملازمة ممنوعة لانه لا يلزم من انتفاء صفات المعاني عدم وجود شيء من الحوادث بل يجوز انتفاؤها وتوجد الحوادث لاستنادها الى المعنوية كما تقول به المعتزلة فانهم لا يشتمون صفات المعاني وانما يشتمون المعنوية فيقولون هو قادر بذاته لا بقدره زائدة عليها صريدا بذاته لا بارادة زائدة عليها وهكذا ولذلك رتب في الكبرى عدم وجود شيء من الحوادث على انتفاء المعنوية لا على انتفاء المعاني * وأجيب بأن القول بانها ثابتة المعنوية دون المعاني فيكون قادرا بلا قدرة وصريدا بلا ارادة وهكذا واضح البطلان فلذلك لم يكثر المصنف بهر بهذا الجواب يندفع لاعتراض أيضا بمنع الملازمة المذكورة لجواز انتفاؤها وتوجد الحوادث لكون وجودها علة طبيعية كما يقول الطبائعيون ومن في معناهم لعنهم الله تعالى على أن كلام المصنف مبني على بطلان العلة والطبيعة الا يريد عليه ما ذكر حتى يحتاج للجواب عنه (قوله وأما برهان وجوب السمع له تعالى الخ) علم من كلام المصنف أن العمدة في اثبات هذه الصفات هو الدليل العقلي دون الدليل العقلي لضعفه اذ لا يلزم من كون الشيء نقصا في الشاهد أن يكون نقصا في الغائب فلذلك لم يسق المصنف الاعلى وجه التقوية فقط (قوله فالكتاب والسنة والاجماع) أي مع الاشارة قواعد اللغة فاندفع الاعتراض بان ذلك انما يدل على أنه سمع بصير متكلم وهذا لا يفصح الخ وهو المعتزلة لأنه لا ينكر ذلك فانه يسلم انه تعالى سمع بصير متكلم كادل عليه الكتاب والسنة والاجماع لكن لا يسمع وبصر زائدين على الذات ولا بكلام قائم بها وبيان الاندفاع أن معنى سمع وبصر ومتكلم ذات ثبت لها السمع والبصر والكلام لان من لم يقم به وصف لا يشتق له منه اسم فلا يقال قائم لان انصف بالقيام ولا قاعد الامن انصف بالقعود وهكذا فان قال الخصم ما ذكره هو مقتضى اللغة ولا محالة الا أن الدليل العقلي منع من قيام تلك الاوصاف بالذات لا يلزم عليه من تعدد القدماء وبيان تعدد القدماء انما يمنع في الذوات لا في الذات مع الصفات (قوله وأيضاً لم يتصف الخ) تقريره هكذا ولم يتصف بهالزم أن يتصف باضدادها لكن انصافه باضدادها باطل فبطل ما أدى اليه وهو عدم انصافه بها فثبت نقيضه وهو انصافه تعالى بها فالمصنف ذكر الشرطية وطوى الاستثنائية لكنه ذكر دليلها بقوله وهي نقض الخ (قوله لزم أن يتصف باضدادها) أي لان كل قابل للشيء لا يتخاوع عنه وعن ضده وهو تعالى قابل لتلك الصفات فلم يتصف بهالزم أن يتصف باضدادها (قوله وهي نقض الخ) قد عرفت أن هذا دليل على الاستثنائية المحذوفة والتقدير لكن انصافه باضدادها باطل لانها نقائص الخ وهو يرجع الى قياس اقتراني نظمه هكذا هذه الاضداد نقائص والنقص عليه تعالى محال ونتيجته ان هذه الاضداد عليه تعالى محالة وقد تقدم ضعف ذلك بانه لا يلزم من كونها نقائص في الشاهد أن تكون نقائص في الغائب (قوله وأما برهان كون فعل الممكنات أوتركها جائزا في حقه تعالى) تقريره أن تقول لو وجب عليه شيء منها عقلا أو استحال عقلا لا تقبل الممكن واجبا أو مستحيلا لكن التالي باطل فبطل المقدم والمصنف ذكر الشرطية وأشار الى الاستثنائية

فلا يلو اتقني شيء منها لما وجد شيء من الحوادث وأما برهان وجوب السمع له تعالى والبصر والكلام فالكتاب والسنة والاجماع وأيضا لو لم يتصف بهالزم أن يتصف باضدادها وهي نقائص والنقص عليه تعالى محال برهان كون فعل الممكنات أوتركها جائزا في حقه تعالى فلانه

(قوله ووجه اللزوم في العلم له اذا اتقني ثبت ضده وهو الجهل واذا ثبت ضده انتفت الارادة) هذا ظاهر اذا أريد بالجهل الجهل البسيط بخلاف ما اذا أريد به الجهل المركب ومثله الظن والشك والوهم فانه لا تنتفي الارادة مع هذه الامور فيحتاج في ذلك لبيان (قوله اذ لا يلزم من كون الشيء نقائص الخ) الا ترى الكبرى والعظمة (قوله فانه يسلم انه تعالى سمع بصير) أي بذاته متكلم أي خالق الكلام فليس على نسق ما قبله

(قوله لكون الفعل حسنا أو قبيحا لانه) أي فاذا اشتمل الفعل على حسن ذاتي كان واجبا ذاتيا والقرض انه يمكن فقد اتقاب المعكرو واجبا
بمعنى انه لا بد من فعله لاشبهه على الحسن الذاتي (قوله وما بالذات لا يتخلف) بيان ذلك ان امكان الممكن صفة نفسية له ومن المعلوم
ان الصفة النفسية لا تقبل الزوال فلوا تصف بالوجوب لزم زوال الامكان الذي هو صفة نفسية (قوله من الامكان) أي الذاتي وقوله
الى الوجوب أي الذاتي وكذا يقال في الاستحالة لان كلام من الوجوب والاستحالة (٣٩) معنى عندهم على الحسن الذاتي

والشبح الذاتي يلزمهم أن
الوجوب ذاتي وكذا
الاستحالة مع أن الفرض
أن الفعل جائز عندهم
وهذا يدفع ما يقال ان
اقلاب الممكن الذاتي واجبا
غيره معقول كما في الممكن
الذي تعلق علم الله بوجوده
وبعد ففي هذا المقام كلام
تأمل (قوله المراد بالوجوب
الح) أي الوجوب هنا أعم
من الوجوب الشرعي
والعقلي لان وجوب الامانة

لوجوب عليه تعالى شيء
منها عقلا أو استحالة عقلا
لانقلب الممكن واجبا أو
مستحالا وذلك لا يعقل
(وأما الرسل) عليهم الصلاة
والسلام فيجب في حقهم
الصدق

والتبليغ شرعي لشمسوت
ذلك الوجوب بالدليل
الشرعي على المعتمد
ووجوب الصدق عقلي بناء
على أن دلالة المجزأة عقلية
اه دسوقي وشرقاوي
وتوقف فيه بعضهم تأمل
(قوله بناء على أن دلالة

بقوله وذلك لا يعقل لانه في قوة أن يقول لكن التالي محال (قوله لو وجب عليه تعالى شيء منها عقلا)
أي كما تقول المعتزلة فانهم قالوا بوجوب الصلح والاصلاح عليه تعالى وقوله أو استحالة عقلا أي كما
تقول المعتزلة فانهم يقولون باستحالة لرؤية عليه تعالى وقوله لانقلب الممكن الح أي لان كلام من
الوجوب والاستحالة انما يكون عندهم لكون الفعل حسنا أو قبيحا لذاته عند العقل وما بالذات
لا يتخلف وحينئذ اذا وجب شيء من الممكنات أو استحالة لزم انقلاب حقيقة من الامكان الى الوجوب
أو الاستحالة (قوله واجبا أو مستحالا) فيه مع ما قبله فنف وشمر مرتب (قوله وذلك لا يعقل) أي لا يصدق
به العقل وان صورته لان العقل يتصور المحال اذا الحكم على الشيء فرغ عن صورته وانما يصدق العقل
بذلك لانه يلزم عليه قلب الحقائق وهو مستحيل * واعترض بانهم نصوا على أنه تعالى يصور يوم
القيامة الاعمال بصورة حسنة أو قبيحة فكيف يكون قلب الحقائق مستحالا * وأجيب بان ذلك
مختص بقلب الحقائق الثلاثة وهي حقيقة الواجب وحقيقة الجائز وحقيقة المستحيل فيستحيل قلب
حقيقة الجائز واجبا أو مستحالا كما هنا وكذا الباقي (قوله وأما الرسل الح) مقابل لمخدوف والتقدير
وأما الباري سبحانه وتعالى فقد تقدم ما يجب في حقه وما يستحيل وما يجوز وأما الرسل الح وانما عبر
بالرسل ولم يعبر بالانبياء مع أنه أشمل من الرسل لشموله لمن لا يؤمر بالتبليغ من الانبياء لان
سيد كره التبليغ وضدهما خاصان بالرسل أوجز باعلى القول بالترادف * وقد اختلفت الرواية في عدد
كل من الرسل والانبياء فروى أن الرسل ثلثمائة وثلاثة عشر وفي رواية وأربعة عشر وفي رواية وخمسة
عشر وروى أن الانبياء مائة ألف وأربعة وعشرون ألفا وفي رواية وخمسة وعشرون ألفا وروى أنهم
ألف ألف ومائتا ألف وفي رواية وأربعمائة ألف وأربعمائة وعشرون ألفا والصحيح فيهما الامساك عن
حصصهم في عدد لانها بما أدى الى اثبات الرسالة والنبوة لمن ليس كذلك في الواقع أو الى نفي ذلك عن
هو كذلك في الواقع وقد قال تعالى منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك فيجب التصديق بان
لله رسلا وأنبياء على الاجمال الاخسة وعشرين فيجب معرفتهم على التفصيل كما أشار لذلك بعضهم
بقوله حتم على كل ذي التكليف معرفة * بانبياء الرسل على التفصيل قد علموا
في تلك حجتنا منهم ثمانيسة * من بعد عشر ويبقى سبعة وهم
ادريس هود شعيب صالح وكذا * ذوالكفل آدم بالخيار قد ختموا

(قوله فيجب في حقهم الح) المراد بالوجوب هنا عدم الانتفكاك ولو بالدليل الشرعي لان وجوب
الامانة والتبليغ بدليل شرعي وأما وجوب الصدق بدليل عقلي بناء على أن دلالة المجزأة عقلية أو وضعي
بناء على أن دلالتها وضعية لانها منزلة منزلة قوله تعالى صدق عبدي الح ودلالته وضعية وهذا هو
ظاهر كلام المصنف فيما يأتي والصحيح انه عادي بناء على أن دلالتها عادية أي مستندة لامادة الجارية بان
تلك للمجزأة علامة على الصدق (قوله الصدق) أي مطابقة الخبر للواقع * واعلم ان الصدق ثلاثة أقسام

المجزأة عقلية) أي انها تدل عقلا على صدق الآتي بها لان الله تعالى ما أوجد ذلك الخارق على يد الرسول الامر بدان صدقيه به ورد بان
ذلك ليس بلزوم عقلا لان إيجاد الله ذلك الخارق لا يدل عقلا على كونه أراد به تصديق الرسول وانما يدل عقلا على كونه تعالى أراد وقوع
ذلك الخارق مجردا عن ارادة التصديق وعدمها (قوله والصحيح أنه عادي) ولا يقال الامر العادي يصح تخلفه فلاندل المجزأة حينئذ
على صدق الرسول قطعا لاننا نقول القطع يجمع الامر العادي الا ترى انك تكذب بمقتضى العادة من يقول الجبل الفلاني ذهب مع امكان
تخلفه عقلا اذ لو فرض أن الله خلقه ذهبيا يلزم عليه محال اه دسوقي

(قوله والمراد هنا القسمان الاولان الخ) قال بعض شايخنا الذي اراه عموم الصدق وفي النقطة وشرحها فيجب في حقهم بدلالة المعجزة الصدق فلا يجوز عليهم الكذب (٤٠) اذ كل من شاهد المعجزة أو بلغته بالتواتر علم علمه لا يترك الشك ساحتها

بان من ظهرت على يديه صادق في دعواه لا محالة ومن جعلها أنه لا يكذب في غيرها اه فانت تراه زاد ومن جعلتها الخ ليشمل الصدق صدقهم في غير الاور البلاغية وتكون المعجزة دالة عليها ايضاً قوله فان قيل كل من القسمين الخ في صغرى الصغرى والامانة وتبليغ ما أمروا بتبليغه الخاق وهو يستحيل في حقهم عليهم الصلاة والسلام اضرار هذه الصفات وهي الكذب والخيانة بفعل شيء مما هو عنه نهى تحريم أو كراهة وكتان شيء مما أمروا بتبليغه للخلق ويجوز في حقهم عليهم الصلاة والسلام ما هو من الاعراض البشرية

للصنف بعد ذكر وجوب الصدق والامانة والتبليغ مانصه فالواجب الاول يزيد على الامانة بمنع الكذب سهواً أو يزيد على التبليغ بمنع الزيادة على ما أمروا بتبليغه عمداً أو نسياناً وتزيد الامانة على الصدق بمنع وقوع المخالفة في غير كذب اللسان وعلى التبليغ

بمنع المخالفة في غير التبليغ ويزيد التبليغ على الصدق بمنع ترك شيء مما أمروا بتبليغه نسياناً اه ووضح ذلك في شرحها به تعلم ما في كلام المحشى وغيره (قوله) وخرج بهذا القيد الاعراض المتعلقة بالامانة فلا يجوز عليهم (فوجوب عدم الكل

الصدق في دعوى الرسالة والصدق في الاحكام التي يبلغونها عن الله تعالى والصدق في الكلام المتعلق بأموال الدنيا كقيام زيد وقدم عمر ووأكلت كذا وشربت كذا ونحو ذلك والمراد هنا القسمان الاولان لان البرهان الذي ذكره المصنف في ايأتي انما يدل عليهما وأما القسم الثالث فهو داخل في الامانة * فان قيل كل من القسمين الاولين داخل ايضا في الامانة بل التبليغ ايضاً داخل فيها فلا وجه لافراد ذلك عنها * أجيب بأنه قد تقدم ان خطر الجهل في هذا الفن عظيم فلا يكتفي فيه بالاجمال (قوله والامانة) أي عدم خيانتهم بفعل محرم أو مكروه وفسرها بعضهم باتصافهم بحفظ الله طواهرهم وبواطنهم من التلبس بمنهى عنه نهى تحريم أو كراهة وقال بعضهم هي ملكة راسخة في النفس تمنع صاحبها من ارتكاب المنهيات وعلى كل فهي ترجع الى العصمة التي عبر بها بعضهم (قوله) وتبليغ ما أمروا بتبليغه للخلق احتراز بقوله ما أمروا الخ عملاً ما أمروا بكتمانها عن الخلق وعملاً ما أمروا بتبليغ ما أمروا بتبليغه واجبا بل يجب كتمان ما أمروا بكتمانها ولا يجب عليهم شيء فباخبروا فيه فالاقسام ثلاثة ما أمروا بتبليغها وما أمروا بكتمانها وما خبروا فيه وانما لم يذكر المصنف وجوب كتمان ما أمروا بكتمانها لانه داخل في الامانة كما قاله في الاسرار الالهية (قوله) ويستحيل في حقهم الخ) المراد بالاستحالة عدم امكان الاتصاف ولو بالدليل الشرعي لان ما يجب بدليل شرعي يستحيل ضده بدليل شرعي وما يجب بغيره يستحيل ضده بغيره كما تقدم تفصيله (قوله) اضرار هذه الصفات) المراد بالضرر هنا مطلق المنافي لانها ليست كلها اضراراً كما تقدم نظيره (قوله) والكذب) أي عدم مطابقة الخبر للواقع لما علم من تعريف الصدق فهما سر (قوله) بفعل شيء الخ) المراد بالفعل ما يشمل القول * واعلم انه لا فرق بين الصغيرة والكبيرة فلا تقع منهم صغيرة ولا كبيرة ولو سهواً قبل البعثة وبعدها ليقال ما كان سهواً أو قبل البعثة ليس بمعيبة لانا نقول هي صورة معصية وما ورد بما يوردهم وقوع ذلك منهم يجب تأويله (قوله) أو كراهة) المراد بها ما يشمل خلاف الاولى ولا يرد على ذلك انه صلى الله عليه وسلم بالقياماً وتوضاً مرة مرة من مرتين لانه للشرع وليبيان الجواز ذلك واجب في حقه صلى الله عليه وسلم فعلم مما تقرأه لا يقع منهم عليهم الصلاة والسلام محرم ولا مكروه على وجه كونه مكرهاً وكذا لا يقع منهم مباح على وجه كونه مباحاً بل على وجه كونه قربة أو للشرع وللتقوى على العبادات ونحو ذلك فافهم دائرة بين الواجب والندوب فقط كيف وقد يتفق ذلك لبعض اوليائه في الاولى ان يكون لصفوة الله من خلقه (قوله) وكتان شيء مما أمروا بتبليغه) أي ولو سهواً لان السهو لا يجوز عليهم في الاحكام التي يبلغونها عن الله تعالى وار جاز عليهم في غيرها فقهوا صلى الله عليه وسلم في الصلاة لكن باشتغال قلبه بتعظيم الله تعالى والى هذا المعنى أشار بعضهم بقوله يا ائيلي عن رسول الله كيف سها * والسهو من كل قلب غافل لاهي قد غاب عن كل شيء مرة فسها * عما سواي لله فالتعظيم لله (قوله) ما هو من الاعراض) خرج بهذا القيد صفات الالهية فلا يجوز عليهم - لافاً لمن ضاهم الله تعالى في جعلهم سيدنا عيسى الها وانما خرجت صفات الالهية بهذا القيد لان الاعراض خاصة بصفات الحوادث (قوله) البشرية) أي المتعلقة بالبشر وهم بنو آدم سموا بذلك لابتدؤ بشرتهم وهي ظاهر الجسد وخرج بهذا القيد الاعراض المتعلقة باللائكة فلا يجوز عليهم خلافاً لجهلة العرب في زعمهم ان الرسول يكون متصفاً بصفات الملائكة فلا يأكل ولا يشرب وتوسلوا بذلك الى نبي رسالته صلى الله عليه

وسلم بمنع المخالفة في غير التبليغ ويزيد التبليغ على الصدق بمنع ترك شيء مما أمروا بتبليغه عمداً أو نسياناً لزوم الصدق فيما بلغوا من ذلك ويزيد على الامانة بمنع ترك شيء مما أمروا بتبليغه نسياناً اه ووضح ذلك في شرحها به تعلم ما في كلام المحشى وغيره (قوله) وخرج بهذا القيد الاعراض المتعلقة باللائكة فلا يجوز عليهم (فوجوب عدم الكل

ونحوه * أما برهان وجوب صدقهم فلا * بهم ولم يصدقوا للزم الكذب في خبره تعالى لتصديقه تعالى لهم بالمعجزة الثابتة لللائكة لا يجوز في الانبياء أي أو العكس (قوله وهو ما وفق الواقع وخالف الاعتقاد) أي أو الاعتقاد إذا صدق عندهم موافقة الواقع والاعتقاد والكذب عدم موافقة الواقع والاعتقاد (قوله وعلى هذا لا يلزم الخ) عبارة السكتاني وتبعه الشرفاوي ولا يلزم على تقدير كون خبر الرسول من هذا القبيل كذب خبره تعالى على هذا القول والله أعلم إذ تصديق الله لهم إنما هو باعتبار الواقع اه قال بعض شايخنا وفيه ان التصديق النسبة الى الصدق وحيث اعتبر في الصدق الاعتقاد لا يمكن على هذا القول كان معنى صدق عبدى في كل ما يبلغ عنى وافق خبره الواقع والاعتقاد في كل ما يبلغ عنى والفرض أنه خالف الاعتقاد فيلزم كذب المصدق وهو الله تعالى لأنه لا يعتبر في صدقه اعتقاد لتبزه عنه فالاختلاف بين أهل السنة والمعتزلة في تفسير الصدق والكذب إنما هو بالنسبة الى الحادث فاللائكة

وسلم كما حكاه الله تعالى عنهم في قوله وقالوا ما هذا الرسول يا كل الطعام ويمشى في الأسواق الآية (قوله التي لا تؤدي الى نقص في مراتبهم العلية) أي منازلهم المرتفعة وخرج بهذا القيد الاعراض البشرية التي تؤدي الى نقص في مراتبهم كالأمور المحللة بالمرءة وعدم السلامة عن كل ما ينفر وكل ما ينحل بحكمة همتهم وهي أداء الشرائع وقبول الأمم لهم ودخل في ذلك الاكل على الطريق والحرفة الدينية وعدم كمال العقل والذكاء والفتنة وقوة الرأي ودناءة الآباء وعهر الأمهات والغلظة والفظاظة والعيوب المنفرة كالبرص والجذام ونحو ذلك (قوله كالمرض) ومنه الاغماء فهو جائز عليهم بخلاف الجنون والسكر والخبل ونحو ذلك كما علم بماسر (قوله ونحوه) أي كالأكل والشرب والنوم لكن بأعينهم لا بقلوبهم لساوردنهم معاصر الانبياء تمام أعيننا ولا تمام قلوبنا وكفر ورج المني الناشئ من امتلاء الاوعية مثلاً من الاحتلام الناشئ من الشيطان لأنه لا تسلط للشيطان عليهم وكالجوع كإدخاله صلى الله عليه وسلم في الشفاء وغيره أنه كان يبيت يتلوى من الجوع ولا ينافي ذلك قوله صلى الله عليه وسلم أبيت عند ربى يطعمنى ويسقئني لأنه كان يحصل له ذلك تارة ولا يحصل له تارة أخرى لاجل التأسى به عليه الصلاة والسلام والعندية في الحديث المذكور مجازية والمعنى أنه كان يبيت وقلبه متعلق بربه وملاحظ لجلاله وعظمته وأنه كان يبيت في كنف الله وحفظه ومعنى قوله يطعمنى ويسقئني يعطيني قوة الطعام والشارب أو يطعمنى ويسقئني من طعام الجنة وشرابها (قوله أما برهان وجوب صدقهم) أي في دعوى الرسالة وفيما بغوه عن الله تعالى لان هذا البرهان إنما يدل على ذلك كما مر وقوله فلا * بهم الخ تقريره أن تقول لو لم يصدقوا لزم الكذب في خبره تعالى لكن الكذب في خبره تعالى محال فما أدى اليه وهو عدم صدقهم محال أيضاً وإذا استحال عدم صدقهم ثبت صدقهم وهو المطلوب فالمصنف ذكر الشرطية وحذف الاستثنائية لظهورها ثم عمل اللزوم في الشرطية بقوله لتصديقه تعالى لهم الخ (قوله لو لم يصدقوا) أي بان كذبوا لأنه لا واسطة بين الكذب والصدق خلافاً للمعتزلة في قولهم بالواسطة وهو ما وافق الواقع وخالف الاعتقاد فان ذلك ليس بصدق ولا كذب عندهم وعلى هذا لا يلزم من اتقاء الصدق ثبوت الكذب كعكسه بخلافه على الاول (قوله لزم الكذب في خبره تعالى) يعني التنزيلى لا الحقيقي لأنه لا يوجد منه تعالى خبر بصدقهم حقيقة بان قال صدق عبدى الخ وإنما وجدت المعجزة النازلة منزلة ذلك كما سيذكره المصنف (قوله لتصديقه تعالى لهم الخ) أي وتصديق الكاذب كذب وقد عرفت أن هذا دليل اللزوم في الشرطية ومعنى التصديق الاخبار عن الصدق فالمعنى لاخبار الله تعالى عن صدقهم في اخبارهم بأنهم رسل مبالغون عنه ونظير ذلك ما إذا ادعى شخص جماعة المرسل الملك وأخبرهم بأنه يأمرهم بكذا وكذا فقالوا له ما الدليل على صدقك فيقول أن يفعل الملك كذا وكذا على خلاف عادته فيفعل الملك ذلك دليلاً على صدقه ففعله ذلك تصديق له لأنه نازل منزلة قوله صدق ذلك الشخص في دعواه أنه رسولى وفيما أخبركم به (قوله بالمعجزة) أي التي هي الامر الخارق للعادة بقيد أن يكون بعد الرسالة بخلافه قبلها فإنه ارباص أي تأسيس لها وبق من أقسام الخارق للعادة الكرامة وهي ما يظهر على يد عبد ظاهر الصلاح والمعونة وهي ما يظهر على يد العوام تخايصهم من شدة نازلة بهم مثلاً والاستدراج وهو ما يظهر على يد فاسق خديعة ومكرابه والاهانة وهي ما يظهر على يده تكذيبه كما وقع لسليمة الكذاب فإنه تغفل في عين أعور لتبرأ فعميت الصحيحة وتغفل في ثياب كثر ماؤها فاضت وتغفل في ثمر ليعذب ماؤها فصارت ملحاً أجاجاً تحصل أن أقسام الامر الخارق للعادة ستة أقسام فجمعها بعضهم في قوله إذا ما رأيت الامر يخرق عادة * فمعجزة ان من نبى لنا صدر وان بان منه قبل وصف نبوة * فالارهاص سمه تتبع القوم في الاثر

صحيحة على كل حال نعم ينبغي حل الكلام على مذهب أهل السنة لسكونه المذهب المنصور تأمل

(قوله لكن زيد عليه السحر) أي بناء على أنه خارق للعادة كما هو مذهب ابن عرفة وصاحب المقاصد خلافاً للقرافي القائل أنه معتاد وغرابته انما هي للجهل بأسبابه فكل من عرف أسبابه وتعاملاً بأبوابه وعلى هذا القول جرى للمصنف في الكبرى حيث قال ومن المعتاد السحر ونحوه (قوله والابتلاء) كأن يقع له زيادة مرض على خلاف عادته اه مؤلف (قوله) ومحصله أن جميع ما صدر عنهم الخ) غاية ما استفاد من قول المصنف لان الله أمرنا بالاعتداء بهم الخ أنه لو وقع منهم الزنا مثلاً لانقلبت المحرم طاعة لكوننا مأمورين باتباعهم فيه ولا يأمر الله عمده الاطاعة فيكون الزنا في حق المأمورين وهم أتباع النبي عليه الالة والسلام طاعة فقد انقلبت المعصية في حق المأمورين طاعة في حقهم أيضاً وانقلاب المعصية طاعة محال فمأدى اليه محال فثبت المطلوب ولم يستفد من هذا انقلاب المحرم طاعة في حق الرسل بل في حق المأمورين فقول المصنف في حقهم غير ظاهر وقد يقال ان أمرنا بالاعتداء بهم في أفعالهم مثلاً يقتضي بحسب العادة أن المقتدى فيه مرعوب فيه ومحبوب للأمر بالنسبة للمقتدى والمقتدى به فيكون طاعة في حق كل منهما فصح قول المصنف في حقهم الا أنه ليس بقيد وفي السكتاني أنه لا يلزم ما ذكر من انقلاب المحرم أو المكروه طاعة في حقهم الا بعد ثبوت عصمتهم التي الكلام فيها حتى تكون أفعالهم طاعة دائرة بين الواجب والمندوب وهذا هو موجب للدور فلا يصح قوله في حقهم اه وتبعه السوق ويرد على هذا الدليل أيضاً ان انقلاب المحرم (٤٢) أو المكروه طاعة لا يضر الضر انما هو انقلاب حقيقة الواجب الى الجائز

أو المسحيل أو كل منهما أي
الواجب أو الجائز مستحيلاً
أو بالعكس كما تقدم
النازلة منزلة قوله تعالى
صدق عبدي في كل ما يبلغ
عني * وأما برهان وجوب
الامانة لهم عليهم الصلاة
والسلام فلا نهم لو خانوا
بفعل محرم أو مكروه
لانقلاب المحرم أو المكروه
طاعة في حقهم

للحشي فكان الاظهر أن
يقول لو خانوا بفعل محرم
أو مكروه لا يجتمع النقيضان

وان جاء يوماً من ولي فانه ال * كرامة في التحقيق عند ذوى النظر
وان كان من بعض العوام صدوره * فكأنه حقا بالمعونة واشتهر
ومن فاسق ان كان وفق مراده * يسمى بالاستدراج فيما قد استقر
والا فيدعى بالاهانة عندهم * وقد تمت الاقسام عند الذي اختبر
لكن زيد عليه السحر والابتلاء فليراجع (قوله) النازلة منزلة قوله تعالى صدق عبدي الخ) أي
لدلائنها على صدق من ظهرت على يده فكان الله قال صدق عبدي الخ وهذا كله مبني على القول بأن
مدلول المجيزة الاخبار عن صدق الرسل حتى يلزم على عدم صدقهم الكذب في خبره تعالى وأما على
القول بان مدلولها انشاء الدلالة على صدقهم فلا يلزم على عدم صدقهم الكذب في خبره تعالى لان الصدق
والكذب من أوصاف الخبر لا الاشياء وانما يلزم حينئذ وجود الدليل بذن المدلول (قوله) وأما
برهان وجوب الامانة لهم عليهم الصلاة والسلام فلا نهم الخ) تقريره أن تقول لو خانوا بفعل محرم أو
مكروه لانقلاب المحرم أو المكروه طاعة في حقهم عليهم الصلاة والسلام لكن التالي باطل واذ بطل التالي
بطل المقدم فثبت تقيضه وهو المطلوب فالمصنف ذكر الشرطية وحذف الاستثنائية لظهورها من بين وجه
الزوم في الشرطية بقوله لان الله تعالى أمرنا بالاعتداء بهم الخ ومحصله أن جميع ما صدر عنهم لا يكون الا

أى كون الشيء طاعة وغير طاعة لان الله تعالى الخ الا أن يقال إن مراده بقوله لانقلاب المحرم أو المكروه
طاعة أنه يتصف بكونه طاعة زيادة على ما تصف به من الحرمة أو الكراهة فيرجع لفلان ويرد على هذا الدليل أيضاً أنهم اذا خانوا بفعل
محرم أو مكروه فلا يخلو الحال اما أن يكون ذلك بعد تبليغهم حكم هذا الفعل أو لافان كان بعد تبليغهم حكمه لم يلزم المكف حينئذ
اتباعهم فيه كيف وقد أخبروا بالنهاية عنه ان لم يحتمل النسخ وان احتمل النسخ لزمه اتباعهم وكان نسخ الحكم السابق فلا يلزم المخدور
وان كان قبل تبليغهم بأن كتموا الحكم عن الخلق كان ابطال الكتمان كافياً عن ابطال الخيانة ويحجب باختيار الاول ودفع ما ورد عليه
بأنما مورون باتباعهم في جميع الاقوال والافعال عموماً كما دل عليه الكتاب والسنة والاجماع ما ثبت اختد اصحابه وما عدا الامور الجبلية
كالقيام والتعود والمشى فاما لم تؤمر بالاتباع فيها ومن الآيات الدالة على الاتباع قوله تعالى في حق نبينا قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم
الله واتبعوا عهدهم تهتدون ورحمتي وسعت كل شيء فسأ كتبها الذين يتقون ويؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمنون الذين تبعون الرسول
النبي الامي وأورد على هذا الدليل غير ذلك وبالجملة فالوجه المصنف هذه العبارة وقال أما برهان وجوب الصدق فهو انهم لو لم يصدقوا لزم الكذب
في خبره تعالى التنزيلى والكذب نقص والنقص عليه تعالى محال ويلزم من ذلك ثبوت الامانة والتبليغ وذلك انهم أخبرونا أنهم مبالغون
معصومون فلو كانوا كائنين أو خائنين لما صدق خبرهم ولو لم يصدق خبرهم لزم الكذب في خبر الله تعالى التنزيلى وكذبه محال فأدى اليه من عدم
صدق خبرهم محال فأدى اليه من الكتمان أو الخيانة محال لأجادو وفي المبرادو حينئذ تكون المجيزة دليل الامور الثلاثة الواجبة في حق الرسل

-أمور به من الله تعالى وكل ما أمر به لا يكون الاطاعة لانه لا يأمر بالفحشاء (قوله لان الله تعالى أمرنا
 بالافتداء بهم الخ) من المعلوم ان الضمير المستتر عائد لله تعالى والبارز عائد لجميع الأمم لانه الامة فقط
 واللام يصح قوله بالافتداء بهم الخ لان هذه الأمة لا يلزمها الاقتداء بغيره صلى الله عليه وسلم كعبسى
 وموسى الا أن يقال انه مبنى على أن شرع من قبلنا شرع لنا فيالم يرد عن نينافيه شيء كما هو ذهب السادة
 المالكية الذين منهم المصنف وهو قول ضعيف عند الشافعية وعلى الاول فكل أمة مأمورة بالافتداء
 برسولها فهو على سبيل التوزيع (قوله في أقوالهم وأفعالهم) أى وتقر برأيتهم وسكوتهم على العمل
 اذ لا يقرّون على خطأ ويستثنى من ذلك ما ثبتت خصوصيته بهم كسكاح ما زاد على الاربع ويعلم من
 ذلك أنه ليس للكاف من أن يتوقف في فعل شيء مما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم لاحتمال الخصوصية
 بل يقبمه في جميع أقواله وأفعاله الاما ثبت انه من خصوصياته لاطلاق قوله تعالى قل ان كنتم تحبون
 الله فاتبعونى وقد أجمعت الصحابة على اتباعه عليه الصلاة والسلام في أقواله وأفعاله من غير
 توقف لكن هذا بالنظر للغالب والانقد وقع منهم التوقف في غزوة الفتح حيث أمرهم النبي صلى الله
 عليه وسلم بالفطر في رمضان فاستمرواعلى الامتناع فتناول القدح وشرب فشرابوا وفي غزوة الحديبية
 حيث أمرهم صلى الله عليه وسلم بالنحر والحلق فلم يفعلوا الاستغرافهم في التفكير فيما رقع من المشقة وذلك
 أنه صلى الله عليه وسلم قدم هو وصحابه معتمرين ونزلوا بأقصى الحديبية فنعهم المشركون من دخول مكة
 فأرسل صلى الله عليه وسلم عثمان بن عفان بكتاب لاشراف قريش يعلمهم بأنه انما قدم معتمر الامتلا
 فصموا على أن لا يدخل مكة هذا العام ثم مرى رجل من أحد الفريقين على الفريق الآخر فكانت
 بينهما عاركة بالنبيل والجرارة فأمسك رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضهم وأمسكوا عثمان رضى الله
 عنه وأشاع بليس أنهم قتالوه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تبرح حتى تناجزهم الحرب ودعا الناس عند
 الشجرة للبيعة على الموت أو على أن لا يفر رافيا يعوه على ذلك فلما سمع الكفار بالبيعة نزل بهم
 الخوف وأرسلوا رجلا منهم يعتذر بأن القتال لم يقع الا من سفهائهم وطلب أن يرسل من أمر منهم فقال صلى
 الله عليه وسلم اتى غير مرسلهم حتى ترسلوا أصحابى فقال ذلك الرجل أفضتنا فبعث اليهم فارسلوا عثمان
 وجاعة من المسلمين ووقع الصلح بينه صلى الله عليه وسلم وبين ذلك الرجل على شرط ان يوضع الحرب
 بينهم عشرين وأن يؤمن بعضهم بعضا وأن يرجع عنهم عامهم ويأتى معتمر فى العام القابل وأن يرد
 اليهم من جاء منهم مسلما وأن لا يردوا اليه من جاء اليهم ممن تبعهم وكتب لهم على بن أبى طاب بذلك كتابا
 فكره المسلمون هذه الشروط وقالوا يا رسول الله ان ترد ولا يردون قال نعم أما من ذهب منا اليهم فأبعده
 الله تعالى ومن جاء منهم الينا فسيجعل الله له فرجا ومخرجا ثم قال صلى الله عليه وسلم لأصحابه قوموا فاحجروا
 واحلقوا قال الراوى فوالله ما قام منهم أحد حتى قال ذلك ثلاثا فلما لم يفعلوا دخل على أم سلمة وقال هلك
 المسلمون أمرتهم أن يحلقوا وأن ينحروا فلم يفعلوا فقالت يا رسول الله لانهم فانه شق عليهم هذا الصلح
 اخرج ولا تكلم أحد حتى تفعل ذلك فخرج فنحروا بيده ودعا حالقه فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا وجعل
 بعضهم يحاق بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا كفى البخارى (قوله وهذا بعينه هو برهان وجوب
 الثالث) تقريره أن تقول لو خاوا بكتبان شيء مما أمروا بقلبه للخاق لا تقبل الكتبان طاعة في
 حقهم عليهم الصلاة والسلام لانهم أمورون بالافتداء بهم في أقوالهم وأفعالهم ولا يأمر الله بمحرم ولا
 مكروه لكن انقلاب الكتبان طاعة باطل لانه محرم بالاجماع ملعون فاعله اذا علمت ذلك تعلم أن المراد
 بتول المصنف وهذا بعينه الخ المماثلة في التقرير فقط لا للمماثلة في الذات لان هذا الدليل مغاير للدليل الذى

لان الله تعالى أمرنا
 بالافتداء بهم في أقوالهم
 وأفعالهم ولا يأمر الله تعالى
 بفعل محرم ولا مكروه وهذا
 بعينه هو برهان وجوب
 الثالث

قبله اذ مقدم شرطية الاول وتاليها اعم من مقدم شرطية الثاني وتاليها كما لا يخفى (قوله وأما دليل جواز الخ) عبر هنا بالدليل وفيما قبله بالبرهان للتفنن وهو ارتكاب فنين أى نوعين من التعبير لدفع نقل التكرار اللفظي (قوله الاعراض البشرية) آل العهد والمعهود وهو الاعراض البشرية التي لا تؤدى الى نقص في مراتبهم العلية لانها المتقدمة في كلامه (قوله فمشاهدة وقوعها بهم) يؤخذ من ذلك مقدمة صغرى قائلة الاعراض البشرية شوهة ووقوعها بهم ويضم اليها مقدمة كبرى قائلة وكل ما كان كذلك كان جائزا لان الوقوع يستلزم الجواز وبمجموع هاتين المقدمتين قياس اقتراني ويحتمل تقريره استثنائيا بان تقول لولم تجز الاعراض البشرية في حقهم عليهم الصلاة والسلام لما وقعت بهم لكن التالي باطل لمشاهدة وقوعها بهم ولا يخفى أن مشاهدة ذلك انما وقعت ممن عاصروهم فاندفع ما قيل كيف يقول المصنف مشاهدة وقوعها بهم مع تألم نشاهد ذلك ويمكن أن يكون المراد بالمشاهدة ما يشمل المشاهدة حكما كما لو غ ذلك لتباين التواتر (قوله اما الخ) غرضه بذلك بيان الفوائد المترتبة على وقوع الاعراض البشرية بهم عليهم الصلاة والسلام (قوله لتعظيم أجورهم) أى كفى الامراض ونحوها فانه يترتب عليها تعظيم الاجور ولهذا قال صلى الله عليه وسلم أشدكم بلاء الانبياء ثم الاولياء ثم الأئمة فالأئمة مثل وقال الامام القشيري ليس كل أحنا هلا للبلاء اذ البلاء للأولياء وأما الاجانب في تجاوز عنهم ويحلى سبيلهم وروى أنه صلى الله عليه وسلم أراد أن يتزوج بإمرأة فقيل له انها لم تمرض فأعرض عنها وحكى أن عمارة ابن باسرتزوج امرأته لم تمرض فطلقها * فان قيل ان تعظيم أجورهم لا يتوقف على وقوع تلك الامراض بهم لجواز ان الله تعالى يعظم أجورهم بدون ذلك * أوجب بانه تعالى لا يستل عمما يفعل (قوله أوللتشريع) أى تشريع الاحكام لنا لاجل أن نعلمها كما علمنا أحكام السهوى في الصلاة من سهو سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم فيها لا يقال التشريع كما يحصل بالفعل يحصل بالقول لانا نقول دلالة الفعل أقوى من دلالة القول لانه قد يعتقد المكلف في القول أنه ترخيص فيخالفه كأن يعيد الصلاة من أولها اذا سها فيها ولا يقتصر على السجود محتجبا بانه لولا أنه ترخيص لفعله النبي صلى الله عليه وسلم وأما الفعل فلا يمكن فيه ذلك لانه لا يعدل أحد عن فعله صلى الله عليه وسلم بعد رؤيته أو ثبوته اذ لا يفعل صلى الله عليه وسلم لنفسه الا الأفضل (قوله أوللتسلي عن الدنيا) أى تسلي غيرهم عنها وذلك أنه اذا رأى مقامات هؤلاء السادات الكرام الذين هم خيرة الله من خلقه وصفوته من عباده مع ما وقع لهم من تلك الاعراض تسلى وتصبر عنها والدنيا بضم الدال وكسرها والمراد منها هنا الاموال وتوابعها كالجاه والفخر والراحة واللذة وأما في قوله وعدم رضاه بهادار جزاء الخ فالمراد بهما بين السماء والارض وأجالة العالم (قوله أوللتنبيه خسة قدرها عند الله تعالى) أى تنبيه غيرهم لحقارة قدرها عنده تعالى وذلك لانه اذا رآهم معرضين عنها اعراض العاقل عن الحيفة تنبوية تيقظ لحقارة قدرها عند الله تعالى ولذلك قال صلى الله عليه وسلم الدنيا جيفة فمروا على من اهلها فليأخذ منها ما لم يمسسه الله تعالى وقال صلى الله عليه وسلم لو كانت الدنيا نازن عند الله جناح بعوضة ماسق الكافر منها جرعة ماء قال صلى الله عليه وسلم خطا بالابن عمر والمراد ما يعمه وغيره كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل زاد الترمذي وعد نفسك من أهل القبور والغريب هو الذي قدم بلد الامسكن له فيها ولا أهل تقامى النزل والمسكنة في غربة وتعلق قلبه بالرجوع الى وطنه ولما كان الغريب قديما في بلاد الغربة أضرب عنه بقوله أو عابر سبيل أى بل كن مثل المار في الطريق لاجل أن يصل الى وطنه وبينه وبينه مفاوز ومهاالك فهل له أن يقيم لحظة وقوله وعد نفسك من أهل القبور كناية عن ملاحظة الموت وعدم طول الامل وقد بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أسامة بن زيد اشترى جارية الى شهر فقال صلى الله عليه وسلم ان أسامة والله لطويل الامل

وأما دليل جواز الاعراض البشرية عليهم فمشاهدة وقوعها بهم اما لتعظيم أجورهم أوللتشريع أو للتدلي عن الدنيا أوللتنبيه خسة قدرها عند الله تعالى (قوله وكل ما كان كذلك كان جائزا) المراد كل ما شوهه وقوعه بهم على وجه مخصوص والا فالواجب شوهه وقوعه بهم

ثم قال ما رفعت قدسي وظننت اني اضعها حتى اقبض ولا فتحت عيني وظننت اني اغمضها حتى اقبض
ولا اقمتم لقمه وظننت اني اسيغها حتى اقبض والذي نفس محمد بيده ان ما وعدون لآت وما اتم
بمجزين * واخرج أبو نعيم عن أبي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله مالي
لا أحب الموت فقال ألك مال قال نعم قال صلى الله عليه وسلم قدمه فان قلب المؤمن مع ماله ان قدمه أحب
ان ياحقه وان أخره أحب ان يتأخر عنه * واعلم ان النعم الوارد في الدنيا انما هو الدنيا الشاغلة عن الله
تعالى وعلما يحمل قوله صلى الله عليه وسلم الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ذكر الله وما والاه أي من التسبيح
والتحميد والتهلل أما الدنيا التي لم تشغل عنه فلا ذم فيها بل هي محموده يحمل عليه قوله صلى الله عليه وسلم
نعم الدنيا مطية المؤمن بها يصل الى الخيرو بها ينجو من الشر وبذلك يعلم انها ليست محموده لذاتها ولا مذمومة
لذاتها وقد قال الزمخشري في ذمها

صفت الدنيا لا اولاد الزنا * ولن يحسن ضربا وأوغنا

وهي للحر مخاض كدر * غبن الحر لعمرى غينا

ومراده بالحر كامل الاخلاق حسن الفعال طيب الاصول وهو المراد بقول الشاعر

سألت الناس عن خل وفي * فقالوا ما الى هذا سبيل

تمسك ان ظفرت بنديل حر * فان الحرفى الدنيا قليل

وهو المراد ايضا بقول الامام الشافعي رضى الله عنه الحر من راعي وداد لحظها ونمي لمن أفاده لفظه (قوله
وعدم رضاه بها الخ) عطوف على مدخول اللام في قوله خمسة قدرها الخ من عطف المسبب على السبب
فلخسة قدرها عند الله تعالى لم يرضها دار جزاء لانبيائه وأوليائه اذ ارضها دار جزاء لما جأهم منها مع
أهم أكثر الخلق عبادة وأشد هم طاعة (قوله باعتبار احوالهم فيها الخ) متعلق بكل من التسلط
والثنيه ويصح أن يكون متعلقا بكل من الافعال الاربعه على وجه التنازع وقول بعضهم انه متعلق
بقوله وعدم رضاه بهانيه بعد لا يخفى (قوله ويجمع معاني هذه العقائد الخ) لما انتهى الكلام على
ما يجب على المكلف معرفته تم القائمه ببيان فضل الكامة المشرفة التي هي كلمة التوحيد فقال ويجمع
معاني هذه العقائد الخ واطرافه معاني لما بعده للبيان أي معاني هي هذه العقائد جمع عقيدة بمعنى معتقده
فعيلة بمعنى معتقده وقوله كاهما بال نصب على انه توكيد للمعاني واما بالجر على انه توكيد لهذه العقائد
وقوله قول لاله الا الله الخ فاعل لقوله يجمع لكن على تقدير مضاف أي معنى قول لاله الا الله الخ لان
الجامع لما ذكرنا هو المعنى لا اللفظ فالقول بمعنى القول واطرافه لما بعده للبيان أي مقول هو لاله الا الله
الخ ووجه جمع معنى ذلك لمعاني هذه العقائد انه يستلزمها كما سيوضحه المصنف والمستلزم للوازم متعددة
يصح وصفه بجمعه لها واعلم انه يختلف في أن خبر لافي الكلمة المشرفة محذوف وانما اختلف هل
يقدر من مادة الوجود أو من مادة الاكان والمختار الثاني لكن استشكل بأنه لا يستفاد من الكامة
المشرفة حينئذ ثبوت الوجود له تعالى لانه يصير المعنى لاله يمكن الا الله فانه يمكن وهل هو موجود
لا يستفاد ذلك * وأجيب بان المقصد من الجملة انما هو نفي امكان غيره لا اثبات الوجود له تعالى لان
وجوده تعالى مسلم الثبوت والمشهور ان الاستثناء متصل لان المستثنى منه كى يشمل المستثنى وغيره وقيل
انه منقطع لانه يجب على المتكلم بهذه الكامة أن يلاحظ ان النبي متوجه على ما عدها تعالى وحينئذ
فالمستثنى منه غير شامل للمستثنى وقيل انه لا متصل ولا منقطع فالحلاف في ذلك على أقوال ثلاثة (قوله اذم معني
الالهية الخ) تعليل لقوله ويجمع معاني هذه العقائد الخ قد فرغ المصنف على ذلك قوله فعني لاله الا الله الخ

وعدم رضاه بهادار جزاء
لانبيائه وأوليائه باعتبار
أحوالهم فيها عليهم الصلاة
والسلام ويجمع معاني هذه
العقائد كلها قول لاله الا الله
محمد رسول الله اذ معني
الالهية استغناء الاله عن
كل ما سواه واقتدار كل
ماعداء اليه فعني لاله الا الله

(قوله لكن على تقدير
مضاف) لم يحتاج لتقدير
المضاف ان فهمت أن الجمعية
جمعية دلالة للاستلزام (قوله
والمختار الثاني) اختار الاول
عبد الحكيم ووجه بان
هذه الكامة كلمة توحيد
والتوحيد اثبت ذات في
الوجود ونفي ماعداءها فيه
لا اثبات امكان ذات ونفي
امكان غيرها أو ايضا المقصود
من هذه الجملة الرد على من
ادعى وجود غيره لاعلى
من ادعى امكان غيره * ان
قلت تقدير الخبر من مادة
الامكان فيه الرد على من
ادعى وجود غيره لزم وما فهو
مستفاد من الجملة بطريق
برهاني فهو أولى * قلت
الاولى مخاطبة الخصوم في
هذا المقام الصريح للإشارة
الى أنهم في غاية من البلادة
لا يفهمون بالكفاية ونحوها

لأنه يلزم من كون معنى الألوهية استغناء الاله عن كل ماسواه واقترار كل ماعداه اليه أن معنى الاله المستغنى عن كل ماسواه المقتدر اليه كل ماعداه وإذا كان معنى الاله ما ذكر كان معنى لاله الاله لا مستغنى عن كل ماسواه الخ فتلخص أن معنى الألوهية استغناء الاله عن كل ماسواه الخ ومعنى الاله المستغنى عن كل ماسواه الخ ومعنى لاله الاله لا مستغنى عن كل ماسواه الخ هذا ما ذكره المصنف هنا والمشهور أن معنى الألوهية كون الاله معبودا بحق ويلزم من ذلك استغناؤه عن كل ما سواه الخ ومعنى لاله الاله المعبود بحق ويلزم من ذلك أنه مستغنى عن كل ماسواه الخ وإذا كان معنى الاله ما ذكر كان معنى لاله الاله لا معبود بحق الاله ويلزم من ذلك أنه لا مستغنى عن كل ماسواه الخ إذا علمت ذلك علمت أن ما ذكره المصنف في التفاسير تفسير باللازم لا بالمعنى المطابق وإنما اختار التفسير باللازم لأن اندراج معاني العقائد المذكورة فيه أظهر منه في المعنى المطابق وبذلك يندفع ما دعاه بعض الفرق الضالة بأن المصنف لم يعرف معنى الكلمة المشرفة والا لما فسرها بما ذكر (قوله لا مستغنى عن كل ماسواه الخ) هكذا في كثير من النسخ بفتح الياء من غير تنوين وفيه أن ذلك شبيه بالضاف فحقه النصب مع التنوين كما في بعض النسخ الا ان يقال انه جار على طريقة البغداديين الذين يجرون الشبيه بالضاف مجرى المفرد في ترك تنوينه أو يقال ان قوله عن كل ماسواه ليس متعلقا بذلك حتى يكون شديدا بالضاف بل متعلق بمحذوف والتقدير لا مستغنى يستغنى عن كل ماسواه الخ (قوله ومقتدر اليه الخ) بالرفع أو بالنصب لا البناء لعدم تكرار لاف وهو على حذف طم لارجل في الدار وامرأة بخلاف ما اذا تكررت كفي لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم (قوله كل ماعداه) عدل عن كل ماسواه مع اتحاد المعنى لمجرد التفتن وقد تقدم تفسيره (قوله أما استغناؤه جل وعز عن كل ماسواه الخ) لما ذكر أن معنى الألوهية التي انفرد بها المولى سبحانه وتعالى استغناؤه عن كل ماسواه واقترار كل ماعداه اليه أخذيين ما ندرج تحت كل من العقائد المتقدمة وانما قدم الاستغناء على الاقترار لان الاول وصفه تعالى والثاني وصف ماسواه (قوله فهو يوجب له تعالى الخ) السر في تعبيره تارة بقوله يوجب وتارة بقوله يؤخذ أن العميدة ان كانت من قبيل الواجب يعبر فيها بالاول تنبيها على أنها واجبة وان كانت من قبيل الجائز يعبر فيها بالثاني تنبيها على انها جائزة كذا قال بعضهم وفيه نظر كما يعلم مما يأتي (قوله والقيام بالنفس) اعترض بأنه يلزم على جعل الاستغناء مستلزما للقيام بالنفس استلزام الشيء لنفسه لما سر من تفسير القيام بالنفس بالاستغناء عن المحل والمخصص * وأجيب بان الاستغناء الذي فسره بالقيام بالنفس أخص من الاستغناء عن كل ماسواه لانه يشمل الاستغناء عن غير المحل والمخصص (قوله ويدخل في ذلك) أي في التنزه عن النقائص وأشار بالتعبير بقوله ويدخل الى انه عام لشموله ما ذكر وغيره كوجوب التقدم والبقاء وغيرهما (قوله وجوب السمع له تعالى والبصر والكلام) أي ولوازمها وهي كونه تعالى سميعا وبصيرا ومتكلما اذا علمت ذلك علمت انه اندرج في استغناؤه تعالى عن كل ماسواه احدى عشرة صفة من الواجبات واحدة نفسية هي الوجود واربعه سامية وهي التقدم والبقاء والخالفه للحوادث والقيام بالنفس وثلاثة من صفات المعاني وهي السمع والبصر والكلام وثلاثة معنوية وهي كونه تعالى سميعا وبصيرا ومتكلما معلوم انه اذا وجبت هذه الصفات استحال اضرادها وهي احدى عشرة أيضا وسيأتي تمام كل من الواجبات والمستحيلات فتنبه (قوله ادلولم يحب له هذه الصفات الخ) هذا قياس استغناؤه عن كل ماسواه منه الاستثنائية القائلة لكن احتياجه الى ذلك باطل لمنافاه للاستغناء ويان ذلك تفصيلا أن نقول لو لم يجب له الوجود لا احتاج الى المحرث والاحتياج ينافي الاستغناء ولو لم يجب له التقدم لا احتاج الى المحرث والاحتياج

لا مستغنى عن كل ماسواه
وبفتقر اليه كل ماعداه الا
الله تعالى أما استغناؤه جل
وعز عن كل ماسواه فهو
يوجب له تعالى الوجود
والقائم والبقاء والخالفه
للحوادث والقيام بالنفس
والتنزه عن النقائص
ويدخل في ذلك وجوب
السمع له تعالى والبصر
والكلام ادلولم يحب له هذه
الصفات لكن احتياجه الى
المحرث والمحل أو من يدفع
عنه النقائص

(قوله من العقائد) بيان
للاكل

(قوله لان الاندراج انما يتأتى على الدليل العقلي الخ) أى الاندراج فى الجملة الاولى الاينافى ان جميع السمعيات مندرجة فى الجملة الثانية اعنى محمد رسول الله ومن جملة السمعيات لوازمها ان نظر الى أن السمع والبصر والكلام دليلهاسمى (قوله قصده بذلك ابطال وجوب فعل شئ الخ) للعلامة الامير * سبحان مولانا الحكيم تكرما * (٤٧) رب العباد بفضله أنشأها *

وأمدهم نعماصفت من فضله
لايستطيع لها الشكور
جزاها

سيان فيها شاكرا ككافر
بل شاكر النعمى أشد فهاها
احذر ظن بشكره جازيته
فالشكر منه نعمة أو لاها
وشقى أناس آخرون بعمله
فيه يعود من الشكر وورداها
بالسكك منه صائرون
الحكمة

و يؤخذ منه تنزهه تعالى
عن الاغراض فى أفعاله
وأحكامه والالزم اقتقاره
الى ما يحصل غرضه كيف
وهو جل وعز الغنى عن كل
ماسواه و يؤخذ منه أيضا أنه
لايجب عليه تعالى فعل شئ
من الممكنات ولا تركه

سبحانه ربنا واعم لها
قولوا لقوم الزموم مصالحا
يا بش ما فاهم به قد فاهما
من أين أتم ليه شغرى
فاعقوا
آراؤهم ضلت وزاد عماها
وقوله من أين أتم أى أتم
عدم لولا فضل الله ما أنشأكم
من العدم فكيف لايجب لكم
عليه شئ وان عبدا يتجارى
على لهما منه المقالة لحقيق

ينافى الاستغناء ولولم يجب له البقاء لاحتاج الى المحدث والاحتياج بنافى الاستغناء ولولم يجب له المخالفة للحوادث لاحتاج الى المحدث والاحتياج بنافى الاستغناء ولولم يجب له القيام بالنفس بمعنى الاستغناء عن المخصص لاحتاج الى المحدث والاحتياج بنافى الاستغناء ولولم يجب له التنزه عن النقائص لاحتاج الى من يدفع عنه النقائص والاحتياج بنافى الاستغناء وعلم من ذلك أن قوله الى المحدث أو المحل أو من يدفع عنه النقائص على التوزيع فالاول بالنسبة للوجود والقدم والبقاء والمخالفة للحوادث وأحد شق معنى القيام بالنفس والثانى بالنسبة لشقه الآخر والثالث بالنسبة للتنزه عن النقائص وانما التفت هنا للدليل العقلي فى السمع وما بعده مع ان المعول عليه فى ذلك انما هو الدليل الثقلي كما مر لان الاندراج انما يتأتى على الدليل العقلي لا الثقلي كما هو واضح (قوله و يؤخذ منه) أى من استغناؤه جل وعز عن كل ماسواه وقوله أيضا أى كما أخذ منه ما تقدم وقوله تنزهه تعالى الخ لايجب أنه مما يندرج تحت المخالفة للحوادث وقد تقدم ذكرنا وانما صنف عليه المصنف مع الاندراج المذكور لمزيد الاهتمام به دفعا لتوهم عدم اندراج ذلك فى كلمة التوحيد (قوله عن الاغراض) جمع غرض وهو المصلحة المترتبة على الفعل أو الحكم من حيث كونها مقصودة منه بخلاف الحكمة كما تقدم (قوله والالزم الخ) يؤخذ منه قياس استثنائى نظمه هكذا لولم يكن متنزعا عن الاغراض فى أفعالها وحكامها لزم اقتقاره تعالى الى ما يحصل غرضه لكن التالى باطل واذا بطل التالى بطل المقدم ثبت نقيضه وهو المطلوب فتأمل (قوله الى ما يحصل غرضه) أى الى فعل أو حكم يحصل مقصوده ومطلوبه (قوله كيف) اسم استفهام على وجه التعجب والواو فى قوله وهو جل وعز الخ للحال أى كيف يصح ذلك والحال أنه جل وعز الغنى عن كل ماسواه (قوله و يؤخذ منه) أى من استغناؤه جل وعز عن كل ماسواه وقوله أيضا أى كما أخذ منه ما تقدم وقوله أنه لايجب عليه الخ لايجب أن يكون ذلك غرضا أولا وهو المتبادر لكن صرح المصنف فى شرحه بان الغرض من ذلك ابطال أحد قسمي الغرض وبيان ذلك أن الغرض على قسمين أحدهما مصلحة تعود عليه تعالى والآخر مصلحة تعود على خلقه وكلاهما محال وقد تقدم ابطال الاول فى قوله و يؤخذ منه أيضا تنزهه تعالى عن الاغراض الخ والقرينة على أنه أراد خصوص الاغراض العائدة عليه تعالى الاضافة الى الضمير فى قوله الى ما يحصل غرضه وكذا أشار الى ابطال الثانى بقوله و يؤخذ منه أيضا أنه لايجب الخ على ما صرح به المصنف فى شرحه وعلى فرض أنه قصد ذلك يكون الكلام مشكلا لان الغرض كما تقدم هو المصلحة المترتبة على الفعل أو الحكم من حيث كونها مقصودة منه وحينئذ فلا بد من شيئين الغرض وما قصد منه ذلك الغرض لم يذكر المصنف الا الثواب فيستل ويقال أين الغرض وما صدر منه ذلك الغرض وأجيب بان المراد من الثواب مقدار من الجزاء وهو غير الفعل الذى هو تعلق القدرة به المسمى بالانابة فالغرض هو الاول

بالخسران لولا حاصه وكرمه كما أشار اليه فى المطاع وقوله فاهم على لغة ان أباهما وقوله * بل شاكر النعمى أشد فهاها * يعنى أن تجزى من كافرهما والفهمه المجزى عن النطق الفصيح وذلك أن الشكر زيادة نعمة أعطيت له ومن زاد عليه الدين كان ممن الوفاء أعجز وبالتفليس لولا الكرم أجدر لن يدخل أحدكم الجنة بعمله بل فى الحقيقة لا يعمل أحدكم انما هو بطاهر بفضل عليكم الفاعل فاحفظ هذا فالمرجو أن يعينك على عدم الرياء والتعجب

وما قصد منه ذلك الغرض هو الثاني وعلى تقدير أن يراد بالثواب الأمانة فلا مانع من كونه غرضاً مقصوداً من الفعل وهو خلقه تعالى الطاعة التي ترتب عليها الثواب إذ لا يمتنع ترتب فعل على فعل آخر ومع ذلك كله فهو غير مناسب لظاهر صنيع المتن كإعلاء المنى إنما هو الوجوب المستفاد من العقل أخذاً من قوله إذ لو وجب الخ وأما الوجوب المستفاد من الشرع فهو ثابت لا منفي فالثواب مثلاً جائز في حقه تعالى عقلاً لكنه واجب شرعاً لأنه قد ورد الوعد به في الكتاب والسنة (قوله إذ لو وجب الخ) أشار بذلك إلى قياس استثنائي نظمه هكذا الوجوب عليه تعالى شيء منها كان جل وعز منفتقاً إلى ذلك الشيء ليتمكّل به غرضه إذ لا يجب في حقه تعالى إلا ما هو كمال له كيف وهو جل وعز الغنى عن كل ما سواه وأما افتقار كل ما عداه إليه جل وعز فهو يوجب له تعالى الحياة وعموم القدرة والإرادة والعلم ولازمها وهو السكون وسيد كرامة يوجب له تعالى الوحدةانية فالجملّة تسعة وإذا وجدت هذه الصفات استحدثت أضدادها وهي تسعة أيضاً فإذ أضمت التسعة الأولى للاحدى عشرة الواجبة التي تضمنها الاستغناء كملت الواجبات التي ذكرها المصنف وإذا أضمت التسعة الثانية للاحدى عشرة المستحيلة التي تضمنها الاستغناء كملت المستحيلات التي ذكرها المصنف وقد أشار إلى الجائز فيما تقدم بقوله ويؤخذ منه أيضاً أنه لا يجب عليه تعالى الخ فيكامل الواجب في حقه تعالى والمستحيل والجائز كما سيذكره المصنف بقوله فقد بان لك تضمن قول لاله الا الله الاقسام الثلاثة الخ (قوله وعموم القدرة والإرادة والعلم) لا يخفى أن وجوب عموم هذه الصفات فرع عن وجوبها نفسها وحينئذ في كلام المصنف دعوتان الأولى أن افتقار كل ما عداه إليه يوجب له تعالى هذه الصفات نفسها والثانية أنه يوجب عمومها لجميع التعاقبات وهي الممكنات بالنسبة إلى القدرة والإرادة وجميع الواجبات والجائزات والمستحيلات بالنسبة للعلم لكن الدليل الذي ذكره المصنف بقوله إذ لو اتقى الخ إنما ينتج الدعوى الأولى فقط إذ لا يلزم على انقضاء عمومها عدم وجود بعض الحوادث وذلك البعض هو الذي لم تتعاقب به هذه الصفات وأما البعض الذي تتعاقب به إلا مانع من وجوده إلا أن يقال الغرض استواء جميع التعاقبات فالتعاقب بالبعض دون البعض الآخر ترجيح بلا مرجح فيلزم على انقضاء عمومها عدم وجود شيء من الحوادث فتأمل (قوله إذ لو اتقى شيء منها الخ) أشار بذلك إلى قياسين نظامهما هكذا الواتقى شيء من هذه الصفات لما يمكن أن يوجد شيء من الحوادث لكن عدم إمكان وجود شيء من الحوادث باطل إذ لو لم يمكن أن يوجد شيء من الحوادث لما افتقر إليه شيء لكن عدم افتقار شيء إليه باطل كيف وهو الذي يفترق إليه كل ما سواه (قوله) لما يمكن أن يوجد شيء من الحوادث) إنما عبر المصنف بالامكان لأن نفيه يبلغ من نفي الوجود ووجه لزوم عدم إمكان وجود شيء من الحوادث لا تنقضاء شيء من هذه الصفات أنه لو اتفتت الحياة لا تتقن بأفها بل سائر الصفات لأنها شرط فيها وإذا اتقن بأفها لزم التجزؤ فلا يمكن أن يوجد شيء من الحوادث ولو اتفتت القدرة أو عمومها لزم التجزؤ فلا يمكن أن يوجد شيء من الحوادث على ما تقدم ولو اتفتت الإرادة أو عمومها لا تنقضي القدرة لأنها فرع عن الإرادة في التعقل ولو اتفتت القدرة لزم التجزؤ فلا يمكن أن يوجد شيء من الحوادث ولو اتقن العلم أو عمومها لا تنقضي الإرادة لأنه لا يتعقل إرادة من غير علم وإذا اتفتت الإرادة اتفتت القدرة إلى آخر ما تقدم وقوله فلا يفترق إليه شيء فيه إشارة إلى القياس الثاني وقد تقدم

إذ لو وجب عليه تعالى شيء منها عقلاً كالثواب مثلاً لكان جل وعز منفتقاً إلى ذلك الشيء ليتمكّل به غرضه إذ لا يجب في حقه تعالى إلا ما هو كمال له كيف وهو جل وعز الغنى عن كل ما سواه وأما افتقار كل ما عداه إليه جل وعز فهو يوجب له تعالى الحياة وعموم القدرة والإرادة والعلم إذ لا يتقن شيء منها لما يمكن أن يوجد شيء من الحوادث فلا يفترق إليه شيء كيف وهو الذي يفترق إليه كل ما سواه ويوجب له تعالى أيضاً الوحدةانية إذ لو كان معه ثان في الألوهية لما افتقر إليه شيء للزوم تجزؤهما حينئذ

(قوله تعليل لللازمة في الشرطية) وأما قوله ليتمكّل به فاللام للتعديّة صلة مفتقراً أو التعليل الافتقار لللازمة فتأمل

تقريره (قوله كيف وهو الذي يفتقر اليه كل ما سواه) قد سبق الكلام عليه غير مرة فلا تغفل (قوله) ويوجب له تعالى أيضا (أى كما أوجب ما تقدم (قوله اذلو كان معه ثان في الالهية لما افتقر الخ) أشار بذلك الى قياس استثنائي نظمه هكذا لو كان معه ثان في الالهية لما افتقر اليه شئ لكن عدم افتقار شئ اليه باطل كيف وهو الذي يفتقر اليه كل ما سواه ولا يخفى ما في هذا الدليل من القصور لعدم التعرض فيه لباقي الكموم وقوله لزوم عجزهما حينئذ أى حين اذ كان معه ثان في الالهية ووجه لزوم عجزهما حينئذ أنه لا يخالف فاما أن يتفقا واما أن يختلفا وعلى كل يلزم عجزهما أما الاول فلانه يلزم عليه اجتماع مؤثرين على أثر واحد إن أوجدها معا وتحصيل الحاصل ان أوجدها مرتبا واما الثاني فلانه يلزم عليه اجتماع التقيضين ان نفذ مرادهما وان نفذ مراد أحدهما دون الآخر كان الذي لم ينفذ مراده عاجزا فيكون الآخر كذلك لان المقادير المماثلة بينهما وحينئذ ثبت العجز لهما وكذلك لو لم ينفذ مراد كل منهما كما هو ظاهر (قوله ويؤخذ منه) أى من افتقار كل ما عداه اليه جل وعلا وقوله أيضا أى كما أخذ منه ما تقدم وقوله حدوث العالم أى ما سوى الله تعالى ولا يخفى ان هذا رائد على العقائد لكنه مما يتعاقب بها والغرض من ذلك الرد على الفلاسفة وهم كفار من الروم كانوا من أهل يونان وكانوا أهل حكمة وعقل وأخذوا في الترييض والتزهيد وكان رئيسهم الفياسوف قال ابن الصلاح لم يكن عالما ولمابعث مومى عليه السلام في زمانهم دعاهم الى شريعته فابوا واستكبروا وقالوا نحن في غنية عما عندك فانا نقول بما تقول وزيادة وقد قالوا بقدم العالم لكن انما قالوا بقدم أصوله وهى العناصر الاربع الماء والتراب والهواء والنار دون أشخاصه وكذلك قالوا بقدم الافلاك (قوله بأسره) هو كناية عن شمول الحدوث للعالم كما دفعناه التعميم وقوله بأسره لاحاجة اليه لان العالم هو ما سوى الله الآن يقال ان أل في العالم للجنس أو يقال انه توكيد وهو فى الاصل اسم للحبل الذى يربط به الاسير فاذا ذهب قيل ذهب بأسره أى باجعه حتى الحبل الذى يربط به (قوله اذلو كان شئ منه قديما الخ) أشار بذلك الى قياس استثنائي نظمه هكذا لو كان شئ منه قديما لكان ذلك الشئ مستغنيا عنه تعالى لكن التالى وهو كون ذلك الشئ مستغنيا عنه تعالى باطل كيف وهو الذى يجب أن يفتقر اليه كل ما سواه (قوله ويؤخذ منه) أى من افتقار كل ما عداه اليه جل وعلا وقوله أيضا أى كما أخذ منه ما تقدم وقوله أن لا تأثير لشيء الخ لا يخفى أن ذلك مأخوذ من الوحدة كالتقديم التنبيه عليه فى الكلام عليها وانما صرح به المصنف للرد صريحا على الفرق الضالة فبهم الله تعالى وقد تقدم ان الناس فى ذلك على أربع فرق الاولى تعتقد ان النار أو السكين مثلا تؤثر بطبيعتها واذاتها وهذه الفرقة لانزاع فى كفرها والثانية تعتقد ان النار أو السكين مثلا تؤثر بقوة جعلها الله فيها وهذه الفرقة اختلفت فى كفرها والاصح عدم الكفر كما قيل فى المعتزلة القائلين بان العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية بقدره خلقها الله فيه والثالثة تعتقد أن التأثير ليس الاله تعالى لكن تعتقد التلازم بين النار أو السكين مثلا وبين آثارها وهذه الفرقة ليست كافرلة لكن ربما جرحوا ذلك الاعتقاد الى الكفر لانه قديم يؤدىها الى انكار الامور الخارقة للعادة كمعجزات الانبياء عليهم الصلاة والسلام وكبعض الاجساد والرابعة تعتقد أن التأثير ليس الاله تعالى وتعتقد ان مكان التخلف بين النار أو السكين مثلا وبين آثارها وهذه الفرقة هى الناجية ان شاء الله تعالى فالاعتقاد الصحيح أن لا تأثير لشيء من هذه الامور مع امكان التخلف فقد توجد النار ولا يوجد الاحراق كما وقع لسيدنا ابراهيم حين رمى بالمنجنيق فى النار وحفظه الله تعالى منها وقد نزل له جبريل فى تلك الحالة وقال ألك حاجة قال أما إليك فلا فأسره بالدعاء الى الله تعالى فقال علمه بحالى يعنى سؤالى وهذا انما كان

اليه شئ كيف وهو الذى يفتقر اليه كل ما سواه ويوجب له تعالى أيضا الوحدةانية اذ لو كان معه ثان فى الالهية لما افتقر اليه شئ لزوم عجزهما حينئذ كيف وهو الذى يفتقر اليه كل ما سواه ويؤخذ منه أيضا حدوث العالم بأسره اذ لو كان شئ منه قديما لكان ذلك الشئ مستغنيا عنه تعالى كيف وهو الذى يجب أن يفتقر اليه كل ما سواه ويؤخذ منه أيضا أن لا تأثير

عند غلبة الحقيقة عليه فلا ينافي مشروعياً الدعاء كفاً في مواضع كثيرة من الكتاب والسنة وتوضيح ذلك
 أن من اصطفاه الله تعالى قد تغلب عليه الحقيقة فيكتفي بعاهه تعالى عن الدعاء وغيره وقد تغلب عليه
 الشريعة فيدعوه تعالى وقد توجد السكين ولا يوجد القطع كفاً قصة اسمعيل بناء على أن أباه
 أمر السكين على مذبحه والصحيح أنه لم يقع منه الا مجرد الهم على ذلك (قوله من الكائنات) جمع
 كائنة وكائن لكن لما كان المراد به ما لا يعقل من الاسباب العادية جمه بالالف راناً (قوله في أئمة) أي
 أي أثر كان فما اسمية صفة للأثر أي بها للدلالة على العموم كإتقدم نظيره (قوله والالزم الخ) يؤخذ
 من قياس استثنائي نظمه هكذا لو كان لشيء من الكائنات تأثير في أثر ما لزم أن يستغنى ذلك الأثر عن
 مولانا جل وعز لكن التالي وهو استغناء ذلك الأثر عنه تعالى باطل كيف وهو الذي يفتقر إليه كل
 ما سواه (قوله عموماً وعلى كل حال) لم يتعرض المصنف لذلك في شرحه لكنه سئل عن ذلك فقيل
 له ما أردت بقولك عموماً وعلى كل حال فقال عموماً في جميع الذات وعلى كل حال في جميع الصفات اه
 وحينئذ فالجواب على ذلك لكونه أراد المصنف ألى وإن أمكن تفسيرهما غير ذلك كأن يقال عموماً أي
 سواء كان ما يقاونه سبب عادي كالشعب والري أو لا تخلق السماء والأرض وعلى كل حال أي من حالي الوجود
 والعدم فالممكن يفتقر إليه تعالى في الحالتين أمافي حالة العدم فلأنه يحتاج إليه تعالى في إيجاده وأمافي حالة
 الوجود فلأنه فلنابان العرض لا يبقى زمانين افتقر للممكن إليه تعالى في إمداد ذاته بالأعراض التي
 لولا تعاقبها لانهت وان فلنابان العرض يبقى زمانين فاكثرو وهو الراجح افتقر للممكن إليه تعالى
 أيضاً في دوام وجوده بناء على لختار من أن منشأ افتقار الممكن الا مكان أي استواء نسبي الوجود
 والعدم إليه بالنظر لأنه لان هذا الوصف لا يفارقه فيكون مفتقراً إليه تعالى كل لحظة في ترجيح وجوده
 على عدمه وأما على مقابله من أن منشأ افتقاره الحدوث أي الوجود بعدم فافتقر إليه تعالى في دوام
 وجوده ضرورة أن هذا الوصف عني الوجود بعدم قد حصل فلو احتاج إليه بعد حصوله لزم تحصيل
 الحاصل (قوله هذا ان قدرت الخ) اسم الإشارة عائداً لكون ذلك مأخوذاً من افتقار كل ما سواه إليه
 تعالى وهو مبتدأ خبره محذوف والتقدير هذا ثابت وأحصل ان قدرت الخ والمعنى محل كون عدم التأثير
 لشيء من الكائنات في أثر ما مأخوذاً من افتقار كل ما سواه إليه تعالى ان قدرت الخ (قوله يؤثر بطبعه) أي
 بنائه وحقيقته يعني لا بقوة أو دعائها الله فيه (قوله وأما ان قدرته مؤثراً بقوة جعلها الله فيه) أي ولو زعمها
 منه لم يؤثر وقوله كما يزعمه كثير من الجهلة أي من عامة المؤمنين فانهم يعتقدون أن الاسباب العادية تؤثر
 بقوة جعلها الله فيها ولو زعمها منها لم تؤثر فالمراد بالجهلة عامة المؤمنين كما علمت وليس المراد بهم
 المعتزلة لانهم لا يقولون بان الاسباب العادية تؤثر بقوة جعلها الله فيها وإنما يقولون بان العبد يخلق
 أفعال نفسه بقوة خلقها الله فيه وأيضاً لا يحمل التعبير عنهم بالجهلة كما قرر به في الأفاضل (قوله فذلك
 محال) جواباً ما و اسم الإشارة عائداً لكون شيء من الكائنات مؤثراً بقوة جعلها الله تعالى فيه وقوله
 أيضاً كما أن كوز شيء منها مؤثر بطبعه محال وحق المقابلة أن يقول فلا يكون عدمه مأخوذاً من افتقار
 كل ما سواه إليه تعالى بل من استثنائه جل وعز عن كل ما سواه كما هو ظاهر والحاصل انه ان قدرت
 أن تأثير شيء من الكائنات بطبعه فعدمه مأخوذاً من افتقار كل ما سواه إليه تعالى والا لزم أن يستغنى
 ذلك الأثر عن مولانا جل وعز كيف هو الذي يفتقر إليه كل ما سواه وان قدرت أن تأثير شيء من
 الكائنات بقوة جعلها الله تعالى فيه فعدمه مأخوذاً من استثنائه تعالى عن كل ما سواه والا لزم
 افتقاره في إيجاده بعض الأفعال الى واسطة كيف وهو جل وعز انني عن كل ما سواه والفرق بين
 هذين التقديرين أن التأثير في الأول لا يتوقف على مشيئة الله تعالى واختياره لان ما كان بالطبع

لشيء من الكائنات في أثر
 ما، الا لزم أن يستغنى ذلك
 الأثر عن مولانا جل وعز
 كيف وهو الذي
 يفتقر إليه كل ما سواه
 عموماً وعلى كل حال
 هنا ان قدرت أن شيئاً
 من الكائنات يؤثر بطبعه
 وأما ان قدرته مؤثراً بقوة
 جعلها الله فيه كما يزعمه
 كثير من الجهلة فذلك
 محال أيضاً

لا يتوقف على ذلك فليزم فيه أن الأثر مستغن عن الله تعالى ولم يلزم افتقاره تعالى إلى واسطة بخلافه في الثاني فإنه يتوقف على مشيئة الله تعالى واختياره حتى يتحقق القوي في الأسباب العادية فصار الفعل من هذه الخيثة مراداً لله تعالى ولزم افتقاره في إيجاد بعض الأفعال إلى واسطة ولم يلزم أن الأثر مستغن عن الله تعالى فتدبر (قوله لانه) أي الحال والشان وقوله يصير حينئذ أي حين ادقوره مؤثراً بقوة جعلها الله فيه ويؤخذ من ذلك كبرى القياس القائلة لو قدرت أن شيأ من الكائنات يؤثر بقوة جعلها الله تعالى فيه لصار حينئذ مولانا جل وعز مقتراً في إيجاد بعض الأفعال إلى واسطة وقد أشار بقوله وذلك باطل إلى صغراه القائلة لكن كونه جل وعز يصير مقتراً في إيجاد بعض الأفعال إلى واسطة باطل ثم عالج ذلك بقوله لماعرفت الخ فصار نظم القياس هكذا لو قدرت أن شيأ من الكائنات يؤثر بقوة جعلها الله تعالى فيه لصار حينئذ مولانا جل وعز مقتراً في إيجاد بعض الأفعال إلى واسطة لكن كونه جل وعز يصير مقتراً في إيجاد بعض الأفعال إلى واسطة باطل لماعرفت الخ (قوله فقد بان لك الخ) مفرع على البيان السابق من قوله أما استغناؤه جل وعز عن كل ما سواه إلى هنا (قوله تضمن قول لا اله الا الله) أي تضمن معنى قول لا اله الا الله فهو على تقدير المضاف لان المتضمن لذلك انما هو المعنى لا اللفظ كما علم مما مر والمراد بتضمن المعنى لذلك كونه بحيث يؤخذ منه على ما تقدم بيانه وليس المراد به دلالة التضمن التي هي دلالة اللفظ على جزء المعنى كما لا يخفى (قوله للاقسام الثلاثة) أي لانه قد اندرج تحت استغناؤه تعالى عن كل ما سواه أحد عشر من الواجبات وهي الوجود والقدم والبقاء والمخالفة للحواث والقيام بالنفس والسمع والبصر والكلام ولوازمها كما أشار لذلك المصنف في تقدم بقوله أما استغناؤه جل وعز عن كل ما سواه فهو يوجب له تعالى الوجود والقدم الخ وقد اندرج تحت افتقار كل ما سواه إليه جل وعز وعلايقها كما أشار إليه فيما تقدم بقوله وأما افتقار كل ما سواه إليه جل وعز فهو يوجب له تعالى الحياة الخ ومعلوم أنه اذا وجبت هذه الصفات استحالت أضدادها وقد اندرج أيضاً تحت الاستغناء الجائز كما أشار إليه فيما تقدم بقوله ويؤخذ منه أيضاً أنه لا يجب عليه تعالى فعل شئ من الممكنات الخ فتدبر (قوله وهي) أي الاقسام الثلاثة المذكورة (قوله وأما قولنا محمد رسول الله الخ) هذا مقابل لمخدوف والتقدير أما قولنا لا اله الا الله فيدخل فيه ما تقدم وأما قولنا محمد رسول الله فيدخل فيه الخ (قوله فيدخل فيه) أي في معناه لان الدخول ليس في مجرد القول بل في معناه وقوله الايمان الخ أي التصديق بذلك ولا يخفى ان ذلك زائد على المقصود من بيان اندراج العقائد المذكورة فيما تقدم تحت ذلك فالمقصود في الحقيقة قوله ويؤخذ منه وجوب صدق الرسل الخ (قوله بسائر الانبياء) أي بجميعهم أو بباقيهم لان ما اثران أخذ من السور كان بمعنى جميع لمافية من معنى الاحاطة وان أخذ من السور كان بمعنى باق لان معنى السور البقية ومنه سور المؤمن شفاء وقد تقدم أنه اختلفت الروايات في عددهم ففي رواية أنهم مائة ألف وأربعمائة وعشرون ألفاً وفي رواية خمسة وعشرون ألفاً وفي رواية أنهم ألفاً ومائتا ألف وفي رواية وأربعمائة ألف وأربعمائة وعشرون ألفاً والصحيح الامسالك عن حصرهم في عدد لانه ربما أدى إلى اثبات النبوة لمن ليس كذلك وإلى تفهام من هو كذلك فيجب الايمان بأن الله أنبياء على الاجال الا خمسة وعشرين فيجب معرفتهم على التفصيل كما أشار لذلك بعضهم بقوله

حتم على كل ذي التكليف معرفة * بأنبياء على التفصيل قد علموا

في تلك حججنا منهم منهم ثمانية * من بعد عشر ويبقى سبعة وهو

ادريس هو شعيب صالح وكذا * ذوالكفل آدم بالمختار قد حتموا

(قوله والملائكة) وهم أجسام نورانية لطيفة بالقون في الكثرة إلى حد لا يملكه لانه تعالى سفره

لانه يصير حينئذ مولانا
جل وعز مقتراً في إيجاد
بعض الأفعال إلى واسطة
وذلك باطل لماعرفت من
وجوب استغناؤه جل وعز
عن كل ما سواه فقد بان
لك تضمن قول لا اله الا الله
للاقسام الثلاثة التي يجب
على المكلف معرفتها في
حق مولانا جل وعز وهي
ما يجب وما يستحيل وما
يجوز وأما قولنا محمد رسول
الله صلى الله عليه وسلم
فيدخل فيه الايمان بسائر
الانبياء والملائكة

الله تعالى صادقون فيما أخبروا به عنه تعالى لاياً كاون ولا يشربون ولا يتناكحون ولا يتوالدون ولا ينامون ولا تكتب أعمالهم ولا يحاسبون ويحشرون مع الانس والجن ويدخاون الجنة وينتمون فيها بما شاء وقيل يكونون فيها كحالتهم في الدنيا فلا يأكون ولا يشربون بل يلهمون التسبيح والتكديس فيجدون فيه لذة كما يجد أهل الجنة من لذة الطعام والشراب ويجوز عليهم الموت لكن لا يموت أحد منهم قبل النفخة الاولى بل بها الاحلة العرش والرؤساء الاربعة فانهم يموتون بعدها وآخر من يموت ملك الموت لا يعصون الله ما أمرهم ويفعون ما يؤمرون ولا ينافي ذلك ما ينقل عن هاروت وماروت لانه انما ينقله المؤرخون عن الاسرائيليات أى كتب اليهود والنصارى ولم يصح فيه خبر كقوله المفسرون وما يذكره كنية المؤرخين من أنهما عوقبا ومسحوا كذب زور ولا يجوز اعتقاده بل الذى يجب اعتقاده ان تعلميهما السحر لم يكن لاجل العمل به بل للتخدير منه وليظهر الفرق بينه وبين المجزة فانه قد وقع أن السحرة كثر والسبب استراق الشياطين السمع وتعليمهم اياهم فظن الجاهلة ان معجزات الانبياء سحر فأنزلها الله ليعلم الناس كيفية السحر ليظهر لهم الفرق بينه وبينها هذا كله بناء على أنهما كانا ملكين وقيل انهما كانا رجلين صالحين وسمايا ملكين لصلاحهما وقد عرفت أنهم بالغون فى الكثرة الى حد لا يعلمه الا الله تعالى فيجب الايمان بهم على الاجال الامن ورد تعيينه باسمه المخصوص وأنوعه فيجب الايمان بهم تفصيلا فالاول كجبريل وميكائيل وامرافيل وعزرائيل ومنكر ونكير ورضوان ومالك والثانى كحمة العرش والحفظة وهم ملائكة موكلون بحفظ العبد قال الله تعالى له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر الله واذكر الابى أنه يحفظ لابن عطية ان كل آدمى يوكله به من حين وقوعه لطفة فى الرحم الى موته أربع مائة ملك وتردد الجزولى هل للجن والملائكة حفظة أولا ثم جزم بأن للجن حفظة واستبعد القول بذلك فى الملائكة قال الاجهورى ولم أفت عليه فى الجن لغيره وكالكتب وهم ملائكة موكلون بكتابة ما يصدر عن المكلف قولا أو فعلا أو اعتقادا أوهما أو عزما أو تقريرا خيرا أو شرا ومفارقتهم عند مجموع الجماع لا تمنع من كتبهم ما يصدر عنه حيثئذ والمشهور أن لكل يوم ولية ملكين وقيل هم ملكان فقط يلزم انه مادام حيا فاذامات قاما على قبره يسبحان ويهللان ويكبران الى يوم القيامة ان كان مؤمنا ويلعنه الى يوم القيامة ان كان كافرا واختلاف فى محلها من المكاف على خمسة أقوال اقل عاتقاه وقيل ذقنه وقيل شفتاه وقيل عنقه وقيل ناخذه وورد فى بعض الآثار كقوله العلامة اللقائى أن بعض الخبرات يكتبها غير هذين الملكين (قوله والكتب السماوية) أى المنزلة من السماء فى الاواح أو على لسان ملك والمراد بها يشمل الصحف وقد اشهر أنها مائة وأربعة صحف شيت ستون وصحف ابراهيم ثلاثون وصحف موسى قبل التوراة عشرة والكتب الاربعة التوراة لموسى والزبور لداود والانجيل لعيسى والفرقان لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم كذا نقل بعض شراح الاربعين عن الخطيب وقيل صحف شيت خمسون وصحف ادريس ثلاثون وصحف ابراهيم وموسى عشرون بالسوية والكتب الاربعة وقيل انها مائة وأربعة عشر صحف شيت خمسون وصحف ادريس ثلاثون وصحف ابراهيم عشرون واختلاف فى عشرة قبيل لآدم وقيل لموسى والكتب الاربعة وهذا القول نص عليه التتائى فى شرح الرسالة حيث قال فائمة الكتب المنزلة من السماء مائة وأربعة عشر الى آخر ما تقدم هذا والتحقيق الامسك عن حصرها فى عدد فيجب اعتقاد أن الله أنزل كتبها من السماء على الاجال نعم الكتب الاربعة يجب معرفتها تفصيلا (قوله واليوم الآخر) الذى هو يوم القيامة وانما وصف بالآخر لانه آخر الايام وقيل لانه لا ليل بعده وأوله من النفخة الثانية وقيل من الحشر وقيل من الموت ولا نهاية له وقيل ينتهى بدخول أهل الجنة الجنة ودخول أهل النار النار والمراد

والكتب السماوية واليوم الآخر

(قوله له معقبات الخ) أى لكل من أسرار جهنم والمستخفي والسارب معقبات ملائكة تتعقب فى حفظه جمع معقبته من عقبه مبالغة عقبه اذا جاء على عقبه لان بعضهم يعقب بعضا أولانهم يعقبون أقواله وأفعاله ليكتبوها والمراد باللقبات الجماعات من بين يديه ومن خلفه أى من جميع جوانبه أو ما قدم وأخر من الاعمال يحفظونه من أمر الله أى من بأسه حين أذنب بالاستعمال والاستغفار أو يحفظونه من الضار وأراقبون أحواله من أجل أمر الله وقيل من بمعنى الباء وقيل من أمر الله صفة ثانية لتعقبات اللهم صل أفضل صلاة على أسعد مخلوقا لك سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم الحمد لله أولا وآخرا وظاهرا وباطنا

بالنفخة الثانية نفخة البعث وهو احياء الابدان من القبور وذلك أنه بعد موت الخلائق بالنفخة الاولى
 وهي نفخة الصعق و بين النفختين أر بعون عاماتمطر السماء ماء كفى الرجال أر بعين يومابشدة كافواه
 القرب حتى يكون الماء من فوق الناس قدرا ثنى عشر ذراعا ثم بأمر الله الاجساد فتثبت كنبات البقل
 حتى اذا تكاملت فكانت كما كانت يقول الله تعالى لصلى جبريل وميكائيل وامرافيل ثم بأمر امرافيل
 فياخذ الصور وهو قرن من نور كهيئة البوق الذى يزمربه لكنه عظيم كعرض السماء والارض كفى
 الحديث ثم يدعو الله الارواح ويلقيها فى الصور و بأمر امرافيل بالنفخ فتخرج الارواح مثل النحل
 فتمشى فى الاجساد مشى السم فى اللدغ وذلك هو المسمى بالنشر وأما الحشر فهو سوق الناس الى المحشر
 ونقل عن الثعلبى أن الناس فى الحشر متفاوتة فمنهم الراكب ومنهم الماشى على رجليه ومنهم من يمشى على
 وجهه ومنهم من هو على صورة القردة وهم الزناة ومنهم من هو على صورة الخنازير وهم الذين كانوا
 يأكلون السحت والمكس ومنهم الاعمى وهو الجائر فى الحكم ومنهم الاصم الابكم وهو من يعجب
 بعلمه ومنهم من يضع لسانه ويسيل القيح من فمه وهم الوعاظ الذين يخالفون أعمالهم أقوالهم ومنهم من
 هو مقطوع الايدي والارجل وهم الذين يؤذون الجيران ومنهم من يصاب على جنود من النار وهم
 السعاة بالناس الى الساطان ومنهم من هو أشد نكرا من الحيفة وهم الذين يقبلون على اللذات
 والشهوات وينعون حق الله من أموالهم ومنهم من يلبس جبة سابعة من قطران وهم أهل الكبر
 والعجب والخيلاء ثم عند وصولهم الى المحشر يقفون فيه وتصطف الملائكة محققين حولهم وتدنو
 الشمس من رؤسهم حتى ما يكون بينها وبينهم الا قدر ميل أى ميل المكحلة لا الميل المعروف فينتد
 يشتد الخوف والهول ويعظم الكرب فيتمنون الانصراف ولو الى النار ثم بعد طول الموقف عليهم
 يلهمون أن الانبياء هم الواسطة بين الله وبين خلقه فيذهبون اليهم يستشفعون بهم واحدا بعد واحد
 فينصل أى يعتذر كل منهم بما وقع له من صورة الخطيئة ويقول لست لها لست لها تقسى نفسى فاذا
 انتهى الامر للرئيس الاعظم والسيد الاكل الاظم قال أنا لها أمتى أمتى ثم يخرج ساجدا تحت
 العرش كسجود الصلاة فيقال يا محمد ارفع رأسك وسل تعطى وشفع يشفع فيرفع رأسه ويشفع فى فصل
 القضاء وهذه هى الشفاعة العظمى وهى مختصة به صلى الله عليه وسلم وله شفاعات أخر بل وغيره من باقى
 الانبياء والائمة والصالحين لانهم يتجاسرون على ذلك بسبب شفاعته صلى الله عليه وسلم فهو الذى
 يفتح لهم باب الشفاعة ثم بعد ذلك يحاسبون الامن ورد الحديث باستثنائه فانه ورد أنه صلى الله
 عليه وسلم قال يدخل الجنة من أمتى سبعون ألفا بغير حساب فقليل له هلا استزدت بك فقال
 استزدته فزادنى مع كل واحد سبعين ألفا فقليل له هلا استزدت بك فقال استزدته فزادنى ثلاث
 حثيث يدهأ وكما قال أى ثلاث دفعات من غير حصر وكيفية مختلفة باختلاف أحوالهم فنه السرور منه
 الجهر ومنه اليسر ومنه العسر ومنه التكريم ومنه التويخ ومنه الفضل ومنه العدل ثم توزن أعمالهم الا
 من ورد النص باستثنائهم كالانبياء والملائكة وسائر من يدخل الجنة بغير حساب وفى وزن أعمال الكفار
 قولان والاصح أنها توزن وأما قوله تعالى فلا تقيم لهم يوم القيامة وزنا فعلى حذف الوصف أى وزنا فاعا وجهه
 المفسرين على أن الموزون الكتب التى هى محائف الاعمال وقيل نفس الاعمال وقيل تصور الاعمال الصالحة
 بصورة نورانية حسنة وتطرح فى كفة النور فتثقل بفضل الله تعالى وتصور الاعمال السيئة بصورة ظلمانية
 قبيحة وتطرح فى كفة الظلمة فتخفف بعدل الله تعالى وقال بعضهم ان الله يخلق أجساما بعدد الاعمال
 كما جاء به الأريضا وظاهر كلام العلماء المأخر ذم الآثار أن خفة الميزان وقوله على كفيته المعهودة فى الدنيا

ما نقل نزل إلى أسفل ثم يرفع إلى عليين وما خفف طاش إلى أعلى ثم ينزل إلى سجين وبذلك صرح القرطبي . وقال بعض المتأخرين عمل المؤمن إذا رجح سعد وتسفلت سيئاته وأما الكافر فتسفل كفته لخلق الأخرى من الحسنات والأصح أن للميزان واحد لا تعاد فيه وقيل لكل أمة ميزان وقيل لكل مكلف ميزان وقيل للمؤمن موازين بعدد خيراتِه وأنواع حسناته فضلاته ميزان ووصومه ميزان وهلم جرا ولا يرد على الأول قوله تعالى - ونضع الموازين القسط - لأن جمعه في ذلك للتعظيم والذي يزن به جبريل فيأخذ بعموده وينظر إلى لسانه وميكائيل أمين عليه وهو على الصراط وقيل قبله ثم بعد ذلك يمرون على الصراط حتى السكفار على الأصح وقيل لا يمرون على جميعه بل على بعضه ثم يتساقطون في النار ، وهو جسر ممدود على متن جهنم أوله في الموقف وآخره على باب الجنة وطوله مسيرة ثلاثة آلاف سنة ألف منها صعود وألف منها هبوط وألف منها استواء كذا قال مجاهد والضحاك . وقال الفضيل بن عياض بلغنا أن الصراط مسيرة خمسة عشر ألف سنة خمسة آلاف صعود وخمسة آلاف هبوط وخمسة آلاف استواء . وقال سيدي محيي الدين بن العربي هو سبع قناطر مسيرة كل قنطرة ثلاثة آلاف عام ألف عام صعود وألف عام هبوط وألف عام استواء فيسأل العبد عن الإيمان على القنطرة الأولى فإن جاء به تاما جاز به إلى القنطرة الثانية فيسئل عن كمال الصلاة فإن جاء به تاما جاز إلى القنطرة الثالثة فيسئل عن الزكاة فإن جاء به تاما جاز إلى القنطرة الرابعة فيسئل عن الصيام فإن جاء به تاما جاز إلى القنطرة الخامسة فيسئل عن الحج وعن العمرة فإن جاء بهما تامين جاز إلى القنطرة السادسة فيسئل عن الطهر فإن جاء به تاما جاز إلى القنطرة السابعة فيسئل عن المظالم فإن كان لم يظلم أحدا جاز إلى الجنة وإن كان قصر في واحدة من هذه الحاصل حبس عند كل عقبة منها ألف سنة حتى يقضى الله بما يشاء وفي بعض الآثار أنه يسأل في الثانية عن صيام رمضان وفي الرابعة عن الزكاة وجبريل في أوله وميكائيل في وسطه يسألان الناس عن عمرهم فيم أفنوه أفي طاعة الله أو معصيته وعن شبابهم فيم أبوه وعن علمهم ماذا عموا به وعن مالهم من أين اكتسبوه وأين أنفقوه والملائكة واقفون يميناً وشمالاً يحتفظونهم بالكلايب وهي شهوات الدنيا تصور بصورة الكلايب مثل شوك السعدان كما في الحديث وهو بفتح السين المهملة نبت ذوشوك ينبت ببعض الجسور تقول له العامة شوك عنتر وأصله رطب ثم يبس ويتصلب ويتفاوتون في سرعة مرورهم عليه وبطئه بحسب تفاوتهم في سرعة إعراضهم عن المحارم وبطئه فمن كان أسرع إعراضاً عن معاصي الله تعالى كان أسرع مروراً وعكسه بعكسه ومن توسط في ذلك كان مروره متوسطاً فالسالمون من الذنوب يمرون كطرف العين وبعدهم الذين يمرون كالبرق الخاطف وبعدهم الذين يمرون كالطير وبعدهم الذين يمرون كالفرس السابق وبعدهم الذين يمرون كأجود بقية البهائم ثم الذين يمرون عدواً ثم يمرون حبوا وهم الذين تطول عليهم مسافة الصراط فيقول الشخص منهم يارب لم أبطأت في فيقول لم أبطي بك وإنما أبطأ بك عمداً وأول من يمر سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وأمه ثم عيسى وأمه ثم موسى وأمه يدعون نبيانياً حتى يكون آخرهم نوح وأمه كما في بعض الروايات وصحح القرافي تبعاً للعزيز بن عبد السلام أنه عريض وفيه طريقان يعني ويسرى فأهل السعادة يسلك بهم ذات اليمين وأهل الشقاوة يسلك بهم ذات الشمال قال بعضهم الأظهر أنه مختلف في الضيق والسعة باختلاف أحوال الناس كأن المرور كذلك والراجح أنه أرق من الشعرة وأحتمن السيف وقدرة الله صالحة لمرورهم عليه مع كونه كذلك والله أعلم (قوله لأنه عليه الصلاة والسلام جاء بتصديق جميع ذلك) أي ويلزم من التصديق برسالته التصديق بجميع ما جاء به فعند التحقيق يدخل في قولنا محمد رسول الله الإيمان بجميع الالهييات أي ما يتعلق بالاله وجميع النبوات أي

لأنه عليه الصلاة والسلام
جاء بتصديق جميع ذلك

ما يتعلق بالانبياء وجميع السمعات من سؤال القبر وعذابه والجنة والنار وغير ذلك (قوله كاه)
 تأكيد للعموم المستفاد من جميع (قوله ويؤخذ منه وجوب صدق الرسل الخ) أي لانه عليه الصلاة
 والسلام جاء بذلك ويلزم من التصديق برسالته التصديق بجميع ما جاء به وقد صرح المصنف هنا بوجوب
 الصدق واستحالة الكذب وأشار الى استحالة الخيانة والكتمان بقوله واستحالة فعل المنهيات كلها
 ويلزم من استحالة الخيانة وجوب الامانة ومن استحالة الكتمان وجوب التبليغ فعلم من ذلك الواجب
 في حق الرسل وكذا المستحيل وسيدكر الجائز فتدبر (قوله واستحالة الكذب عليهم) من عطف
 اللازم على المزموم لانه يلزم من وجوب الصدق استحالة الكذب كما لا يخفى (قوله والالم يكونوا الخ)
 أي والايجب الصدق لهم ويستحيل الكذب عليهم لم يكونوا الخ ووجه ذلك أن الله تعالى قد أخبر
 بصدقهم بخلاف المجزة على أيديهم ويجب أن يكون خبره تعالى على وفق علمه وهو عالم بكل شيء فيلزم
 من ذلك وجوب الصدق لهم واستحالة الكذب عليهم (قوله العالم بالخفيات) إشارة الى بيان وجه الملازمة
 في قوله والالم يكونوا الخ كما تقدم والخفيات غوامض الامور ومشكلاتها ولا يخفى انه اذا كان علما بالخفيات
 كان علما بالجليات الظاهرات من باب أولى وتقسيم الامور الى خفيات وجليات اعماها بالنسبة اليها
 وأما بالنسبة اليه تعالى فكل الامور جليات على حد سواء (قوله واستحالة فعل المنهيات كلها) أي
 الشاملة للخيانة والكتمان ويلزم من استحالة الخيانة وجوب الامانة ومن استحالة الكتمان وجوب
 التبليغ وقد صرح قبل بوجوب الصدق واستحالة الكذب عليهم ولعل المصنف اعلم بما فعل ذلك لان
 مدار الرسالة على الاخبار عن الله تعالى فاحتاج الى ذكر ما يتعلق بالخبر وهو الصدق والكذب بالمطابقة
 بخلاف غيرهما وايضا اللفظ الذي ذكره يدل على مستحيلين وهما الخيانة والكتمان وعلى واجبين هما
 الامانة والتبليغ فكان أخصر من ذكر الواجبين ثم المستحيلين (قوله باقوا لهم) أي كقوله صلى الله
 عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وقوله وأفعالهم أي كتوضئه صلى الله عليه وسلم وغسله وقوله وسكوتهم
 أي كسكوتهم صلى الله عليه وسلم عن ابن عمر لما قال بحضرة أكلت لنا ميتتان ودمان السمك والجراد والكبد
 والطحال فأقره صلى الله عليه وسلم وهو لا يقر على خطأ وان صدر من غير مكاف لان السكوت عليه ان لم
 يأتهم به يوم من جهل حكم ذلك جوازه نعم ان كان من صدر عنه ذلك كافر اعلمت معانده له صلى الله عليه
 وسلم والحال لا يحتمل النسخ لم يدل سكوتهم على جوازه (قوله فيلزم أن لا يكون الخ) أي لانه لو علم الله تعالى
 أن يكون فيها مخالفة لامره تعالى لما أرسلهم ليعلموا الخلق بأقوالهم وأفعالهم وسكوتهم الا لان الله تعالى
 أمر اباقتداء بهم في تلك المخالفة وهو باطل لانه تعالى لا يأمر الا بالطاعة (قوله على سره وحيه) أي على وحيه
 السر فهو من اضافة الصفة للموصوف ويحتمل أن الاضافة للبيان أي على سره وحيه والمراد بالوحي هنا
 الوحي به وهو الاحكام التي جاءت بها الرسل (قوله ويؤخذ منه جواز الاعراض الخ) أي لانه انما ثبت له
 الرسالة والا الوحيه والملكية وكذلك اخوانه المرسلون وحينئذ فلا يمنع في حقهم الا ما يقدر في مرتبة
 الرسالة وتلك الاعراض لا تقدر فيها كما أشار لذلك بقوله اذذاك لا يقدر في رسالتهم أي وكل ما لا يقدر فيها
 فهو جائز (قوله اذذاك لا يقدر الخ) تعليلا لجواز الاعراض البشرية وفي بعض النسخ لان ذلك لا يقدر
 ومعنى لا يقدر لا يطقن ولا ينقص ولما كان عدم القدر لا يقتضي زيادة علوم منزلتهم ضرب عنه بقوله بل
 ذلك مما يزيد فيها وامم الاشارة للجواز لكن المراد منه الجواز الوقوعي لان الذي يزيد في ذلك هو الوقوع
 بالدعل لا مجرد جواز الوقوع (قوله بل ذلك مما يزيد الخ) أي لانه اما أن يقارنه قصد النشر مع كافي الكساح أو
 قصد التقوى على العبادة كافي الاكل أو طاعة الصبر كافي المرض ونحوه واختلف هل الثواب على المصاب

كاه ويؤخذ منه وجوب
 صدق الرسل عليهم الصلاة
 والسلام واستحالة الكذب
 عليهم والالم يكونوا الخ
 لانا العالم بالخفيات جل
 وعز واستحالة فعل المنهيات
 كلها لانهم أرسلوا ليعلموا
 الناس بأقوالهم وأفعالهم
 وسكوتهم ويلزم أن لا يكون
 في جميعه مخالفة لأمر مولانا
 حل وعز الذي اختارهم على
 جميع خلقه وأمنهم على
 سره وحيه ويؤخذ منه جواز
 الاعراض البشرية عليهم
 اذذاك لا يقدر في رسالتهم
 وعلقه بزيادة عند الله تعالى
 بل ذلك مما يزيد

أدعى الصبر عليها فذهب العز بن عبد السلام في طائفة الى الثاني لان الثواب انما يكون على صنع العبد والمصاب لاصنع له فيها وذهب الجمهور الى الاول لقوله تعالى ذلك بأنهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب ولا مخمصة الى أن قال الا كتب لهم به عمل صالح وخطير مسلم عن عائشة مرفوعا ما من مسلم يشك بشوكة فما فوقها الا كتب له بها درجة ومحيت عنه بها خطيئة * واعلم أن الصبر على ثلاثة أقسام أحدها الصبر على العبادات ومشاقها وثانيها الصبر على المصائب وحوارتها وثالثها الصبر على الشهوات ولذاتها قال الضحاك من مرفى سوق فرأى ما يشتهيه ولا يقدر عليه فصر واحتسب كان خيرا من ألف دينار ينفقها كلها في سبيل الله وقال أبو سليمان الرازي تنفس فقبر دون شهوة لا يقدر عليها أفضل من عبادة غنى ألف عام (قوله فيها) أى في علو منزلتهم وانما أنت الضمير لاكتسابه التأييد من المضاف اليه (قوله فقد بان لك الخ) تفرغ على ما تقدم من قوله أما استغناؤه جل وعز عن كل ما سواه الى هنا (قوله تضمن كلتي الشهادة) أى معناهما لان التضمن لذلك اتما هو معناهما لاهما نفسهما كما تقدم والمراد بتضمن المعنى لذلك كونه بحيث يؤخض منه على ما تقدم بيانه وليس المراد به دلالة التضمن كما مر والمراد بكلمتي الشهادة لاله الا الله محمد رسول الله وثني هنا لانهما جاتان الاولى لاله الا الله والثانية محمد رسول الله فجعل كلا من الجملتين كلمة وأفرد فيها بعد حديث أعاد عليهما الضمير مفردا لان الجملتين كالكلمة الواحدة باعتبار كون الايمان لا يحصل الا بمجموعهما ولا يكتفى فيه باحدهما عن الاخرى (قوله مع قلة حروفها) أى لانها أربعة وعشرون حرفا وكانت كلها جوفية للإشارة الى أنه ينبغي الايمان بها من خالص الجوف وهو القلب ولم يكن فيها حرف مضموم بل كلها مجردة عن النقط إشارة الى أنه ينبغي لمن نطق بها أن يتجرد عن كل ما عداه تعالى وكانت أربعة وعشرين حرفا لان الليل والنهار أربع وعشرون ساعة فكل حرف يكفر ذنوب ساعة وكانت سبع كلمات قال الفخر الرازي لان المعصية لا تكون الا من الاعضاء السبعة الاذن والعينان واليدان والرجلان واللسان والبطن والفرج فكل كلمة تكفر معصية عضو وأيضا في ذلك إشارة الى أن أبواب جهنم السبعة مغلقة عن قائلها بفضل الله ورحمته (قوله من عقائد الايمان) بيان لما يجب على المكلف الشامل للواجب والجائز والمستحيل (قوله ولعلها الخ) يعنى لعل الحكمة في جعلها ترجمة على مافى القلب من الاسلام وفي عدم قبول الايمان من أحد الابها اختصارها مع اشتغالها على العقائد التي ذكرها وانما لم يحزم بل أتى بلعل التي للترجي تأديبا مع الباري سبحانه وتعالى بعدم دعوى الغيب ومع النبي صلى الله عليه وسلم اذ لا يحيط أحد بامرار كلمة الا الله تعالى فيمجز أن يكون السرفي ذلك غير ما ذكر (قوله لا اختصارها) أى قلة حروفها لانها من أنها أربع وعشرون حرفا وقوله مع اشتغالها أى اشتغال معناها وقوله على ما ذكرناه أى من العقائد السابقة (قوله جعلها الشرع) فيه ان الشرع كالشريعة بمعنى الاحكام الشرعية وليست بجاعة * ويجب بأنه على تقدير مضاف أى جعلها صاحب الشرع أو ان المراد بالشرع الشارع وهو الله حقيقة والنبي مجازا هذا ما قاله الاشياخ قديما وحديثا وهو صحيح بالنظر لكون الشارع بمعنى المثبت للشرع والموجد له وأما بالنظر لكون معناه المبين والمبلغ وهو ما يؤخذ من كتب التفة وغيرها فهو حقيقة في النبي صلى الله عليه وسلم وهذا التفصيل هو الحق ان شاء الله تعالى (قوله ترجمة) أى تفسيراً ولعله ضمن ذلك معنى الدليل فعدها يعلى في قوله على مافى القلب الخ (قوله من الاسلام) بيان لما من القلب ومقتضى جعله الاسلام في القلب انه اسم للتصديق بجميع ما جاء به النبي صلى الله عليه

فيها قد بان لك تضمين كلتي الشهادة مع قلة حروفها لجميع ما يجب على المكلف معرفته من عقائد الايمان في حقه تعالى وفي حق رسله عليهم الصلاة والسلام ولعلها لا اختصارها مع اشتغالها على ما ذكرناه جعلها الشرع ترجمة على مافى القلب من الاسلام

وسلم معاعلم من الدين بالضرورة وهو مبنى على القول بترادف الاسلام والايمان والراجح تغيرهما
 فالاسلام اسم الاتقياد الظاهري والايمان اسم للتصديق الباطني نعم هما متلازمان فلا يتحقق أحدهما
 بدون الآخر لكن ذلك إنما يكون إذا اعتبر في كل منهما كونه منجيا والا فلا تلازم فقد يوجد الاسلام
 بدون الايمان وبالعكس ولذلك قال تعالى قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا
 فالمراد بالاسلام في ذلك الاتقياد الظاهري الذي لم يصاحبه تصديق باطني (قوله) ولم يقبل من أحد
 الايمان الخ) يصح قراءة الفعل بالبناء للعامل وهو المناسب لما قبله وعلى هذا فالفاعل صميم يعود
 على الشرع والايمان بالنسب على أنه مفعول ويصح قراءته بالبناء للمول وعلى هذا فالإيمان بالرفع
 على أنه نائب فاعل ومقتضى ذلك أنها شرط لصحة الايمان وهو قول ضعيف كما نقول بأنها شرط منه
 والراجح أنها شرط لاجراء الأحكام الدنيوية فقط فهي شرط كإل في الايمان على التحقيق وعلى
 هذا فن أذعن بقلبه ولم ينطق بلسانه لكن لا يعتاد بل اتفق له ذلك فهو مؤمن ناج لسكن لا تجرى
 عليه الأحكام الدنيوية كدفنه في مقابر المسلمين والصلاة عليه ومحل الخلاف المذكور في الكافر الأصلي
 وأما أولاد المؤمنين فليس ذلك فيهم شرطا ولا شرطاً اتفاقاً كالذي له عند في عدم النطق بها فيحكم
 عليهم بالايمان وان لم ينطقوا بها أصلاً نعم يجب عليهم النطق بها في الصلاة دون غيرها خلافاً لما قاله
 الامام مالك رضي الله تعالى عنه من أنه يجب عليهم مرة واحدة كالحج والصلاة والسلام على النبي
 صلى الله عليه وسلم (قوله الايها) ظاهره أنه يشترط النبي والانبيا فلا يكفي الله واحد ومحمد رسول
 مثلاً وهو قول الأكثر وعليه الشافعية وقيل لا يشترط ذلك بل المدار على ما يدل على الاقرار لله
 تعالى بالوحدانية ولمحمد صلى الله عليه وسلم بالرسالة وهو المعتمد عند المالكية وعلى الأول فيشترط
 أيضاً الايمان بلفظ أشهد بأن يقول أشهد أن لا إله إلا الله الخ وأن يعرف المعنى ولو إجمالاً فلو لحن
 أعجمي الشهادتين بالعربية فتلفظ بهما وهو لا يعرف معناهما لم يحكم باسلامه وأن يرتب فلو عكس
 في الشهادتين لم يصح إسلامه على المعتمد وأن يوالي بينهما فلو تراخت الثانية عن الأولى مدة طويلة
 لم يصح إسلامه على المعتمد أيضاً وأن يكون ناغياً عاقلاً فلا يصح اسلام صبي ولا مجنون الانبعا وأن
 لا يظهر منه ما ينافي الاتقياد فلا يصح إسلام الساجد لصنم في حال سجوده وأن يكون مختاراً فلا يصح
 اسلام مكره إلا إذا كان حراً أو مرئياً لأن إكراهه حينئذ يحق وأن يقر بما أنكره أو يرجع عما
 استباحه ان كان كفراً بمجرد مجمع عليه معلوم من الدين بالضرورة أو استباحة محرم الى غير
 ذلك قال بعضهم :

شروط الاسلام بلا اشتباه هقل بلوغ عدم الاكراه
 والنطق بالشهادتين والولا والسادس الترتيب فاعلم واعملا

(قوله فعلى العاقل الخ) الفاء واقعة في جواب شرط مقدر والتقدير إذا كان قدر هذه الكلمة المشرفة
 من أعظم الأمور فعلى العاقل الخ ويصح أن تكون للتفريع على ما تقدم وعلى للبالغة في التأكيد
 للوجوب للاتفاق على عدم وجوب الاكثار وأل في العاقل للاستغراق وأقل الاكثار عند الفقهاء
 ثمانية كل يوم وليلة وعند الصوفية اثنا عشر ألفاً والمراد هنا استغراق جميع الأوقات والأحوال كما يؤخذ
 من كلام المصنف حيث قال حتى تمتزج الخ والأفضل ترك المد في حق الكافر لينتقل الى الايمان فوراً
 بخلافه في حق المؤمن فان الأفضل له المد إلا أن يأمره شيخه بطريقة فيذهبها وقد ورد أن من قال لا إله
 إلا الله ومداهدمت له أربعة آلاف ذنب من الكبائر قالوا يا رسول الله فان لم يكن له شيء من الكبائر

ولم يقبل من أحد الايمان
 الا بها فعلى العاقل

قال يغفر لاهله ولغيره رواه البخاري واختلف في المراد بلد الله كور فقال بعض المشايخ ان يطول
 ألف لا يقدر سبع ألفات وذلك أربع عشرة حركة لان كل ألف حركتان وأن يطول ألف لفظ
 الحلالة بقدر ثلاث ألفات وذلك ست حركات لان كل ألف حركتان كما علمت وقال بعضهم المراد الله
 الطيبى وهو خلاف النقول عن مشايخ الطريق العارفين (قوله مستحضرا لما احتوت عليه الخ)
 أى حال كونه ملاحظا ذلك بقلبه ولو اجالا على ان ذلك ليس بشرط بل أدب من آداب الذكر
 المقررة في محلها ولذلك قال ابن عطاء الله السكندرى لا تترك الذكر لعدم حضورك مع الله فيه فان
 غفلت مع وجود ذكره فمضى أن يرفعك من ذكر مع وجود غفلة الى ذكر مع وجود حضور بل
 ومن ذكر مع وجود حضور الى ذكر مع وجود غيبة عما سوى المذكور وما ذلك على الله بعزيز
 اه نم يشترط أن لا يقصد به غيره والا فلا ثواب له فما يقع الآن من قول سبحانه الله بعد التعجب
 والاثواب فيه (قوله - حتى تخرج مع معناها بلحمه ودمه غاية في الكثرة السابقة وهي كناية عن شدة
 التمكن بحيث اذا تركه جرى على لسانه وقلبه بغير اختياره ويحتمل أن المراد بذلك الاختلاط
 والسرمان الباطنى لانه اذا ذكرها اكثر من ذكرها اختلطت بلحمه ودمه ومرت في ذلك اذ الاكثر
 من اجراء الشئ على اللسان يستلزم حضوره في الجنان الذى هو رئيس الاعضاء وبدل لذلك ما حكي
 عن بعضهم من تهليل دمه حين قطعت رأسه وعن بعضهم من تهليل لسانه حال نموه وقد كان بعضهم
 يقول الله دائما فتواجد فأصاب رأسه حجر فشججه وسأل دمه على الارض فكتب الله الله فهو
 امتزاج سرمان كسرمان الماء في العود الاخضر لا امتزاج عساسة كما امتزاج جسم بالخرفان دفع ما يقال
 ان الامتزاج من خواص الاجسام كما امتزاج الماء بالعسل (قوله فانه يرى لها الخ) علة تقوله فعلى
 العاقل أن يكثر من ذكرها الخ وقوله من الامرار أى من المعارف والاصناف الحميدة التى على الله
 بها باطنه كالزهد والتوكل والحياء وقوله والمجانب أى الكرامات التى يكرمه الله بها كوضع البركة
 في ماله حتى يكثر القليل ويكفى الكثير وكتيسير دراهم وأذناير أو كليهما أو غير ذلك مما تدعو اليه
 الحاجة لكن لا ينبغي كإقاله المصنف للشخص أن يقصد ذلك بشئ من طاعته والادخل عليه الشرك
 اتنى فيجب على المرید أن يصفي باطنه من ذلك حين ذكر كلمة التوحيد فلا يقصد بذكره الارضا
 مولاه وكشف الحجاب عن عين قلبه (قوله ان شاء الله تعالى) أشار بذلك الى أن حصول ما ذكرنا هو
 برادته تعالى فهو المعطى المانع فتدبر جدا كثار الذكر ويتخلف عنه ذلك وحينئذ فالطلب من العبد
 انما هو القيام بالعبادة ويسلم الامور له تعالى متكلا على قسمته في أرزاق الارواح كما يتكلم
 عليه في أرزاق الاشباح (قوله ما لا يدخل تحت حصر) أى تحت عدد محصور وهذا كناية
 عن المبالغة في الكثرة (قوله وبالله التوفيق) أى لا يغيره فتقديم الجار والمجرور لا فائدة الحصر
 والتوفيق لغة التأليف بين شئين فاكثر وشرا خلق الطاعة في العبد كذا عرفه امام الحرمين
 وهو أولى من تعريف الاشعري له بأنه خلق قدرة الطاعة في العبد لان خلق القنطرة على
 الطاعة موجود في الكافر مع أنه غير موفق ودفع ذلك بأنه ليس المراد بالقدرة سلامة الآلات
 حتى يرد ما ذكر بل المراد بها العرض المقارن للطاعة وذلك غير موجود في الكافر لعدم وجود
 الطاعة منه وبهذا كله تعلم أنه لا حاجة لزيادة بعضهم وتسهيل سبيل الخير اليه لاخراج الكافر
 فتأمل (قوله لا رب غيره) خبر لا محذوف والتقدير لا رب غيره موجود والجملة مستأنفة استئنافا
 وهو الواقع في جواب سؤال مقدر فكان سائلا قال للمصنف لم قصرت التوفيق على كونه لله تعالى
 فأجاب بأنه لا رب غيره (قوله نسأله سبحانه وتعالى أن يجعلنا وأحببتنا) يحتمل أنه أراد بالضمير في ذلك

أن يكثر من ذكرها
 مستحضرا لما احتوت
 عليه من عقائد الايمان
 حتى تخرج مع معناها
 بلحمه ودمه فانه يرى لها
 من الامرار والمجانب ان
 شاء الله تعالى ما لا يدخل
 تحت حصر وبالله التوفيق
 لا رب غيره ولا معبود سواه
 نسأله سبحانه وتعالى أن
 يجعلنا وأحببتنا

نفسه فقط وأتى نون العظمة لاظهار تعظيم الله امتثالا لقوله تعالى وأما بنعمه ربك فقد تنبت عظامها
 أن مقام الدعاء يقتضى الذلة والخضوع لان الشخص اذا نظر لنفسه احتقرها بالنسبة اعظمة الله تعالى
 واذا نظر لتعظيم الله اعظمها وقد علم نفسه حديث ابدأ بنفسك ثم بمن تعول ويحتمل أنه أراد نفسه واخوانه
 المسلمين وهو أولى لان الدعاء مع التعميم أقرب الى القبول وعليه فقوله وأحببنا من عطف الخاص على
 العام ونكتته حصول الاطناب المطلوب في مقام الدعاء لحديث ان الله يحب للمحسين في الدعاء (قوله عند
 الموت ناطقين الخ) أى لاجل أن تكون آخر كلامهم من الدنيا فقد روى من كان في آخر كلامه من الدنيا
 لا اله الا الله دخل الجنة أى مع السابقين وروى أيضا من كان آخر كلامه لا اله الا الله حرمه الله على النار (قوله
 عالين بها) أى بدلوها وهو ما دل عليه من العقائد المتعلقة بالله وبرسوله وانما أتى بذلك للإشارة الى أن
 مجرد التعلق به لا ينفع (قوله وصلى الله على سيدنا محمد) وفي بعض النسخ سيدنا ومولانا محمد وعليه فأنما
 قسم السيد على المولى لان السيد في اللغة من يفزع اليه عند الشدائد والمولى الناصر والناصر لا يكون
 الا بعد الفزع فأن دفع بذلك ما يقال ان الاول تقديم المولى على السيد كما في قول الخنساء وان صخرأ *
 لمولانا وسيدنا * لان الاول يحتمل صفة الكمال وغيره فافاه مشترك بين المعتق والعتيق بخلاف الثاني
 فانه خاص بصفة الكمال لانه لا يطلق الا على المعتق والمتعين في البلاغة ساووك طريق الترقى كما في قولهم
 عالم بحر يروجوا فياض (قوله كلما ذكره اذا كرون وغفل عن ذكره الغافلون) كذا بضمير الغيبة
 فيهما وفي رواية بضمير الخطاب فيهما وفي رواية بضمير الخطاب في الاول والغيبة في الثاني وفي رواية بالعكس
 فالصغير اربع وعلى الاول فالضمير الاول والثاني للنبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل العكس ويصح أن يكون
 كل منهما لثقتا للنبي والاولى من هذه الاحتمالات الثالث لان الذي كرون لله أكثر من الغافلين عنه
 والغافلين عن النبي صلى الله عليه وسلم أكثر من الذي كرون له اذ المؤمنون بالنسبة للكافرين
 كالشجرة البيضاء في الثور الاسود وذكرا الاكثر في جانب الله والاكثر في جانب النبي صلى الله عليه
 وسلم أبلغ في كثرة الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم واختلاف فيمن صلى بنحو هذه الصيغة هل يحصل
 له ثواب بعد ذلك العدة أو يحصل له ثواب واحد لكنه أعظم من ثواب الصلاة المجردة عن ذلك فذهب
 بعضهم الى الاول وذهب المحققون الى الثاني وقد حكى أن محمد بن عبد الحكم قال رأيت امامنا الشافعي
 رضى الله عنه في المنام فقلت ما فعل الله بك يا امام قال رحمني وغفرت لي وزفقت الى الجنة كما تزف العروس
 فقلت بماذا بلغت هذا الحال قال بما في كتاب الرسالة من الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت
 وكيف تلك الصلاة قال اللهم صل على سيدنا محمد عدد ما ذكرنا كركنا كرون وغفل عن ذكره الغافلون
 فلما أصبحت أخذت الرسالة و نظرت فوجدت الامر كما رأيت وقال بعض الصالحين رأيت النبي صلى
 الله عليه في المنام فقلت يا رسول الله ما جزاء الشافعي عندك حيث قال في كتاب الرسالة وصلى الله على
 سيدنا محمد كلما ذكرنا كركنا كرون وغفل عن ذكره الغافلون فقال صلى الله عليه وسلم جزاؤه عندي
 أنه لا يوقف للحساب (قوله ورضى الله تعالى الخ) المراد بالرضا في حقه تعالى الانعام أو ارادته فهو
 صفة فعل على الاول وصف ذات على الثاني وهو أعلى من العفو لانه عفو الذنب وعدم العقوبة عليه
 وان لم يكن معه انعام ولذلك قال ابن السجري اللهم ارض عنا فان لم ترض عنا فاعف عنا فان المولى يعفو
 عن عبده وهو غير ارض عنه ولا يختص الترضى بالصحابة بل مثلهم في ذلك العلماء الاعلام والعباد الاخبار
 (قوله والتابعين لهم باحسان) أى ولو بمجرد الايمان فتدخل العصاة لانهم أخرج الى الدعاء من غيرهم
 فليس المراد بالاحسان حقيقته وهي أن تعبد الله كأنك تراه كما في الحديث بل العمل الصالح ولو مجرد

عند الموت ناطقين بكلمة
 الشهادة عالين بها وصلى الله
 على سيدنا محمد كما ذكره
 لنا كرون وغفل عن
 ذكره الغافلون ورضى الله
 تعالى عن أصحاب رسول الله
 أجمعين والتابعين لهم
 باحسان

الإيمان كما علمت (قوله إلى يوم الدين) أي يوم الجزاء الذي هو يوم القيامة ولا بد من تقدير مضاف
 أي إلى قرب يوم الدين لأن الساعة لا تقوم إلا على لضع ابن لضع أي كافر ابن كافر إذ المؤمنون
 يموتون برحمة تهب عليهم قبل النفخة الأولى فلا يموت بتلك النفخة إلا الكفار ولا يخفى أن المراد
 بالتابعين طائفة بعد طائفة فالمسفر هو الطوائف المتتابعة لا طائفة بخصوصها فاندفع الاعتراض بأن
 الدعاء لا يشمل إلا من استقر إلى ذلك دون من مات قبله (قوله وسلام) أي عظيم فالتنوين للتعظيم وهذا
 اقتباس من القرآن وقوله والحمد لله رب العالمين فيه حسن اختتام لأن ذلك آخر دعاء المؤمنين في دار
 الجنان وفيه أيضا إشارة إلى القول لأن ختم الدعاء به علامة على اجابته (قال المؤلف) وهذا آخر
 ما يسره الله تعالى على هذا المتن الشريف على يد العبد المذنب الضعيف المقتدر السيجوري إبراهيم
 جعله الله خاصا لوجهه الكريم ونفع به النفع العميم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين
 وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين * وكان الفراغ من ذلك التأليف يوم الاربعاء المبارك في شهر
 رمضان الذي هو من شهور سنة ١٢٢٧ سبع وعشرين ومائتين بعد الألف من الهجرة النبوية على
 صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التحية وغفر الله لنا ولوالدينا ولشبابنا ولاخواننا في الله تعالى أحياء
 وأمواتا ولكافة المسلمين أجمعين آمين

إلى يوم الدين وسلام على
 المرسلين والحمد لله رب
 العالمين

يقول الفقير إليه تعالى (إبراهيم بن حسن الأنباري) خادم العلم ورئيس لجنة التصحيح
 بمطبعة السيد الجليل (مصطفى الباني الحلبي وأولاده) بمصر المحروسة

أحمد الله وحده لما أنه التعم وحده وأصلى وأسلم على من بعث والكون حالك بظلمة الشرك وعبادة
 الأوثان فنسخ ذلك كله بسنن توحيدية الذي هو السعادة كلها صلى الله وسلم عليه وعلى آله وأصحابه
 ذوى الدين الخالص والإيمان الصريح (أما بعد) فقد تم بمعونة الله تعالى طبع الحاشية الوحيدة
 والدرة القريفة تأليف شيخ الإسلام ومفتي الأمام وحيد زمانه الشيخ إبراهيم السيجوري رحمه الله
 رحمة واسعة ونفعنا بعلمه وبركاته نعم إن حاشيته هذه من أجل الحوامشي وأقعها في تقريب فهم مقدمة
 السنومى الصغرى الذى رضعها فى علم التوحيد تلك المقدمة الطائفة الصيت فى أرجاء المعمورة التى يفهم
 القارئ مبلغ قدرها عناية قضاة أهل السنة والجماعة وتهااتهم على حفظها وفهمها وشرحها وتظيمها
 ووضع الحوامشي والتقارير عليها مما ينطق برفع صوت وأفصح لسان ان لها عندهم قيمة أى

قيمة وكيف لا تكون كذلك وهى لذلك الامام الكبير والقطب الشهير الشيخ
 السنومى الذى شهرته غنى عن بيان قدره رحمه الله ورحمنا به وألحقنا به
 على الإيمان آمين وكان ذلك الطبع النير بتلك المطبعة المشهورة
 المعروفة المتقدم ذكرها الذى مركزها بجوار الرياض

الازهرية بأول شارع التبليطة بسراى رقم ١٢
 ووافق تمام طبعه أواخر شهر ربيع الأول

من سنة ١٣٤٣ من هجرة من


بعث ليتم مكارم الاخلاق


صلى الله عليه وعلى

آله وصحبه وسلم

آمين







297.31:B16hA:c.1

الباجوري، ابراهيم بن محمد
حاشية... ابراهيم البيجوري على متن ا

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



01009077

American University of Beirut



297.31
B16 hA

General Library

297.31
B16h A
C.1